

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُلْكَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ

فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي حَيْنَةَ النَّعْمَانِ

لِإِدَمَامِ الْعَدَمَةِ الْحَمَّةِ

شَهَادَةِ الرَّبِّ الْأَمِينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِدٍ بْنِ حَمْرَاءِ الْمَقْبِرِيِّ الشَّافِعِيِّ

رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

(٩٧٤ - ٩٩)

الإمام أبي حنيفة بالاعظمة



عَنِي بِهِ
عَبْدُ الْكَرِيمِ مُوسَى الْحَمِيدِ

الْمُرْشَدُ
وَالْمُرْفَعُ

الخَيْرُ لِلْجَيْشِينَ

في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْكَوْثَرِ

الْجَيْرَانُ الْمُسَانِيُّ

في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان

لإمام العلامة المحقق
شهاب الدين العذري بن محمد بن علي بن مجرر الاستماني السافعي
رحمه الله تعالى
(٩٠٩ - ٩٧٤ هـ)





DAR ALHUDA & RASHAD

Email : hrashad@shuf.com
hodarashad@yahoo.com

سوريا - دمشق - هاتف : ٦٣٣٣٦٢٧ ١١ ٩٦٣ ٠٠٩
ص.ب : ٥٠٠٢٧

الطبعة الأولى
١٤٢٨ - م ٢٠٠٧
جميع الحقوق محفوظة للناشر

BP
80
A226
I25
200

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل كان أو تخزينه أو نقله أو نسخه
أو حفظه بواسطة وسائل إلكترونية أو ميكانيكية أو آية وسيلة أخرى تمكن من استرجاعه أو أي جزء منه
أو استنساخه فوتografياً أو تسجيله أو الاقتباس منه أو ترجمته دون وجود إذن خططي من الناشر

بِيْنَ يَدَيِ الْكِتَابِ

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله وآلها وصحبه ومن والاه .

وبعد :

فإن من سلفنا من جاوز القنطرة ، ونأت به منزلته عن جرح وتعديل ، وطاول الثريا فطالها ، وفخرت به الأمة وتزيين ، فمن نال منه ؛ فمن نفسه نال ، ومن حاول نقصه ؛ فقد حاول المحال .

فأي مسلبة تحيط من حام حول حمى الحسن وأبي حازم ومالك وأحمد والبخاري ومسلم ؟ !

رجال هم زهرة السلف ، وتابع رؤوس الخلف ، إليهم يتعمون ، وباتصال السندي إليهم يفخرون ويشرفون ، هم أصلنا ونحن فرعهم ، وبطبيب الأصل يطيب المحتد .

أما أبو حنيفة رحمة الله : فهو رأس بينهم ، ولمحبرته وقرطاسه يأوي اللفيف منهم ، بزغ نجمه في القرن الأول والخريبة لأهل القرن الأول ، وأفل في متصرف الثاني وأي شرف لأهل الثاني ، فطبيته سلفية محضة ، طيب عنصرها ، وكريم طبعها .

هو إمام عند أهل التحقيق في نقد الرجال ، وإنما) كلمة ليس فوقها سوى النبوة ، وكل الألقاب دونها ، إمام يؤتى به ، ويتحقق وعيهات أن يدرك ، ويأوي رجال العلم تحت مظلة علمه ، وتجتمع في مجلسه أربعون محبرة صاحبها مجتهد مطلق ، لو ادعى الإمامة ؛ لسلّمت له ، غير أنه تصاغر إمام أبي حنيفة ، إمام في الذرا ، وإنما أسفل الوادي . . .

إن حدثت عن الأربعه ؛ فهو أولهم ، وعن فقههم ؛ بشهادتهم أفقهم ، فتق عروق الفقه تفتينا ، حتى كذب الكذبة على لسان النبي صلى الله عليه وسلم يصدون الناس عن طالب فقهه وجليل علمه .

ليس لنا طويل حديث عن هذا الحبر الهمام ، ويكتفي أن قرابة ثلثي العالم الإسلامي اليوم يتسبب بفقهه إلى أبي حنيفة ، وتصدر مكتبة الفقه تأليف مدرسته ، وتحمس لفقهه حكام بني عثمان ، فملؤوا الدنيا - يوم كانت لنا الدنيا - بمختلف هذه المدرسة الفقهية العريقة ، والتي تُنَازع وحدها بأصولها الثلاثة المنتسين لمدرسة أهل الكلام .

فإن طار إلى سمعك نعيب ناعق يحاول النيل من مقام الإمام الأعظم ؛ فحسن الظن به وقل : جاهل مسكون ، وعرف الناس جهله بمقام الرجال حتى لا يغتر به غرير .

فإن هو أبي وصف الجهالة ؛ فقل : حاسد حانق ، رام ما لا يُرام .

لا يضر البحر أمسى زاخرا أن رمى فيه غلام بحجر

فلا التفات إلى من قال : إن الإمام من أهل الرأي ؛ فإنه كلام حق أريد به باطل ، فالإمام من أهل الرأي المحمود الذي هو استنباط النازلة من النص على طريقة فقهاء الصحابة والتابعين وتابعיהם برد النظير إلى نظيره في الكتاب والسنة .

ولا التفات إلى من قال : إنه يقول بالإرجاء ؛ إذ المرجئة أنفسهم حاولوا ترويج مذهبهم بزعمهم وادعائهم أنه منهم ، وحاشاه من ذلك ، وما الإرجاء عنده إلا قوله بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وهو أحد قولي أهل السنة والجماعة .

لقد أساء المسكين لنفسه بنفسه ، ورمها بسهم من كناته ، ولم يعلم أنه هو حين ترك هو أبي حنيفة ، ولم يراع حكمة الله في خلقه ؛ إذ فضل البعض على البعض ، ورفع بعضهم فوق بعض درجات .

أما عن عَرْف تعريف أبي حنيفة : فهو لـ«الخيرات الحسان» ، لترك قلم الإمام الهيثمي العظيم يحدث عن الإمام العظيم .

ومن قصد البحر استقل السواقيا

النَاشِرُ

عِنْيَةُ الْأَمْسَةِ بِمَنَاقِبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةِ النَّعْمَانِ ”صَفِيَ اللَّهُ عَنْهُ“

لقد قيس الله سبحانه وتعالى من العلماء العاملين من يحفظ على الناس دينهم ، فكانوا خير من ورث النبوة بما نشروه من العلم والعمل به ، وبما شاع عنهم من كريم الخلق والسير ، فكانوا للناس أئمةً يقتدى بهم ويحتذى بحذوهم ، وهذا ما دفع من جاء بعدهم إلى كتابة مناقبهم وسيرتهم ، ولا يخفى أن الإمام أبي حنيفة رحمه الله في طليعة هؤلاء الأئمة ، فكتب ودوَّن مناقبه جمعٌ كبيرٌ من العلماء ، منهم من أفرد في ذلك كتاباً ، ومنهم من ذكر مناقب الإمام في جملة كتب السيرة وغيرها :

من أفرد في مناقبها تأليفاً

- ١- أبو يحيى زكريا بن يحيى بن الحارث السجسي النيسابوري ، المتوفى سنة (٢٨٩ هـ) ، صنف «مناقب الإمام أبي حنيفة» .
- ٢- أحمد بن الصلت الحمانى ، أبو العباس ، المتوفى سنة (٣٠٨ هـ) ، ألف كتاباً في مناقب الإمام .
- ٣- أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوى ، المتوفى سنة (٣٢١ هـ) ، صنف كتاب «عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان» .
- ٤- أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي ، المتوفى سنة (٣٣٢ هـ) ، صنف كتاب «أخبار أبي حنيفة النعمان ومسنده» .
- ٥- أبو الفضل محمد بن عبد الله بن بهلول بن همام بن قرة الشيباني البغدادي ، المتوفى في حدود سنة (٣٣٥ هـ) ، ألف كتاب «أخبار أبي حنيفة» .

- ٦- عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي ، المعروف بعد الله الأستاذ ، المتوفى سنة (٣٤٠هـ) ، ألف كتاب « كشف الآثار الشريفة في مناقب أبي حنيفة » .
- ٧- محمد بن أحمد بن شعيب بن هارون بن موسى الشعبيي النيسابوري ، المتوفى سنة (٣٥٧هـ) ، صنف كتاب « فضائل أبي حنيفة » .
- ٨- محمد بن عمران بن موسى بن سعيد بن عبيد الله المرزباني ، المتوفى سنة (٣٨٤هـ) ، صنف كتاب « أخبار أبي حنيفة النعمان » .
- ٩- أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمد بن جعفر الصميري ، المتوفى سنة (٤٣٦هـ) ، صنف : « لطائف ومناقب حسان من أخبار أبي حنيفة الحبر البحري النعمان » .
- ١٠- ظهير الدين علي بن عبد العزيز بن عبد الرزاق المرغيناني ، المتوفى سنة (٥٠٦هـ) ، صنف : « مناقب الإمام الأعظم » .
- ١١- محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري ، المتوفى سنة (٥٣٨هـ) ، صنف كتاب « شقائق النعمان في مناقب النعمان » .
- ١٢- علي بن زيد بن محمد بن الحسين بن سليمان بن أيوب البيهقي ، المتوفى سنة (٥٥٦هـ) ، صنف كتاب « المواهب الشريفة في مناقب أبي حنيفة » .
- ١٣- الموفق بن أحمد بن محمد المكي ، المتوفى سنة (٥٦٨هـ) ، صنف كتاب « مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة » .
- ١٤- شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قرأوالي بن عبد الله التركي العوني الهبيري البغدادي المتوفى سنة (٦٥٤هـ) ، سبط الإمام أبي الفرج ابن الجوزي ، صنف كتاب « مناقب أبي حنيفة » .
- ١٥- عبد القادر بن محمد بن نصر الله محيي الدين القرشي ، المتوفى سنة (٧٧٥هـ) ، صنف كتاباً سماه : « البستان في مناقب النعمان » .

- ١٦ - عبد الله بن سعد الله بن عبد الكافي المصري ، المعروف بالحرفوش ، المتوفى سنة (٨٠١هـ) ، صنف كتاب «الحر النفيس في مناقب أبي حنيفة» .
- ١٧ - محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردري ، المعروف بالبازاري ، المتوفى سنة (٨٢٧هـ) ، ألف كتاباً في المناقب ، وترجم إلى الفارسية .
- ١٨ - عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي ، المتوفى سنة (٩١١هـ) ، صنف كتاب «تبیض الصحيفة بمناقب الإمام أبي حنيفة» .
- ١٩ - محمد بن يوسف بن شهاب الشيرازي ، المعروف بأهلي ، المتوفى سنة (٩٤٢هـ) ، ترجم كتاب البيهقي «المواهب الشريفة» إلى الفارسية ، سماه : «تحفة السلطان في مناقب النعمان» .
- ٢٠ - محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي الشافعي ، المتوفى سنة (٩٤٢هـ) ، صنف «عقود الجuman في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان» ، وهو أصل الإمام ابن حجر الذي اختصر منه كتابه .
- ٢١ - أبو العباس أحمد بن محمد ابن حجر الهيثمي ، المتوفى سنة (٩٧٤هـ) ، صنف «الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان» ، وهو كتابنا هذا .
- ٢٢ - شمس الدين أبو الثناء أحمد بن محمد بن عارف الزيلي السيواسي ، المتوفى سنة (١٠٠٦هـ) ، ألف منظوماً في مناقب الإمام ، سماه : «الحياض من صوب غمام الفياض» .
- ٢٣ - أبو الليث محرم بن محمد الزيلعي القسطموني ، المتوفى بعد سنة (١٠١٠هـ) ، صنف كتاب «مناقب الإمام الأعظم» .
- ٢٤ - أحمد بن محمد بن علي الغنيمي ، المتوفى سنة (١٠٤٤هـ) ، صنف كتاب «الشذرة اللطيفة في شرح جملة من مناقب الإمام أبي حنيفة» .

- ٢٥- محمد بن إبراهيم بن أحمد بن سنان بن محمود الأدرنى وي ، الملقب بـ كامي ، المتوفى سنة (١١٣٦هـ) ، صنف كتاب «مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان» .
- ٢٦- مستقيم زاده سليمان سعد الدين بن أمن الله بن عبد الرحمن بن محمد مستقيم ، المتوفى سنة (١٢٠٢هـ) ، صنف كتاب «مناقب الإمام أبي حنيفة» .
- ٢٧- إسماعيل حقي المناسيري ، المتوفى سنة (١٣٣٠هـ) ، صنف كتاب «مواهب الرحمن في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان» .
- ٢٨- شرف الدين بن عبد العليم بن أبي القاسم بن عثمان القربي ، صنف كتاب «الروضۃ العالیة المنسیفة فی فضائل الإمام أبي حنيفة» ، وكان قبل ذلك ألف كتاب «قلائد عقود الدرر والعقیان فی مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان» .
- ٢٩- القاضي الإمام أبو جعفر أحمد بن عبد الله السرماري البلاخي ، صنف كتاب «الإبانة فی رد من شنعوا علی أبي حنيفة» .
- ٣٠- أبو القاسم عبد الله بن محمد بن أحمد السعدي ، المعروف بابن أبي العوام ، له كتاب في فضائل الإمام وأخباره ومن روی عنه . وللإمام الذهبي رحمه الله جزأين في ترجمة الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى ، كما ذكر في «تاريخ الإسلام» .

الذين ذكروا مناقب الإمام أبي حنيفة في كتبهم

قال صاحب «كشف الظنون» في ذلك :

وأما الذين ذكروا مناقبه في أوائل كتبهم أو آخرها ؛ فجمع عظيم ؛ منهم : الإمام أبو الحسين أحمد القدوری ، ذكر مناقبه في أوائل «شرحه لمختصر الكرخي» . والإمام محمد بن عبد الرحمن الغزنوي ، تلميذ السعنافي ، ذكرها في كتابه «جامع الأنوار» .

وأحمد بن سليمان بن سعيد ، ذكر مناقبه في آخر كتابه « الدرر » .

وشمس الدين يوسف بن عمر الصوفي الكماروري ، ذكرها في أول كتابه « المضمرات » .

والشيخ أبو عمر بن عبد البر ، ذكرها في كتابه « الانتقاء » .

وذكرها شمس الدين يوسف بن أبي سعيد الجستاني في آخر « منية المفتى » .

وشرف الدين إسماعيل بن عيسى الأوغاني المكي ، ذكرها في « مختصر المسند » .

وأبو عبد الله محمد بن خسرو البلخي ، ذكرها في أول كتابه « المسند » .

وأبو البقاء أحمد بن أبي الضياء القرشي المكي ، ذكرها في « مختصر المسند » .

وذكرها صاحب « سفينة العلوم » .

وأبو جعفر أحمد بن عبد الله السرماري ، عقد لها باباً في « مصنفه » .

وأبو العباس أحمد بن محمد الغزنوبي ، ذكرها في « مقدمته » .

وعثمان بن علي بن محمد الشيرازي ، ذكرها في « الإيضاح لعلوم النكاح » .

وذكرها تقي الدين التميمي في أول « طبقاته » .

وأبو إسحاق الشيرازي في « طبقاته » .

وذكرها الإمام محبي الدين النووي في « تهذيب الأسماء » .

والإمام حسام الدين الشهيد ، ذكرها في آخر « الفتاوی الكبيری » .

وذكرها ابن خلkan في « وفيات الأعيان » .

والشعراني ذكرها في أول « الميزان » .

ومنهم : عبد القادر بن محمد بن نصر الله محبي الدين القرشي المتوفى سنة ٧٧٥هـ ، ذكر المناقب في كتابه : « الجواهر المضية في طبقات الحنفية » .

ومنهم : صارم الدين إبراهيم بن محمد بن دقماق الحنفي ، صنف كتاب : «نظم الجمان في طبقات أصحاب إمامنا النعمان» في ثلاثة مجلدات ، المجلد الأول في مناقب أبي حنيفة ، والثاني والثالث : في أصحابه .

وذكرها أكثر المؤرخين في كتبهم .

* * *

ترجمة للعلامة الحقوقي شهاب الدين محمد بن حجر الهيثمي

رحمه الله تعالى

(٩٠٩ - ٩٧٤ هـ)

اسمها ونسبه :

هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر
الهيثمي السعدي الانصاري الشافعي .

مولده ونشأته :

ولد في محلة أبي الهيثم من إقليم الغربية بمصر سنة (٩٠٩ هـ) ، وإليها ينسب ، ومات أبوه وهو صغير ، فكفله الإمامان شمس الدين بن أبي الحمائل وشمس الدين الشناوي ، ثم نقله شمس الدين الشناوي إلى مقام السيد أحمد البدوي ، فقرأ هناك في مبادئ العلوم ، ثم نقله إلى جامع الأزهر في سنة (٩٢٤ هـ) ، فأخذ عن علماء مصر ، وحفظ القرآن في صغره ، وأذن له بالإفتاء والتدريس ولم يكن قد بلغ العشرين من عمره ، وبرع في علوم كثيرة ؛ كالتفسير والحديث والكلام والفقه أصولاً وفروعاً ، والفرائض والحساب والنحو والصرف والمعاني والبيان والمنطق والتصويف .

شيخه :

تلقي الإمام الهيثمي العلم وأخذه عن كبار المشايخ في عصره ، منهم :

- ١- شيخ الإسلام القاضي زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الانصاري القاهري الأزهري الشافعي ، المتوفى سنة (٩٢٥ هـ) .
- ٢- العلامة عبد الحق بن محمد بن عبد الحق السنباطي القاهري الشافعي ، المتوفى سنة (٩٣١ هـ) .

٣- الإمام شهاب الدين أحمد بن الصائغ المصري الحنفي ، المتوفى سنة (٩٣٤هـ) .

٤- الإمام شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى الحنبلي ، المعروف بابن التجار ، المتوفى سنة (٩٤٩هـ) .

٥- الإمام شمس الدين محمد بن شعبان بن أبي بكر بن خلف بن موسى الضيروطي المصري الشافعى ، المشهور بابن عروس ، المتوفى سنة (٩٤٩هـ) .

٦- الإمام علاء الدين أبو الحسن بن جلال الدين محمد البكري الصديقي الشافعى ، المتوفى سنة (٩٥٢هـ) .

٧- الإمام شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملبي المنوفى المصري ، المتوفى سنة (٩٥٧هـ) .

٨- الإمام ناصر الدين محمد بن سالم الطلاوى الشافعى ، المتوفى سنة (٩٦٦هـ) . وغيرهم .

تلاميذه :

أخذ العلم عن الإمام الهيثمي مَنْ لا يُحصى كثرة ، وازدحم الناس على الأخذ عنه ، وأفتخروا بالاتساب إليه ، ومن تلاميذه :

١- وجيه الدين عبد الرحمن بن الشيخ عمر بن الشيخ أحمد بن عثمان بن محمد العمودي الشافعى ، المتوفى سنة (٩٦٧هـ) .

٢- الإمام مجد الدين محمد بن طاهر الفتّي الهندي ، الملقب بملك المحدثين ، المتوفى سنة (٩٨٦هـ) .

٣- الشيخ العارف بالله شيخ بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله العيدروس اليمني الشافعى ، المتوفى سنة (٩٩٠هـ) .

٤- أبو السعادات محمد بن أحمد بن علي الفاكهي المكي الحنبلي ، المتوفى سنة (٩٩٢هـ) .

٥- شيخ الإسلام محمد بن عبد العزيز الزمزمي .
وغيرهم .
رحلاته :

قدم الإمام الهيثمي إلى مكة حاجاً في آخر سنة (٩٣٣هـ) ، وجاور بها ، ثم
عاد إلى مصر ، ثم حج بعياله في آخر سنة (٩٣٧هـ) ، ثم حج في سنة
(٩٤٠هـ) ، وجاور من ذلك الوقت بمسكّة ، وأقام بها يدرس ويفتي ويؤلّف .

مؤلفاته :

ألف الإمام الهيثمي في شتى فنون العلم ، ومؤلفاته كثيرة ، منها :

- ١- « تحفة المحتاج في شرح المنهاج » .
- ٢- « الإياع في شرح العُباب » .
- ٣- « الإمداد في شرح الإرشاد » .
- ٤- « فتح الججاد في شرح الإرشاد » .
- ٥- « المنح المكية في شرح الهمزة » أو « أفضل القرى لقراء أم القرى » .
- ٦- « أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل » .
- ٧- « الزواجر عن اقتراف الكبائر » .
- ٨- « مبلغ الأربع في فضائل العرب » .
- ٩- « الفتاوى الحديبية » .
- ١٠- « الفتاوى الفقهية » .
- ١١- « الفتح المبين في شرح الأربعين » .
- ١٢- « المنهج القويم في مسائل التعليم » .

١٣ - «الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان» ، وهو كتابنا هذا.

وغير ذلك من مؤلفات جليلة .

وفاته :

توفي الإمام الهيثمي بمكة في رجب سنة (٩٧٤هـ) ، ودفن بالمعلاة في تربة الطبريين ، رحمة الله تعالى ورضي عنه ، وجمعنا وإياه في مستقر رحمته .

* * *

مُنْهَجُ لِعَمَلٍ فِي الْكِتَابِ

- أعتمدنا في إخراج هذا الكتاب على نسخة خطية واحدة ، ونسخة مطبوعة .
- قابلنا النسخة الخطية بالنسخة المطبوعة ، وأثبّتنا الفروق ، معتمدين على عبارة النسخة الخطية بالمرتبة الأولى ، وعلى النسخة المطبوعة في المرتبة الثانية ، ليكون معنى العبارة المثبتة موافقاً لما في « عقود الجمان » الذي هو الأصل الذي أختصر منه هذا الكتاب .
- حصرنا الآيات القرآنية الكريمة بين قوسين مزهرين ﴿﴾ ، وجعلناها برسم المصحف الشريف .
- أحَلَّنا الأحاديث النبوية الشريفة إلى مواطنها من كتب السيدة المطهرة ، وحصرنا الأحاديث القولية للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين قوسين صغيرين « ». .
- ضبطنا الكلمات بالشكل الجزئي الذي لا يكون معه التباس على القارئ .
- وضعنا علامات الترقيم المناسبة للكتاب .
- علَّقَنا على بعض المواضع في الكتاب عند الحاجة إلى التعليق ، من شرح عبارة أو كلمة أو غير ذلك .
- أحَلَّنا الأقوال والقصص الواردة في الكتاب إلى مصادرها من كتب الترجم والتاريخ عند إمكان ذلك .
- ذكرنا بحِرَ كل بَيْتٍ شَعِيرٍ ورد في الكتاب .
- أضفنا بَيْنَ مَعْقُوفَيْن [] ما كان مناسباً ، معتمدين في ذلك على « عقود الجمان » ، وعلى ما يقتضيه المعنى المراد أو المعنى الصحيح .
- ذَكَرْنَا في بداية الكتاب مَنْ أَلْفَ في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه .

- ترجمنا لمؤلف الكتاب الإمام أَبْن حِجْر الْهِيْمِي رَحْمَةُ اللهِ تَرْجِمَةً موجزةً .
- ذكرنا في نهاية الكتاب أهم المصادر والمراجع التي اعتمدنا عليها في التحقيق .
- أتبعنا الكتاب بفهرسة لموضوعاته .

* * *

وَصْفُ لِسْخِ الْخَطِّيَّةِ

أعتمدنا في إخراج هذا الكتاب على نسخة خطية واحدة ، لم يتوفَّرَ بَيْنَ أيدينا سواها :

وهي نسخة المكتبة الأزهرية ذات الرقم (٣٥٨٨ / ٧٦٤٦ تاریخ) ، كُبِّت هذه النسخة بخطٍّ نسخيٍّ مقروء ، وهي نسخة جيّدة ، أخطاؤها قليلةٌ يَسِّها في أثناء التحقيق ، وقد رُبِّتْ على مقدماتٍ وفصولٍ ، ومُيرِّ رقم كلّ فصلٍ فيها ، وتقع في (١٠٣) ورقاتٍ ، متوسطُ عدد سطور الورقة الواحدة (١٩) سطراً ، ومتوسط عدد كلمات السطر الواحد (١٢) كلمة .

* * *

صُور المخطوّطات المستغانم بِهَا

كتاب المشرب لطهان في نبات
 كرامات حنبة العان
 للعلامة شهاب الدين
 الحسيني
 المكياناني
 رحمة الله
 نوال
 العين



الكبير من فقهاء الرأي والآباء، المذكور في المقدمه، وظاهره مكتوب الله
 عليه، بعلوه فاصحاً بالذهن، حار وحسن قصبه، حتى في فضله
 الكمالات السعادية، وللما روى المصطفى، مأساة ربيه القدرة
 الكبرى، والنجاة البالينا، لا لأجل الكثافه، ولا لسرعه، ملطف وسلامه
 يدر على العقول، وظهر سوادهم، ويزيلهم، فلأنه من رحمه الله
 سبب في كل الشرفه، فلما رأى الله تعالى ما ذكرناه، وحيده ربها، ينفعها
 برجلين من مشارق الأرض ومغاربها، ينفعها بين العوالم الغافلية
 والغافلية، والنذران الطيبة والراسية، وملؤها أخواته للأواب
 والأصال والمعاشر، والنذران الطيبة والراسية، وملؤها أخواته للأواب
 والأصال والمعاشر، والنذران الطيبة والراسية، من المدرم الرسنه
 بالغير، سماته الصوفية، وذوقها العالية، انتهى، سألكنا
 وسأجيبنا، سأبلج الأذبة، اللهم على ربنا ليهون، ومرحبا
 العارف يغزونك، أنا عازل الأذبة، وأصحابي، بين المدرم الرسنه
 وللما رأى الله تعالى، الصوفين يهدوا اليهود، وصومال الكلوة، وصهر
 فقال، يا أبا رسول الله، يا أبا الحسن، أود منك منفعتاً جائزاً
 ومشفعةً طيباً مائعاً، فنزل على فقيه العالى، كلامه في نبات
 الإمام الأعظم، والنذر المقدمة، في حسنة القرآن، سقاوه
 مهربه، فأشبعه بعده، والبرستان، وأسكنه أعلى زراد، بستان
 بناء، زرطلا، شلال، المعلم، وبدلت اسمه، فلتحمذ بالكتاب
 فان مقتضاه، يهدى حملة الله، فتنصر المسلمين، وإنوزنها شيشنا، وكانت

بسم الله الرحمن الرحيم
 الله الذي أنت لحاله، هو الله الأنت، وأنت لحاله
 وجعله العزى لكافة في عاليه، وربها، هو رب العزة،
 فهو رب العزة، وربك العزى، الذي يحيي ويموت
 وباستطاعه العزى، يحيي ما يحيي، أرجوا له حفظه، لربنا
 فله للعزى لا للهزى، عصى أعدائهم، وفلا سلطان إلا قدرهم
 وهم العزى لا للعزى، فتحمه العزى، هم لا يحزم العزى
 تنتهي رسالاتهم، وتشهدان لله الأنت، وصلواته
 شهاداته، التي بها في كلات، مما يحيي، وتشهدان على كله،
 المنعم على الناس، نعمه كلهم، والمذموم عليهم من سوابق الوقمة
 لا تتنهى أثاره في سائر عالمه، ما يسبقوه من سوابق الفكرة

واعظ مسلماتان القديم والآخر كالمعلم اذ اعاد المفسح خصيصاً لشارة
الدوليين وجعلت من اصرار اولاده وسائل فقهية وعلمية لاكتشاف مبدأ
وافضل سلوكه واضررته على افضل الظن من انتهاكها ولعل الله ينصر
يهوده فهو ملائكة ربها ونماء الامانة سلماً كما يذكر وذكر المأذون
سبحان ربنا رب الماء عاصيهم وسلام على المسلمين والحمد لله رب
العالمين

آخر عرس وبن عمه من مهنه وتقديره وأساذه وستة اخوه، والده
فانطليه فوالدهان ولأنه ينكر الامر في كل شيء فالملك ليس بـ^{الله} لأن
أمور مساواة الأصلية لا صدق لها ومن بعد هذه وبطءه من عزته
الملوسة لا يقدر أحد على حفظها ولذلك جعل الدين الله عزوجل العرش من
المفترق ولدينه شئ من الطيبة والمحترف وربنا كلنا نحيي
نادى كلما يجيء وخلقه من هنا نادى كلما يجيء وذهب من هنا
الجهاز وحزم السراويل حراماً حراماً حراماً حراماً حراماً حراماً
كان كل جريح وفاطمة عوراء حراماً حراماً حراماً حراماً حراماً
الحسان والمربي فقرة البالدة لآن حضارتهم عصافير بالأشجار
اللتان لآية البارحة الملايين التي هدمت الصادق المستدر
فأمام مهنة العذرين المريدين كلام وصوت وصوت من هنا حسانته
رودهم لهم سه بشرشون ومن هنا نادى طلاقه في كتاب العبر بالله
لكل ما يعلم به متوجه عندها وللذين حداوا من بهم يقولون تنا
اعذرنا ولا عذراً للذين سمعوا لآياتكم ولا يتعلمن في قلوبنا بالله
اصغر زمانكم فنعمهم ولن تختفي باسمكم لما تأخذه وoras
قوياً آخر عهدك وأن يعيش هنا في زهرتهم وبعدها من حلة خاتمهم
وسيغير عيلها من صالح معاشرهم وما حملهها بالله وكذا زمانكم
الملائكة حتى تكون حمل ذاتكم عهدكم ومن حمل ذاتكم عهدكم

لِلْخَيْرِ لِلْمُسِّانِ

فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي حَيْنَةَ النَّعْمَانِ

لِلْإِمَامِ الْعَلَمَةِ الْمُحَقِّقِ
شَهِيدِ الدِّينِ أَمْرَيْهِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ حَمْرَالْرَبِيعِيِّ السَّافِعِيِّ
رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى
(٩٠٩ - ٩٧٤ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أختص العلماء بوراثة الأنبياء والخلق بأخلاقهم ، وجعلهم القدوة للكافة في معاشهم ومعادهم ، وميّز المجتهدين منهم بقيامهم بمصالحهم ، وإيضاح الحق لهم في مصادرهم ومواردهم ، وباضطرار الخلق إليهم في قوام ما به حياة أرواحهم وأبدانهم ، فهم الملوك ، لا بل الملوك تحت أقدامهم وفي أسر رأيهم وأقلامهم ، وهم النجوم ، لا بل النجوم تستمد من أنوارهم ، وهم الشموس ، لا بل الشموس تستضيء من أضوائهم .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة أترقى بها في كمالات معارفهم ، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله المذيع لمعالي مناقبهم وكمالهم ، والمفيض عليهم مِن سوابق التوفيق لاقتقاء آثاره فيسائر أحوالهم ، ما سبقوا به مَنْ سواهم إلى الخلافة الكبرى عنه في الهدایة والإمداد للخلق بيواطنهم وظواهرهم صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله وأصحابه الذين حازوا مِنْ قَصْبَ السَّبِقِ^(١) في مضمار الكمالات الصِّمدانية ، والمعارف المصطفوية ، ما صاروا به القدوة الكبرى والمحجَّة البيضا لأوائل الخلق وأواخرهم ، صلاةً وسلاماً دائمين بدوام العلماء وظهور سُؤُدُّهم وتأثيرهم .

وبعد :

فإنه ورد علينا منذ سنين بمكَّةَ المشرفة - زادها الله تشريفاً وتكريراً وجلالاً ومهابةً وتعظيمًا - رجلٌ مِنْ فُضلاءِ القَسْطَنْطِينِيَّةِ وصلحائهم لجمعه بين العلوم النقلية والعقلية ، والقوانين الطبيعية والرسمية ، وعلوم الأخلاق والمواهب والأحوال والمطالب التي فاز بها القوم السالمون مِنَ الاعتراض واللوم ؛ ساداتنا الصوفية ، وأئمتنا الطائفة الجنيدية ، فساجلنا وساجلناه مُساجلة الأحبة الذين هم على سُرُرِ

(١) كانت العرب تراهن على سباق خيلها ، وتسمى ما تجعله للسباق رهاناً ، وتضعه في نهاية المضمار على رأس قصبة من قصب الرماح يناله السباق منها ، وهذا قولهم في المثل : حاز قصب السبق ، الذي صار يضرب لكلٍّ من نال شيئاً ويسقط إليه .

متقابلون ، ومنْ بحار المعرف يغترفون ، إلى أن أُنجرَ الكلام إلى الأئمة الجامعين بين العلوم الرسمية والمعارف الوهبية ، المتحفين بدوام الشهود وهوامع الكرم والوجود^(١) ، فقال ذلك الفاضل العالم الكامل : أودُّ منكم مختصرًا جامعًا ، ودستوراً لطيفاً مانعاً ، يشتمل على تلخيص ما أطال به الأئمة في مناقب الإمام الأعظم والقديوة المقدّم أبي حنيفة النعمان ، سقى الله مرقده شأيب الرحمة والرضوان^(٢) ، وأسكنه أعلى فراديس الجنان^(٣) .

فبادرت إلى أمثال أمره المحتم ، وبذلتُ الجهد في تلخيص تلك المناقب ؛ فإنه مقصد أهم ، فجاء بحمد الله مختصرًا لطيفاً ، وأنموذجاً شريفاً^(٤) ، فكتبتُ منه نسخة ، وذهب به إلى بلده أعظم بلاد الإسلام ، ومحظٌ رحال العلماء الأعلام ، ومنبع الأفاضل ، ومفزع الأمثل^(٥) ، ثمَّ كتبه الناس بعده ، وأتقنوا أثره ومجدده ، وتفرقوا به في البلدان ، ولم يبقَ عندي إلا نسخة الأصل ، والله المستعان ، فأستعارها بعض الحنفية ليكتبها ويردّها ، ثم سافر بها غير ملتفت إلى عظيم وزرِّ فقدها ، فتأثَّرتُ لذلك ، وأعدتُ النَّظرَ فيما لأئمة المناقب من المسالك ، إلى أن ظفرتُ بكتابٍ جامع فيها لصاحبنا الشيخ العلامة الصالح الفهامة الثقة المطلع والحافظ المتبع ؛ الشيخ محمد الشامي الدمشقي ثم المصري ، فلتحصَّت مقاصدَه ، ونفَّحَتْ مصادرهُ ومواردهُ في هذا الكتاب البديع ، الجامع المحكم المنيع ، وسمَّيْتهُ :

«الخيراتُ الحسانُ في مناقِبِ الإمامِ الأعظمِ أبيِ حنيفةِ النعمانِ»

ورتبته على مقدماتٍ ثلاثةٍ ، وأربعينَ فصلاً .

(١) الهوامع : السُّحب الماطرة .

(٢) مفردتها : شُؤُوب ، وهو في أصل معناه : الدُّفعة من المطر ، وشدة دفع الشيء .

(٣) مفردتها : فردوس ، وهو البستان الواسع الذي يجمع كلَّ ما يكون في البستانين .

(٤) الأنموذج والنموذج : هو مثالُ الشيء .

(٥) مفردتها : الأمثل ، وهو الأفضل .

المقدمة الأولى

أعلم : أنَّ بعض المتعصِّبين ممَّن لم يُمنح توفيقاً جاءني بكتاب منسوب للإمام الغزالى ، فيه مِنَ التعصب الفظيع ، والحط الشينع على إمام المسلمين وأوحد الأئمة المجتهدين أبي حنيفة رضي الله عنه ، ما تَصَمَّ عنه الآذان ، ويقول عند سماعه الموقَّع المنصف : ليت ذلك ما كان ، وقد أدى ذلك شمس الأئمة الكردريَّ إلى بسط الكلام في رد ذلك الكتاب^(١) ، وقابل مؤلفه مقابلة الفاسد بالفاسد ، فشَّعَ على الشافعىيِّ رضي الله عنه أعظمَ من ذلك التشينع ، وبسط الكلام بما لا يحمد مِنَ الصنْع ، كُلُّ ذلك منه بناءً على أنَّ ذلك الغزالى هو الإمام محمد حَجَّةُ الإسلام ، وليس هو هو ؛ لما يأتي من « إحياءه » مِنْ مدح أبي حنيفة وترجمته بما يليق بعليٍّ كماله ، وأيضاً فلأنَّ النسخة التي رأيتها مكتوبٌ عليها أنَّ هذا الكتاب تصنيف محمود الغزالى ، ومحمودٌ هذا ليس بحجَّةُ الإسلام ، ومن ثمَّ كُتب على حاشية تلك النسخة : (هذا شخص معترضي أسمه محمود الغزالى ، وليس هو حَجَّةُ الإسلام) .

[ويفرض أنَّ ذلك صدر عن الغزالى ، فقد] قال بعض محققى الحنفية ممَّنْ أخذ العلم عن المولى سعد الدين التفتازاني : (إنَّ ذلك صدر عن الغزالى حَجَّةُ الإسلام حين كان متلبساً بعلوم الجدل وحظوظ طلبة العلم ، وأماماً في آخر أمره حين تخلى عن تلك الحظوظ ، وأفيضت عليه سجال المعارف والشهود ؛ فقد عرف الحقَّ لأهله ، وأقرَّه في محله ، والدليل على ذلك كلامه في « الإحياء ») انتهى^(٢) .

(١) الكردري : هو محمد بن محمد بن عبد الستار ، أبو الوجد ، شمس الأئمة العمادى المتوفى سنة (٦٤٢هـ) ، وكتابه الذي ذبَّ فيه عن الإمام أبي حنيفة هو « الرَّدُّ والانتصار » ، أنظر « الجواهر المضية » (٣/٢٢٨) ، « الأعلام » (٧/٢٨) .

(٢) في العبارة اضطراب صوب من « عقود الجمان » (ص ٣٢) ، والقائل هو الشيخ علاء الدين البخاري الحنفى رحمة الله تعالى .

ولا بأس بذكر خلاصة كلامه في «الإحياء»؛ ليعلم نزاهة مؤلفه حجّة الإسلام مما نسب إليه، وقبل ذلك نقدم عليه مقدمة، وهي أنَّ بعض علماء الهند اختصر «الإحياء» اختصاراً بلغأ سماه: «عين العلم» لم يسبق إلى مثل اختصاره مع تعدد مختصريه؛ فإنه أشار إلى مقاصده في أوراق قليلة تقاد أن تكون من جوامع الكلم، فلذا وضعت على كتابه شرحاً له؛ لأنَّه لفريط ما فيه من الإيجاز يكاد أن يعدُّ من الألغاز، وعبارة ذلك المختصر مع عبارة شرحِي له [هي]^(١): («والأولى: أن يختار من الأئمة الأربعية من ظنَّه أفضلي الأربعية وأعلمهم» لأنَّ نفسه هيئته تنقاد إلى قوله، وتخضع لرأيه، وتبادر إلى أمثاله والعمل به أكثر).

«ثمَّ كلُّ من أبي حنيفة ومالك الشافعي رضي الله عنهم أمتاز بإقليم لا يُعرف فيه غيرُ أتباعه»، أو يكون أتباعه فيه أكثر؛ كإقليم الحجاز واليمن ومصر والشام وحلب و العراق العرب والعجم بالنسبة للشافعي رضي الله عنه، وكالغرب على سمعته بالنسبة لمالك رضي الله عنه، وكالروم والهند وما وراء النهر بالنسبة لأبي حنيفة رضي الله عنه، ومن ثمَّ قال المصنف^(٢): «كأبي حنيفة رضي الله عنه عندنا» عشر الحنفية؛ «فقد ورد من طرق» أي: يأتي الكلام عليها مبسوطاً قريباً: «أبو حنيفة سراج أمتي»^(٣)، وفضله رضي الله عنه، وما أشتهر عنه من العبادة والورع والزهد والمسخاء ودقة النظر وحدة الفكر؛ يُغني عن أن يُستدلُّ لفضله بما أطبق المحدثون على وضعه.

«وسمع في المنام الباري تعالى يقول: أنا عند علم أبي حنيفة» أي: بالحفظ والقبول والرضا وإنزال البركة فيه وفي الآخذين به.

«وسلم المخالفون سبقه في الفقه»، ومن ثمة قال الشافعي رضي الله عنه: الناسُ في الفقه عيالٌ على أبي حنيفة.

(١) ما كان بين قوسين صغيرين هو من كلام المختصر، وغيره هو شرح المصنف عليه، كما بدا ذلك جلياً في المخطوط.

(٢) أي: صاحب «مختصر الإحياء».

(٣) سيأتي الكلام عليه في الصحيفـة(٤٨) من هذا الكتاب.

وقال أيضاً : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ الْفَقِهَ ؟ فَلَيَلْزَمُ أَبَا حَنِيفَةَ وَأَصْحَابَهُ .
وقال أيضاً : قَلْتُ لِمَالِكٍ : كَيْفَ رَأَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا لَوْ
كَلَمَكَ فِي السَّارِيَةِ أَنْ يَجْعَلُهَا ذَهَبًا ؛ لَقَامَ بِحَجَّتِهِ .

وَلَمَّا دَخَلَ الشَّافِعِيَّ بِغَدَادَ ؛ زَارَ قَبْرَهُ وَصَلَّى عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ ، فَلَمْ يَرْفَعْ يَدِيهِ فِي
الْتَّكْبِيرِ ، وَفِي رَوَايَةِ : أَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ كَانَتَا صَلَاةَ الصَّبِحِ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَقْنُتْ ، فَقِيلَ لَهُ
فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَدْبَأَ مَعَ هَذَا الْإِمَامَ أَنْ أُظْهِرَ خَلَافَةَ بِحُضُورِهِ .

وَقَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عَيَاضَ - وَنَاهِيكَ بِهِ جَلَّتِهِ - : كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ مَعْرُوفًا بِالْفَقِهِ ،
مَشْهُورًا بِالْوَرْعِ .

وَمِنْ عَظِيمِ وَرَعِيهِ مَا قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكَ : أَنَّهُ أَرَادَ شَرَاءَ أُمَّةَ ،
فَمَكَثَ عَشْرِينَ سَنَةً يَسْتَخِيرُ وَيَشَارُوْرُ مِنْ أَيِّ سَبِّيْرٍ يَشْتَرِيْ .

وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمْيْلٍ : كَانَ النَّاسُ نِيَاماً عَنِ الْفَقِهِ حَتَّى أَيْقَظُهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ .

وَدَخَلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُنْصُورِ وَعِنْدَهُ عَيْسَى بْنُ مُوسَى الْعَابِدُ الزَّاهِدُ ،
فَقَالَ لِلْمُنْصُورِ : هَذَا عَالَمُ الدِّينِ ، فَقَالَ لَهُ الْمُنْصُورُ : عَمَّنْ أَخْذَتِ الْعِلْمَ ؟ قَالَ :
عَنْ أَصْحَابِ الْعُمْرِ عَنْ أَعْمَارِ ، وَعَنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَنْ أَصْحَابِ ابْنِ
مُسْعُودٍ عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ ، فَقَالَ لَهُ الْمُنْصُورُ : لَقَدْ أَسْتَوْثَقْتُ .

وَمَعَ ذَلِكَ أَرَادَ هَلاكَهُ فِي وَقَائِعَ جَرَتْ لَهُ مَعَهُ ، وَرَاوِدَهُ عَلَى أَنْ يَلِيَ الْقَضَاءَ
فَلَمْ يَقْبَلْ ، فَضُرِّبَ مَئَةً سَوْطٍ وَجُبِسَ إِلَى أَنْ مَاتَ فِي الْحَبْسِ عَلَى قَوْلٍ ، وَضُرِّبَ
أَيْضًا عَشْرِينَ سَوْطًا عَلَى أَنْ يَلِيَ أَمْرَ بَيْتِ الْمَالِ فَأَبَيَ أَنْ يَقْبَلْ .

وَكَانَ يَقُولُ : إِذَا جَاءَ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَعَلَى
الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ ، أَوْ عَنْ أَصْحَابِهِ ؛ أَخْذَنَا بِعِصْمَ أَقْوَالِهِمْ وَلَمْ نُخْرِجْ عَنْهَا ، أَوْ عَنْ
الْتَّابِعِينَ ؛ زَاحِمَنَاهُمْ .

وَكَانَ يَقُولُ كُلَّ اللَّيْلَ بَعْدَ أَنْ كَانَ يَحْيِي نَصْفَهُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ وَهُوَ يَمْشِي
فَقَالَ : هَذَا هُوَ الَّذِي يَحْيِي كُلَّ اللَّيْلَ ، فَلَمْ يَزُلْ بَعْدَهُ يَحْيِي كُلَّ اللَّيْلَ ، وَقَالَ : أَنَا

أستحي منَ الله أنْ أوصُف بِعِبادَة لَيْسَتْ فِي .

وقال بعضهم : ما رأيت أصبر على الطواف والصلاه والفتيا بمكّة من أبي حنيفة ، إنما كان كل الليل والنهر في طلب الآخرة .

« وسمع هاتفًا في المنام وهو في الكعبة يقول : إنك يا أبو حنيفة أخلصت خدمتي وأحسنت معرفتي فقد غفرت لك » أي : لما كنت عليه من إخلاص الخدمة بإحياء كل الليل ، وصيام أكثر الدهر ، وبذل الجهد في نشر العلم على الوجه الأكمل ، وإحسان المعرفة بإتقان العلوم الظاهرة والباطنة والإخلاص فيها ، ورفض الدنيا والإعراض عنها رأساً ، والإقبال على الآخرة وبذل الوسع في تحصيل أسبابها ، ومن هذه صفاته أقرب إلى رجاء المغفرة له على وجه مخصوص لا يبقى له ذرة تقصير ، « ولمن أتبعك ببركة إخلاصك وإحسانك المذكورين إلى يوم القيمة » ، وفي هذا من البشرى له ولأتباعه ما يحمل الموقف منهم على بذل طاقته في اقتداء آثار إمامه فيما كان عليه من تلك الأخلاق العالية ، والصفات الطاهرة الركيبة ، التي قل أن تجتمع إلا للعارفين والأئمه المجتهدين .

« وتلمذ له كبار من المشايخ الأئمة المجتهدين ، والعلماء الراسخين » كالإمام الجليل المجمع على جلالته وبراعته وتقديمه وزهده : عبد الله بن المبارك ، وكالإمام الليث بن سعد ، وكالإمام مالك بن أنس ، وناهيك بهؤلاء الأئمة ، وكالإمام مسعود بن كدام ، وزرير ، وأبي يوسف ، ومحمد ، وغيرهم .

« وتحمّل لتقلّد القضاء » أي : لأجل أن يتولاه ، وكذا مفاتيح خزائن بيت المال « ما تحمّل من العقوبة والضرب الشديد » لما أبى عن ذلك ؛ إيثاراً لعذاب الدنيا على عذاب الآخرة ، ومن ثم ذكر عند عبد الله بن المبارك قال : أتذكرون رجالاً عرضت عليه الدنيا بحذافيرها ففر منها .

« وما خالط الظَّلْمَةَ » مع سؤالهم له في ذلك ، وإحاجهم عليه ، وتهديده إن لم يفعل ، « وما قبل منهم شيئاً قطًّا » وإن قل ، ومن ثم لما أرسل إليه أبو جعفر المنصور بعشرة آلاف درهم على يد الحسن بن قحطبة ولم يمكنه ردّها ؛ أوصى أبنه حماداً : أَنَّه إن مات ودفن يردها للحسن ، ففعل ، فقال له : رحمة الله على

أبيك ؛ لقد كان شحيحاً على دينه .

«وما أشتغل بدعة الناس إلى مذهبه إلا بالإشارة النبوية في المنام إليه ليدعوهم» إلى مذهبـه ، «بعدما قصد الانزواء» والاستخفاء عنـهم ؛ تواضعـاً وأحتقارـاً لنفسـه عنـ أن يجعلـ لها حظـاً أو يرىـ منها أو لها فعلاً حسـناً يستحقـ دعـاـيـة الناس إلى الاقـداء والعملـ به ، فلـمـ جاءـ الإـذـن مـمـنـ فـوـضـتـ إـلـيـهـ قـسـمةـ خـرـائـنـ اللهـ تعالىـ عـلـىـ مـسـتـحـقـيـهاـ ؛ عـلـمـ أـنـ ذـلـكـ أـمـرـ حـتـمـ لـابـدـ مـنـهـ ، فـدـعـيـ النـاسـ إـلـيـهـ حتـىـ ظـهـرـ مـذـهـبـهـ وـأـتـشـرـ ، وـكـثـرـ أـتـبـاعـهـ ، وـخـذـلـتـ حـسـادـهـ ، وـفـنـعـ اللـهـ بـهـ شـرـقاـ وـغـربـاـ ، وـعـجـماـ وـعـربـاـ ، وـرـزـقـ حـظـاـ وـافـراـ فيـ أـتـبـاعـهـ ؛ فـقـامـواـ بـتـحـرـيرـ أـصـولـ مـذـهـبـهـ وـفـروعـهـ ، وـأـمـعـنـواـ النـظـرـ فـيـ مـنـقـولـهـ وـمـعـقـولـهـ ، حتـىـ صـارـ بـحـمـدـ اللـهـ مـحـكـمـ القـوـاعـدـ ، مـعـدـنـ الـفـوـائدـ .

ويؤيـدـ ذلكـ : ما حـكـاهـ بـعـضـ أـصـحـابـ الـمنـاقـبـ : أـنـ ثـابـتـاـ وـالـلـهـ أـتـيـ بـهـ وـهـوـ صـغـيرـ لـعـلـيـ كـرـمـ اللـهـ وـجـهـهـ ، فـدـعـيـ لـهـ بـالـبـرـكـةـ وـلـذـرـيـتـهـ ، فـكـانـ مـاـ أـوـتـيـهـ أـبـوـ حـنـيفـةـ مـنـ بـرـكـةـ تـلـكـ الدـعـوةـ .

«ومـاـ أـسـتـظـلـ بـحـائـطـ الـمـدـيـوـنـ حـيـنـ أـتـاهـ مـتـقـاضـيـاـ ؛ تـورـعاـ»ـ مـنـهـ عـنـ أـنـ يـرـتفـقـ بـشـيـءـ مـنـ آـثـارـ مـدـيـنـهـ ، وـإـعـلـاماـ لـلـمـدـيـنـهـ أـنـهـ لـاـ يـرـغـبـ فـيـ رـفـقـ مـنـهـ ، فـإـنـ قـبـولـهـ مـنـهـ وـإـنـ قـلـ .ـ بـطـرـيقـ الشـرـعـ يـنـافـيـ كـمـالـ المـرـوـعـةـ وـالـوـرـعـ وـمـحـاسـنـ الـأـخـلـاقـ .

وـكـانـ لـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـنـ ذـلـكـ ، وـمـنـ تـجـبـ الشـبـهـةـ مـاـ أـمـكـنـهـ الـحـظـ الـوـافـرـ ، «وـمـنـ ثـمـ تـصـدـقـ بـجـمـيعـ مـالـ أـتـيـ بـهـ وـكـيلـهـ ، لـمـاـ خـلـطـ بـهـ ثـمـنـ ثـوـبـ مـعـيبـ بـيـعـ حـالـ كـوـنـهـ مـخـفـيـاـ عـيـهـ»ـ مـنـ بـائـعـهـ ، فـهـوـ وـإـنـ لـمـ يـكـنـ عـلـيـهـ إـثـمـ لـجـهـلـهـ ؛ لـكـنـ فـيـهـ شـبـهـةـ مـاـ ، وـإـنـمـاـ لـمـ يـرـدـ ثـمـنـهـ لـمـشـتـريـهـ وـيـسـتـرـدـهـ ؛ كـأـنـهـ لـلـجـهـلـ بـالـمـشـتـريـ مـعـ الـيـأسـ مـنـ الـعـلـمـ بـهـ ، فـتـصـدـقـ بـهـ لـمـاـ يـأـتـيـ مـبـسوـطاـ فـيـ «ـبـابـ التـوـبـةـ»ـ ، قـيلـ : وـكـانـ الـمـالـ ثـلـاثـيـنـ أـلـفـاـ .

وـوـقـعـ لـهـ نـظـائـرـ لـذـلـكـ مـتـعـدـدـةـ ، كـمـاـ جـاءـ فـيـ كـتـبـ الـمـنـاقـبـ .

ومن عظيم ورعيه وزهده : ما مرّ من قصبة الجارية التي أراد أن يشتريها .

« ومن ذلك أيضاً : أنه ترك لحم الغنم لما فقدت شاة في الكوفة إلى أن علم موتها » ؛ لأنّه سأله عن أكثر ما تعيش ، فقيل له : سبع سنين ، فترك أكل لحمها سبع سنين تورعاً منه ؛ لاحتمال أن تبقى تلك الشاة الحرام ، فيصادف أكل شيء منها ، فيظلم قلبه ؛ إذ هذا هو شأن أكل الحرام وإن أنتهى الإنعام للجهل بعين الحرام .

ولأجل ذلك فاز أهل الورع بما سبقوها به غيرهم من نور القلوب ، وتأهّل لهم لشهود المحبوب ، وقيامهم في خدمته بحسب طاقتهم ؛ وإعراضهم عن القواطع عنه فوق مقدراتهم .

وليس ما ذكر من مناقب هذا الإمام يُراد به حصر مناقبه فيه ، بل هو قطرة من بحر لا ساحل له .

ومن غُررها : آلة صلّى الفجر بوضوء العشاء أربعين سنة ، فقيل له : ما الذي قوّاك على هذا ؟ فقال : إني دعوت الله بأسمائه على حروف المعجم ، وهي مجموعة في كلّ من آيتين : الأولى : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ إلى آخر « سورة الفتح » ، والثانية : ﴿إِنَّمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِنْ بَعْدِ الْعَمَّ أَمْنَةً تُعَاصَم﴾ ... الآية في « سورة آل عمران » [١٥٤] .

« وأنّه كان يختتم في رمضان ستين ختمة » ؛ ختمة بالليل وختمة بالنهار ، « إلى غير ذلك من مناقب آخر له يعسر تعدادها » ، فرحمه الله تعالى ورضي عنه وأرضاه ، وجعل جنات الفردوس منقلبه ومثواه) أنتهى كلام « مختصر الإحياء مع شرحه له » ، وبه يعلم براءة الإمام الغزالى حجّة الإسلام مما تُسب إلىه من التعصب ، حاشاه الله منه .

* * *

المقدمة الثانية

في بيان أمورٍ يعمُّ نفعُها ، ويقُبُح بالطالب جهُلُها ؛ إذ به يقعُ في ورطةٍ عظيمةٍ ، ومهوأةٍ قبيحةٍ غير مستقيمة ، فتعينَ إيرادُها أوّلاً ، وإيضاحُ ما له بها تعلُّقٌ مجملًا ومفصلاً :

منها : عليك أيتها الموفق - إن أردت النجاة في الآخرة ، والسلامة من خطر الواقعة في أحدٍ من أولياء الله تعالى ، ووراث نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وشرف وكرام - أن تعتقدَ أنَّ كلَّ واحدٍ منَ الأئمة المجتهدين ، والعلماء العاملين على هدى من الله تعالى ورضوان ، وأنَّهم كلَّهم مأجورون في سائر الحالات ، باتفاق أئمة التقليل والبرهان .

وقد روى البيهقي : أنَّه صلى الله عليه وسلم قال : « مهما أوتيس من كتاب الله ؛ فالعمل به لا عذر لأحدٍ في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله ؛ فسُنَّةُ مني ماضية ، فإن لم تكن سُنَّةً مني ؛ فما قال أصحابي ، إنَّ أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأيُّما أخذتم به أهتدِيتم ، وأختلف أصحابي لكم رحمة »^(١) ، فقيه إخباره صلى الله عليه وسلم باختلاف المذاهب بعده في الفروع منذ زمن أصحابه ، الذي هو زمن الهدى والإرشاد ، المشهود له من مشرفتهم بأنَّه خير القرون على الإطلاق ، ويلزم من اختلفوا مُخالفةً من بعدهم ؛ لأنَّ كلَّ صاحبٍ مشهور بالفقه والرواية أخذ بقوله ومذهبه جماعة ، ومع ذلك رضي به صلى الله عليه وسلم وأقرَّ لهم عليه ، ومدحهم ، حتى جعل نفس ذلك الاختلاف

(١) أخرجه البيهقي في « المدخل » (١٥٢) ، والديلمي (٦٤٩٧) ، والخطيب في « الكفاية » (ص ٤٨) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٣٥٩/٢٢) ، وقال البيهقي : هذا حديث متنه مشهور وأسانيده ضعيفة ، لم يثبت في هذا إسناد ، والله أعلم ، ذلك أنَّ فيه سليمان بن أبي كريمة ؛ ضعيف ، وجويري بن سعيد البلخي : متروك ، وبين الضحاك وابن عباس رضي الله عنهمما انقطاع .

رحمةً للأمة ، وخيرهم في الأخذ بقول مَنْ شاؤوا مِنْ أصحابه ، اللازم له الأخذ بقول من أرادوا مِنَ المجتهدين بعدهم ، العارفين على منوالهم ، والساكين لمسالكهم في أقوالهم وأفعالهم .

وقد أقرَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اختلاف أصحابه في وقائع جرت لهم في زمنه ، ولم يعرض أحداً فيما قاله ورأه مخالفًا لما قاله نظيره ورآه ، كما يشهد بذلك وقائع كثيرة شهيرة ؛ من ذلك : قصة اختلافهم في أسرى بدر ؛ فأبوا بكر ومن تبعه أشاروا بأخذ الفداء منهم ، وعمر ومن تبعه أشاروا بقتلهم ، فحكم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأول ، ونزل القرآن بفضل الرأي الثاني مع تقرير الرأي الأول ، فيه أوضح دليل على تصويب الرأيين ، وأنَّ كلاً من المجتهدين مصيبٌ ، ولو كان الرأي الأول خطأً ؛ لم يحكم به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقد أخبر تعالى بأنه عين حكمه بقوله : « لَوْلَا كَتَبْ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ » [الأفال : ٦٨] ، وطَيَّبَ الفداء بقوله : « فَكُلُّا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيْبًا » [الأفال : ٦٩] ، وإنما وقع العتب على اختيار غير الأفضل .

ومن ثمَّ كان أكثر ما يقع الترجيح في المذاهب بالنظر إلى الأفضل مِنْ حيث قوَّةُ الأدلة ، والقربُ مِنَ الاحتياط والورع ، وذلك في مسائل معدودة ، لا مِنْ حيثُ مجموع المذاهب^(١) ، وأماماً بالنظر إلى التصويب ؛ فكلُّ صوابٍ وحقٍّ لا شبهةَ فيه .

ومن هنا كانت طريقة الصوفية أعدلَ الطرق وأفضلها ؛ وهي الأخذ بالأشد والأحوط في كلَّ مسألة ، بحيث يخرجون من جميع الأقاويل^(٢) ، ويأتون بعبادةٍ مُجتمع على صحتها ، ويوافق ذلك قولَ أئمتنا : (يُسَنُ الخروجُ مِنْ كُلَّ خلافٍ لِمَ يضُعِّفَ مَدْرَكَه^(٣) ، ولم يخالف سنةَ صحيحةً) أي : مخالفةً صريحةً لا يمكن تأويتها ، وقد صرَّحوا بأنَّ يُسَنُ الوضوءُ مِنْ كُلَّ ما قيلَ فيه : إِنَّهُ ناقضٌ .

(١) في المخطوط : (المذهب) .

(٢) أي : الخلافات .

(٣) أي : مستنده ودليله .

وكان ابن سُرِيع يغسل أذنيه مع وجهه ، ويمسحهما مع رأسه ، ويمسحهما منفردين ؛ أحياطًا في الكلّ ، وخروجاً منَ الخلاف^(١) .

ومن ذلك أيضًا : قصّةُ اختلافهم في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين أراد غزو بني قُريظةَ : « لَا يُصْلِّنَ أَحَدُ الظَّهَرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ »^(٢) ؛ فِإِنَّهُمْ لَمَّا خرجموا من المدينة إليهم وقد ضاق وقت الظهر ؛ أختلفوا :

فصلٍ جماعةٌ منهم الظهر ؛ خشيةَ خروج وقتها ، وأتحججوا بأئمَّةِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا قال ذلك ؛ تحريضاً على الاستعجال ، ولم يُرِدْ إخراج الصلاة عن وقتها ، فأستبطوا مِنَ النَّصْ مَعْنَى يَسِّوا به أَنَّ الحصر في قوله : « إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ » إضافيًّا لا حقيقىً .

وأمتنع آخرون عن صلاة الظُّهُر إلى أن وصلوا بني قُريظةَ بعد دخول وقت العصر ؛ وأتحججوا بأئمَّةِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أطلق الحصر ولم يبيّنه ، فكان المراد به حقيقته .

ثمَّ بلغهُ أختلافهم وفعلهم ، فلم ينكِر على أحدٍ من الفريقين ، وأقرَّ كلاً على ما فهمه ؛ إشارةً إلى أَنَّ الْكُلَّ مجتهدون ، مأجورون ، على هدى مِنَ الله تعالى ، فلا لومَ على أحدٍ منهم ، ولا يُسَبِّ إليه خللٌ ولا تقصير ، لا سيَّما مع استحضارك لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَإِنَّمَا أَخْذَتُم بِهِ أَهْدِيْتُم » ، فجعل الكلّ مهتدين ، فكيف مع ذلك يُسَبِّ لأحدٍ منهم خطأً أو تقصير ؟ !

وأخرج ابن سعد والبيهقيُّ ، عن [القاسم بن محمد بن أبي بكر رضي الله [عنهم] أنه قال : (كان أختلاف أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رحمةً للناس)^(٣) .

(١) انظر « روضة الطالبين » (٦١/١) .

(٢) أخرجه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مسلم (١٧٧٠) ، وابن حبان (١٤٦٢) و(٤٧١٩) ، والبيهقي في « السنن » (١١٩/١٠) ، وغيرهم بلفظ : (الظهر) ، وجاء عند البخاري (٤١١٩) بلفظ : (العصر) ، وجاء باللفظين من حديث غير ابن عمر رضي الله عنهما ، وانظر ما قاله الحافظ في « الفتح » (٤٧٢/٧) فيما يتعلق باختلاف الرواية في اللفظين .

(٣) أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٧/١٨٨) ، وعزاه الصالحي في « عقود الجمان » (ص ١٠) إلى البيهقي في « المدخل » .

وأخرج ابن سعد عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أَنَّه قال : (ما يسْرِئِي بِاخْتِلَافِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمْ) ، ورواه البيهقي بلفظ : (ما يسْرِئِي أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَخْتَلِفُوا ؛ لَا هُمْ لَوْلَمْ يَخْتَلِفُوا ؛ لَمْ يَكُنْ رَخْصَةً)^(١) .

ولمَّا أَرَادَ هارون الرَّشِيدَ أَنْ يَعْلَقَ « مَوْطَأً مَالِكٍ » فِي الْكَعْبَةِ ، وَيَحْمِلُ النَّاسَ عَلَيْهِ مَا فِيهِ ؛ قَالَ لَهُ مَالِكٌ : لَا تَفْعِلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْتَلَفُوا فِي الْفَرْوَعِ ، وَتَفَرَّقُوا فِي الْبَلَدَانِ ، وَإِنَّ أَخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ ؛ كُلُّ يَتَّبِعُ مَا صَحَّ عَنْهُ ، وَكُلُّ مَصِيبٍ ، وَكُلُّ عَلَى هَدَىٰ ، فَقَالَ لَهُ هارونٌ : وَفَقْكَ اللَّهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ^(٢) .

ووَقَعَ لَهُ ذَلِكَ مَعَ الْمَنْصُورِ أَيْضًا ، لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْسِلَ إِلَيْهِ كُلَّ مَصْرِ نَسْخَةً مِنْ كَتَبِ مَالِكٍ ، وَيَأْمُرَهُمْ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا فِيهَا ، وَلَا يَتَعَدَّهُ إِلَيْغَيْرِهِ ، فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ : لَا تَفْعِلْ هَذَا ؛ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ سَبَقُوكَ إِلَيْهِمْ أَقَوَاعِلُ ، وَسَمِعُوا أَحَادِيثَ ، وَرَوَوُا رَوَايَاتٍ ، وَأَخْذَ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا سَبَقَ إِلَيْهِمْ وَدَانُوا بِهِ مِنْ أَخْتِلَافِ النَّاسِ ، فَدَعَ النَّاسَ وَمَا أَخْتَارَ أَهْلُ كُلِّ بَلْدٍ مِنْهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ^(٣) .

وَبِمَا تَقَرَّرَ يَظْهِرُ أَنْجَاهُ الْقَوْلِ بِأَنَّ كُلَّ مَجْتَهِدٍ مَصِيبٌ ، وَأَنَّ حُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ وَاقْعَدٍ تَابُعٌ لَظْنَ الْمَجْتَهِدِ ، وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنَ لِلْأَثْمَةِ الْأَرْبَعَةِ ، وَنَسْبَ تَرْجِيحِهِ لِأَكْثَرِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنْفِيَّةِ وَالْبَالَّاقَلَانِيَّةِ ، وَلَا يَنْافِيَهُ الْخَبْرُ الصَّحِيحُ الْمَصْرَحُ بِأَنَّ : « لِلْمَصِيبِ أَجْرَيْنِ ، وَلِلْمَخْطَطِ أَجْرًا »^(٤) ؛ لَا هُنْ مَحْمُولُ - كَمَا قَالَ الْحَافِظُ

(١) أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٣٧١ / ٧) ، وعزاه الصالحي في « عقود الجمان » (ص ١١) إلى البيهقي في « المدخل » .

(٢) أنظر « حلية الأولياء » (٦ / ٣٣٢) ، وقد عزاهما الصالحي في « عقود الجمان » (ص ١١) إلى الخطيب في « الرواة » .

(٣) أخرجهما أَبْنَ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ » (٥٣٢ / ١) ، وَعَزَاهَا صَاحِبُ « عَقُودِ الْجَمَانِ » (ص ١١) إِلَى أَبْنِ سَعْدٍ فِي « الطِّبَقَاتِ » .

(٤) أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ، ومسلم (١٧١٦) عن عمرو بن العاص : أَنَّهُ سَمِعَ =

الجلالُ السيوطي رحمه الله تعالى - على أنَّ المخطيءَ مِنَ المجاهدين إِنَّما أخطأَ في عدم إدراكِ الأفضل والأولى ، كما عُتب على الصحابة في اختيارِ الفداء ؛ لأنَّه غيرُ الأفضل ، معَ أنَّه حكمٌ صوابٌ .

وقد قال الفقهاء فيمن صلَّى رباعيةً إلى أربع جهات ، كلُّ ركعة إلى جهة بالاجتهد : لا قضاءً عليه ، معَ القطع بأنَّ ثلاثَ ركعاتٍ منها إلى غيرِ القبلة ، وأختلف أjtهاad عمر رضي الله عنه في الجدّ ، فقضى فيه بقضايا مختلفة ، وكان يقول : (ذلك على ما قضينا ، وهذا على ما نقضي)^(١) .

وأخرج البيهقيُّ مرسلاً : (أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلم كان يقضي القضاء وينزلُ القرآنَ بغيرِ ما قضى ، فيستقبل حكم القرآن ، ولا يرُدُّ قضاءَ الأول)

= رسول الله صلَّى الله عليه وسلم يقول : «إذا حكم الحاكم فأجتهد ثم أصاب ؛ فله أجران ، وإذا حكم فأجتهد ثم أخطأ ؛ فله أجر» .

(١) هذا القول لسيَّدنا عمر رضي الله عنه لم يكن بمناسبة حكمه في توريث الجدة ، وإنَّما كان السبُّ حكمه في توريث الأخوة للأب والأم مع الأخوة للأم ؛ فقد روى أبن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٤٧/٦) عن الحكم بن مسعود قال : (شهدتُ عمر أشرك الأخوة من الأب والأم مع الأخوة من الأم في الثالث ، فقال له رجلٌ : قد قضيت في هذا عامَّ الأول بغير هذا ، قال : وكيف قضيت ؟ قال : جعلته للأخوة للأم ، ولم تجعل للأخوة من الأب والأم شيئاً ، قال : ذلك على ما قضينا وهذا على ما نقضي) . وهذه المسألة هي التي تعرف بالمسألة المنبرية والعمريَّة والميراثيَّة والحربيَّة والحمارنيَّة ، وأنظر «معنى المحتاج» (٢٦/٣) ، و«نهاية المحتاج» (٦/٢١) .

ولا يخفى أنَّ في حكم الجدّ مع الأخوة خلاف ؛ فقد أخرج الحاكم (٣٣٩/٤) ، وأبُو داود (٢٨٩٧) ، والنسائي في «الكبريٰ» (٦٢٩٩) ، وأحمد (٢٧/٥) ، وغيرهم : (أنَّ عمر جمع أصحاب رسول الله صلَّى الله عليه وسلم في شأن الجدّ ، فنشدهم : مَنْ سمع رسول الله صلَّى اللهُ عليه وسلم ذكرَ في الجدّ شيئاً ؟ فقام معلم بن يسار المزنئُ فقال : سمعت رسول الله صلَّى اللهُ عليه وسلم أُتيَ بفريضة فيها جدّ ، فأعطاه ثلثاً أو سدسًا ، فقال له عمر : ما الفريضة ؟ قال : لا أدرِّي ، فركله عمر بقدمه ثمَّ قال : لا دريتَ ، وذكر في «الاختيار» (١٠١/٥) قال : (روى عبيدة السلماني عن عمر رضي الله عنه : أنَّه قضى في الجدّ بمئة قضيةٍ يخالف بعضُها بعضاً) .

أنهى^(١) .

وفيما قاله وأستدلّ به نظرٌ واضحٌ ، لاسيما ما ذكره آخرًا ؛ إذ أجهادهُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ معصومٌ مِنَ الخطأِ غيرِ الصَّوابِ ، بخلاف أجهاد غيره .

ونقل الكدرري عن الشافعي رحمه الله : أنَّ المجتهدين القائلين بحكمتين متباليئن بمنزلة رسولين ، جاءا بشرعيتين مختلفتين ، وكلاهما حُقُّ وصدق^(٢) .

وقال الإمام المازري : القولُ بـأَنَّ الْحَقَّ فِي طَرَفَيْنِ هُوَ مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ التَّحْقِيقِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينِ ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ ، وَاحْتَجُجُوا بِأَنَّهُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّمَ جَعَلَ لَهُ أَجْرًا ، وَلَوْ لَمْ يَصِبْ ؛ لَمْ يُؤْجِرْ ، وَأَجَابُوا عَنِ إِطْلَاقِ الْخَطَا فِي الْخَبَرِ : بِأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ ذَهَلَ عَنِ التَّصْنِيفِ ، وَاجْتَهَدَ فِيمَا لَا يَسْوَغُ الْاجْتَهَادُ فِيهِ مِنَ الْقَطْعَيَاتِ مَمَّا خَالَفَ الْإِجْمَاعَ ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا - إِذَا أَنْتَقَ الْخَطَا فِيهِ - هُوَ الَّذِي يَصِحُّ إِطْلَاقُ الْخَطَا فِيهِ ، وَأَمَّا مَنْ اجْتَهَدَ فِي مَسَأَلَةِ لَيْسَ فِيهَا نَصٌّ - أَيْ : قاطعٌ - وَلَا إِجْمَاعٌ ؛ فَلَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ الْخَطَا ، وَأَطَالَ الإمامُ المازري في تقرير ذلك^(٣) .

وفي «الشفا» للقاضي عياض : (القول بتصويب المجتهدين هو الحق والصواب عندنا)^(٤) .

وقد قال صاحب «جمع الجوامع» والمتكلمون عليه : (ونعتقد أنَّ أبا حنيفة، وماكًا، والشافعي، وأحمد، والسفانيين، والأوزاعي، وأبنَ جرير، وسائر أئمة المسلمين؛ على هدى مِنَ الله تعالى، ولا اتفاتَ إلى مَنْ تكلَّمَ فيهم

(١) أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١/٢٨٥) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/١٤) ، وعزاه الصالحي في «عقود الجمان» (ص١٧) إلى البيهقي في «المدخل» .

(٢) في «عقود الجمان» (ص١٧) : (وكلاهما) .

(٣) أنظر «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٥٧٢/٥) .

(٤) «الشفا» (٢/١١٦) .

بما هم بريئون منه ؛ فقد أُتوا مِنَ الْعِلُومِ الْلَّدُنِيَّةِ ، والمواهب الإلهية ، والاستبطارات الدقيقة ، والمعارف الغزيرة ، والدين والورع ، والعبادة والرَّهاده ، والجلالة بال محلٍ الذي لا يُسامِي) أنتهى .

ورأى بعض الأئمة النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَلَهُ عَنِ الْخِتَالِفِ الْمُجَتَهَدِينَ ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ فِي أَجْتِهادِهِ مَصِيبٌ » ، فَذَكَرَ لِهِ الرَّأْيِي قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (الْمُجَتَهَدُانِ مَصِيبَيْانِ ، وَالْحَقُّ فِي وَاحِدٍ) ، وَقَوْلَ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (الْمُجَتَهَدُانِ : مَصِيبَتُهُمْ ، وَمَخْطُؤُهُمْ مَغْفُوْثٌ عَنْهُ) ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَمَا قَرِيبَانِ فِي الْمَعْنَى ، وَإِنْ كَانَا مُخْتَلِفَيْنِ فِي الْلَّفْظِ » ، [قال] : فَقَلَتْ : أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالْأَخْذِ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ ؟ فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَلاهُمَا عَلَى الْحَقِّ » .

وَمِنْهَا : عَلَيْكَ أَيْضًا أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ الْخِتَالِفَ أَئْمَةُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْفَرَوْعَ نَعْمَةٌ كَبِيرَةٌ ، وَرَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ ، وَفَضْلَةٌ وَاضِحَّةٌ ، وَلَهُ سُرُّ لطِيفٌ أَدْرَكَهُ الْعُلَمَاءُ الْعَامِلُونَ ، وَعَمِيَّ عَنْهُ الْجَاهِلُونَ ، حَتَّىٰ قَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِشَرِيعَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَمِنْ أَيْنَ مَذَاهِبُ أَرْبَعَةَ ؟ !

وَوَجَهَ ذَلِكَ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَصَّ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ بِرَفْعِهِ عَنِ أَهْلِهَا الْأَصَارِ وَالْأَثْقَالِ الَّتِي كَانَتْ عَلَى الْأَمْمَ قَبْلَهَا ؛ كَتَحْتَمُ الْقِصَاصَ فِي شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ لَأَنَّهُ أُرْسِلَ بِالْحَلَالِ الصَّرِيفِ ، وَتَحْتَمُ الدِّيَّةَ فِي شَرِيعَةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَتَخْتَبِرُ بَيْنَهُمَا فِي شَرِيعَتِنَا .

وَكَقَرَضَ مَحْلَ التَّجَاسَةِ مِنَ الْبَدَنِ فِي شَرِعِهِمْ^(۱) ، وَغَسَلُهَا بِالْمَاءِ فِي شَرِيعَتِنَا .

(۱) فَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ (۲۲) ، وَالنَّسَائِيَّ (۲۶ / ۱) ، وَابْنِ ماجِهَ (۳۴۶) مَرْفُوعًا : أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ « كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَولِ ؛ قَرْضُوهُ بِالْمَقَارِيضِ » ، وَهُوَ عَنْ الْبَيْهَقِيِّ (۹۳ / ۱) بِلِفْظِهِ : « كَانَ إِذَا بَالَ أَحَدَهُمْ فَأَصَابَ جَسْدَهُ بَوْلٌ ؛ قَرْضَهُ بِالْمَقَارِيضِ » .

وكامتناع التَّسْخِ في شريعة اليهود ، وجوازه في شرعنَا ، ومنْ ثُمَّ أَسْتَعْظُمُوا نسخَ القبْلَةِ .

وَكَكُتُبُهُمْ ؛ فَإِنَّهَا لَا تَقْرَأُ إِلَّا عَلَى حِرْفٍ وَاحِدٍ ، وَكَاتِبُهَا يَقْرَأُ^(١) عَلَى حِرْفٍ سَبْعَةٍ بَلْ عَشْرَةً^(٢) .

(١) في «عقود الجمان» (ص ١٣) : (أنزل) .

(٢) لعلَّ قولَ المصنف رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (بل عَشْرَةً) سهوٌ وَوَهْمٌ ؛ إِذَ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزَلْ إِلَّا عَلَى حِرْفٍ سَبْعَةٍ ؛ لِلْحَدِيثِ الْمُتَوَاتِرِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٩٩٢)، وَمُسْلِمٌ (٨١٨) مِنْ حَدِيثِ سَيِّدِنَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرُؤُوهَا مَا تَسْتَرَّ مِنْهُ» ، وَأَمَّا الْقِرَاءَاتُ السَّبْعُ وَالْعَشْرُ بَلْ وَالْأَرْبَعَةِ عَشْرَ : فَهِيَ أَخْتِلَافُ رِوَايَاتِ وَطَرَقِهَا، وَجَمِيعُهَا - عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَمَهُورُ - يَشْتَمِلُهُ رِسْمُ الْمُصَحَّفِ الْعُثْمَانِيِّ، وَأَمَّا الْأَحْرَفُ السَّبْعُ عَلَى أَخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي مَعْنَاهَا ؛ فَلَا يَوْجِدُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَحْتَمِلُهُ الرِّسْمُ الْعُثْمَانِيُّ فَقَطُّ، فَلِيَتَبَيَّنَ .

وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الْأَحْرَفَ السَّبْعَةَ هِيَ الْقِرَاءَاتُ السَّبْعُ مَرْدُودٌ ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَاتِ وَالْأَخْتِلَافِ فِي رِوَايَاتِهَا لَمْ تَقْتَصِرْ عَلَى سَبْعَةِ، وَإِنَّمَا تَعَدَّتِ الْمُتَوَاتِرَةُ مِنْهَا إِلَى عَشْرِ قِرَاءَاتٍ، وَمَعَ الشَّادِهَةِ إِلَى أَرْبَعَةِ عَشْرَ، بَلْ قَدْ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَجَبِيَّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي «تَفْسِيرِ الْفَاتِحةِ الْكَبِيرِ» (ص ٨٠) : (لَمَّا عَرَيْتَ الْمُصَاحِفَ عَنِ النَّقْطِ وَالْإِشْكَالِ وَالْهَمْزِ وَالْإِمَالَةِ؛ أَحْتَمَلَ كَثِيرًا مِنْ تِلْكُ الْأَحْرَفِ، فَعَلَى هَذَا يَدْخُلُ جُلُّ الْأَحْرَفِ فِي رِسْمِ الْمُصَاحِفِ، وَقَدْ غَلَطَ غَلَطًا كَبِيرًا مِنْ فَسَرَ هَذِهِ الْأَحْرَفَ السَّبْعَةَ بِقِرَاءَةِ السَّبْعَةِ الْمُشْهُورَةِ؛ فَإِنَّ حَصْرَ الْقِرَاءَةِ فِي هَذِهِ السَّبْعَةِ مُخْدَلَةً فِي الْمِائَةِ الْرَّابِعَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ أَقْصَرَ عَلَيْهَا وَحَصَرَهَا ابْنُ مجَاهِدٍ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ وَخَطَّوْهُ فِي ذَلِكَ، وَقَالُوا: هَلَّا حَصَرَهَا فِي عَدْدٍ أَقْلَى أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى لَا يَلِبسَ عَلَى مَنْ لَا عِلْمٌ عَنْهُ!) ، وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزِيرِ فِي «النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٣٣/١) : (فَإِنَّ الْقِرَاءَاتَ الْمُشْهُورَةَ عَنِ السَّبْعَةِ وَالْعَشْرِ وَالْثَّلَاثَةِ عَشْرَةَ، بِالنِّسْبَةِ لِمَا كَانَ مُشْهُورًا فِي الْأَعْصَارِ الْأَوَّلِ كَنْقِطَةٍ فِي بَحْرٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْقِرَاءَاتَ الَّذِينَ أَخْذُوا عَنِ الْمُتَقَدِّمِينَ لَا يَحْصُونَ، وَالَّذِينَ أَخْذُوا عَنْهُمْ أَيْضًا أَكْثَرَ، وَهُلْمَ جَرَأَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْمِائَةُ الْثَّالِثَةُ؛ أَتَسَعَ الْخَرْقُ، وَقَلَّ الْضَّبْطُ، فَتَصَدَّى بَعْضُهُمْ لِضَبْطِ مَا رَوَاهُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ جَمَعَ الْقِرَاءَاتِ فِي كِتَابِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامَ وَجَعَلَهُمْ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ مَعْ هُؤُلَاءِ السَّبْعَةِ، وَهَذَا «جَامِعُ الْبَيَانِ» - لِأَبِي عُمَرِ الدَّانِي - لَهُ فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ خَمْسِ مِائَةِ رِوَايَةً، إِلَى أَنْ تَصُلَّ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ الَّذِي جَمَعَ فِي كِتَابِهِ «الْجَامِعُ الْأَكْبَرُ وَالْبَحْرُ الْأَزْكَرُ» سَبْعَةَ آلَافِ رِوَايَةً =

كل ذلك ؛ لقوله تعالى : «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ» [البقرة : ١٨٥] ، قوله عزَّ قائلًا : «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» [الحج : ٧٨] ، وقال صلَّى الله عليه وسلم : «بِعِثْتُ بِالْحِنْفِيَّةِ السَّمْعَةَ»^(١) .

فمن سماحتها ويسِّرها ورفع الآثار عنها : وقوع اختلاف أئمتنا في الفروع ؛ لتكون المذاهب - على اختلافها - كشرايع متعددة ، حتى لا يضيق الأمر عليهم بالتزام شيء واحد ، وحتى يثاب كل عامل بمذهب صحيح ويُمدح عليه ، وحتى إنَّ من رأى له فسحة في غير مذهبه ؛ جاز له - بشرطه - الانتقال إليه والعمل به ، وكل هذه نعم عظيمة الموقع ، واسعة الرفق ، لاسيما وهي مؤذنة بغایة رفعته صلَّى الله عليه وسلم ، وتمثِّله على بقية الأنبياء بالتَّوسيع لأجله على أئمته ، بتخريفهم في الأمر الواحد بالعمل بكل ما فيه سهولة لهم ؛ لتصويب كل مجتهد منهم ومدحه وإن فرض خطأه .

وقد فرَّر السُّبْكِيُّ : أنَّ جميع الشرايع السابقة شرائع له صلَّى الله عليه وسلم ، والأنبياء صلواتُ الله عليهم كالثواب عنه ؛ لأنَّه نبِيٌّ وأدَمُ بين الروح والجسد ، فهو إذ ذاك نبِيُّ الأنبياء ، وهذا هو معنى قوله صلَّى الله عليه وسلم : «بعثت إلى الناس كافة»^(٢) ، فهو مبعوثٌ إلى الخلق كلَّهم من لدن آدم إلى قيام الساعية ، أنتهى .

وإذا تقرَّرَ أنَّ شرائع الأنبياء شرائع له ؛ زيادة في تعظيمه ؛ فالماهُ^(٣) التي أستنبطها أصحابه وتتابعهم بإحسان ، من أقواله وأفعاله على تنوعها ؛ شرائع

وطريقة ، وتوفيَّ سنة تسع وعشرين وست مئة ، ولم ينكر أحد على هؤلاء المصنفين ، ولا زعم أنَّهم مخالفون لشيءٍ من الأحرف السبعة ، فكيف يظنُّ عاقلٌ أنَّ قراءة السبعة هي الأحرف التي نزل بها القرآن؟! ، وأنظر «الإنقان» (١٦٦١٥٣/١) .

(١) أخرجه أحمد (٢٦٦/٥)، والطبراني في «الكبير» (١٧٠/٨)، والروياني (٣١٧/٢) عن أبي أمامة رضي الله عنه، وأبن سعد في «الطبقات» (١٦٣/١) عن حبيب بن أبي ثابت، والخطيب في «تاريخه» (٢٠٩/٧) عن جابر رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٥)، والنسائي (٢١١/١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، وفي الباب عن غيره .

(٣) في المخطوط : (فالشرع) ، والمثبت من «عقود الجمان» (ص ١٤) .

متعدّدة له من باب أولى ، خصوصاً وقد أخبر بوقوعها ، ووعد بالهدایة على الأخذ بها ، ورضي بها ومدحنا عليها ، وجعل ذلك رحمة أي رحمة ، ومنتهي أي منتهٍ ، كما مرّ بيان ذلك .

ومن ثمّ لما جعل اختلاف هذه الأمة رحمة ؛ أخبر بأنّ اختلاف الأمم السابقة هلاك وعذاب ؛ أي : لأنّهم لم يوسع لهم كما وسّع لهذه الأمة ، فكان اختلافهم محض كذب وتفوّل على أنبيائهم بما هم بريئون منه .

ومنها يتأكد عليك غاية التأكيد الذي لا رخصة فيه ألا تُفضل بعض المذاهِب على بعض تفضيلاً يؤدي إلى تنقيص المفضل عليه ؛ فإنّ ذلك يؤدي إلى المقت والخزي في الدنيا والآخرة .

وسيأتي عن الله تعالى أنه قال : (من آذى لي ولیاً ؛ فقد آذنته بالحرب)^(١) ، وعلماء المسلمين العاملون كلّهم أولياء الله تعالى من غير شك ولا ريب ، وكثيراً ما يؤدي التفضيل إلى الخصم القبيح بين السفهاء ومن لا خلاق لهم ولا دين ولا قوى ، وإلى أن يظهر من بعضهم قبيح العصبية وحمية الجاهلية ، ويفضي ذلك بهم كلّ إلى ترجيح مذهب إمامه ، وإطلاق لسانه في غيره بعدم أدب ، وغفلة تامة عمّا يتربّب بسبب ذلك من المقت والخزي ، وإلى أن يتصرّ بعض من خالقه لإمامه^(٢) فيرث على الأول ويطلق لسانه فيه ، ويتعذر إلى إمامه ، ويطلق لسانه فيه زاعماً أن ذلك من باب مقابلة الفاسد بالفاسد ، ولو عرض كلام كلّ منهم على إمامه ؛ لزجره عنه ، وتبرأ منه ، وهجرة لأجله ؛ لوقوعه بقبيح ما أرتكبه في شرك المقت والرّدّي ؛ إذ ربما أيس من موته على الهدى .

وقد أخبر ابن عباس رضي الله عنهم بأنّ سبب هلاك الأمم السابقة مراوئهم

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وسيأتي تخرّيجه بتمامه في الفصل الأول .

(٢) في المخطوط : (مخالفه لإمامه) ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ٦) .

وخصوصاً ما تهم في دين الله^(١) ، حفظنا الله من وغير هذه المسالك ، وحشرنا في زمرة أولئك الأئمة ؛ فإنّا نحبّهم ونعظمّهم بما نرجوا به أن نحشر معهم على الأرائك ؛ إذ من أحبّ قوماً حشر معهم ، كما أخبر به مورثهم ومشرّفهم^(٢) .

وكفى من أنتقص أحداً منهم أن يحرم هذه الموافقة في ذلك المجمع الأكبر ، وأن ينادي عليه فيه : هذا عدوُّ أولياء الله ، فليس له إلّا الخزيُّ والعذابُ في المحسّر .

* * *

(١) أخرجه الطبرى في «تفسيره» (٣٩/٤) ، وأبن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/٧٢٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وبيهقيه حديث البخارى (٧٢٨٨) ، ومسلم (١٣٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «دعوني ما تركتم ؛ إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم وأختلافهم على آنیائهم» .

(٢) فيما أخرجه البخارى (٦١٦٨) ، ومسلم (٢٦٤٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «المرءُ معَ مَنْ أَحَبَّ» .

المقدمة الثالثة

فيما ورد من تبشير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رضي الله عنه

أعلم : أنَّ أَعْظَمَ ذَلِكَ وَأَجْلَهُ وَأَوْضَحَهُ وَأَكْمَلَهُ ؛ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وأبو نعيم عنه ، والشِّيرازِيُّ وَالطَّبرانِيُّ [وأبو نعيم] عن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه ، والطَّبرانِيُّ عن ابن مسعود رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْ كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الرُّثْرَيَا ؛ لَتَنَاهُ رَجَالٌ مِّنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ ». .

ولفظ الشِّيرازِيُّ وأبي نعيم : « لَوْ كَانَ الْعِلْمُ مَعْلَقاً عِنْدَ الرُّثْرَيَا . . . ». .

ولفظ الطَّبرانِيُّ [وأبي نعيم] عن قيس : « لَا تَنَاهُ الْعَرَبُ ؛ لَنَاهُ رَجَالٌ مِّنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ »^(۱) .

قال الحافظ المحقق الجلال السيوطي : (هذا أصلٌ صحيحٌ يعتمد عليه في البشارة بأبي حنيفة رحمه الله ، وفي الفضيلة التامة له ، نظير الحديث الذي في مالك رضي الله عنه ؛ وهو قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسَ أَكْبَادَ الْإِبْلِ يَطْلَبُونَ الْعِلْمَ ، فَلَا يَجِدُونَ أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ »^(۲) ، والحديث

(۱) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاري (۴۸۹۷) ، ومسلم (۲۵۴۶) ، وابن حبان (۷۳۰۹) ، والترمذى (۳۲۶۱) ، والطبراني في « الأوسط » (۸۸۳۳) ، وأبو نعيم في « الحلية » (۶۴/۶) ، وأخرجه من حديث قيس بن عبادة رضي الله عنه الطبراني في « الكبير » (۳۵۳/۱۸) ، وأبو نعيم في « تاريخ أصفهان » (۲۷/۱) ، ولفظ : « لَا تَنَاهُ الْعَرَبُ » هو من رواية أبي نعيم في « تاريخ أصفهان » ، وليس ذلك في إحدى روایتی الطبرانی .

(۲) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ابن حبان (۳۷۳۶) ، والحاكم (۹۱/۱) ، والترمذى (۲۶۸۰) ، والنمساني في « الكبير » (۴۲۷۷) ، والبيهقي في « الكبير » (۳۸۵/۱) ، وغيرهم .

الذى في الشافعىٌ رضي الله عنه؛ وهو قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تسبوا قرئشاً ؛ فإنَّ عالمها يملأ الأرضَ علمًا » ، وهو حديثٌ حسنٌ له طرقٌ كثيرةُ ، وزعم بعضهم وضعفه ، وزيفوه وشَكُوا على زاعمه ومختره^(١) .

قال العلماء : عالم المدينة في الحديث الأول مالك ، وعالم قريش في الحديث الثاني الشافعى .

وقال بعض تلامذة الجلال^(٢) : (وما جزم به شيخنا من أنَّ الإمامَ أبي حنيفةَ هو المرادُ من هذا الحديث ؛ ظاهرٌ لا شكَّ فيه ؛ لأنَّه لم يبلغَ أحدٌ - أي : في زمانه - من أبناء فارسَ في العلم مبلغَه ، ولا مبلغَ أصحابِه ، وفيه معجزةٌ ظاهرةٌ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم ؛ حيثُ أخبرَ بما سيقع ، وليس المرادُ بفارسَ : البلدة المعروفةُ ، بل جنسُ من العَجمَ ؛ وهم الفُرسُ ، وسيأتي أنَّ جَدَ الإمامَ أبي حنيفةَ منهم ، على ما عليه الأَكثرون ، وفي خبر عن الدَّيلمِيِّ : « خيرُ العَجمَ فارسٌ »^(٣) .

(١) أخرجه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه الطیالسي في « مستنه » (ص ٣٩) ، والشاشي في « مستنه » (٧٢٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٩٥ / ٦) ، والخطيب في « تاريخه » (٦٠ / ٢) ، وأبن عساكر في « تاريخه » (٣٢٦ / ٥١) ، والمزي في « تهذيب الكمال » (٣٦٣ / ٢٤) ، وله شواهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الخطيب في « تاريخه » (٦٠ / ٢) وأبن عساكر في « تاريخه » (٣٢٦ / ٥١) ، والمزي في « تهذيب الكمال » (٣٦٣ / ٢٤) ، وانظر كلامه عقبه ، ومن حديث علي وأبن عباس رضي الله عنهم عند البيهقي في « المدخل » كما ذكر الإمام السخاوي في « المقاصد » (ص ٢٨١) ، ثم قال : (وقد جمع شيخنا - أي : ابن حجر - طرقه في كتاب سماه : لذة العيش في طرق حديث الأئمة من قريش) ، ومن حديث العباس رضي الله عنه عند البزار (١٢٩١) ، ومن حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه عند الطبراني في « الكبير » (٨٦ / ١٧) في حديث طويل ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢٤ / ١٠) : (فيه حصين السلوبي لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات) .

(٢) القائل هو الإمام الصالحي في « عقود الجمان » (ص ٤٥) .

(٣) أخرجه الديلمي (٢٧١٤) ، وفيه مُتَّهِمٌ ، أنظر « تنزيل الشريعة » (٣٦ / ٢) .

قال الجلال : (وبهذا الخبر - أي : المتفق على صحته - يستغني عن الخبر الموضوع المروي في حق أبي حنيفة رحمه الله) .

قال تلميذه المذكور : (أشار شيخنا بهذا إلى رد ما ذكره بعض أصحاب المناقب ممن ليس له دراية بعلم الحديث ؛ فإن في سنده كذابين وضاعفين^(١) ، ولفظ خبرهما : « يكون في أمتي رجل يقال له : أبو حنيفة التعمان ، هو سراج أمتي إلى يوم القيمة » .

وفي لفظ : « يكون في أمتي رجل أسمه التعمان ، وكنيته أبو حنيفة ، هو سراج أمتي » .

وفي لفظ : « سيأتي من بعدي رجل يقال له : التعمان بن ثابت ، ويكتنأ أبا حنيفة ، يحيى دين الله تعالى وستي على يديه » .

وفي لفظ : « في كل قرن من أمتي سابقون ، وأبو حنيفة سابق هذه الأمة » .

وفي لفظ عن ابن عباس رضي الله عنهما : « يطلع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بدر على جميع خراسان ، يكتنأ بأبي حنيفة » .

وفي لفظ آخر عنه : « إن الرأي لحسن ، وإن يكون بعده رأي حنيف ، يجري به الأحكام ما بقي الإسلام ، وإن كرأينا وأحكامنا ، يقوم به رجل يقال له : التعمان بن ثابت ، ويكتنأ بأبي حنيفة ، وهو من أهل الكوفة ، جهيد في العلم والفقه ، يصرف الأحكام على وجهها ، حنفي الدين والرأي الحسن » .

وفي لفظ عن ابن سيرين أنه لما قص عليه منامه الآتي ؛ قال له : أكشف لي عن ظهرك ويسارك ، فكشف ، فرأى بين كتفيه أو عضد يسارة خالاً ، فقال : صدقت ، أنت أبو حنيفة الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حقه : « يخرج من أمتي رجل يقال له : أبو حنيفة ، بين كتفيه - وفي رواية : على يسارة - خال ، يحيى دين الله تعالى وستي على يديه » .

(١) الأول : مأمون بن أحمد السلمي فضلاً عن شيخه أحمد بن عبد الله الجونياري ، والثاني : محمد بن سعيد البورقي .

وهذه كلُّها موضوعاتٌ لا تروجُ على من له أدنى إلمام بفقد الحديث ، وقد أوردها ابن الجوزي في «الموضوعات» ، وأقرَّه الحافظ الذهبي وشيخنا الحافظ الجلال الشيوطي في «مختصرهما» والحافظ أبو الفضل شيخ الإسلام ابن حجر في «لسان الميزان»^(١) وتبعهم الإمام الحافظ الذي أنتهت إليه رئاسة مذهب أبي حنيفة - في زمانه - الشيخ قاسم الحنفي [ابن قططويغا] ، ومن ثمَ لم يورد شيئاً منها أئمَّةُ الحديث الَّذِين صنفوا في مناقبه ؛ كالطحاوی ، وصاحب «طبقات الحنفية» محبِّي الدين القرشی ، وآخرين كُلُّهم حنفیون ثقاتٌ أثباتٌ نَقَادُ ، لهم اطْلَاعٌ كثیرٌ) أنتهى حاصلُ كلامِ تلميذِ الجلالِ رحمهما الله تعالى .

ومن أطْلَعَ على ما يأتي في هذا الكتاب من أحوالِ الإمام أبي حنيفة وكراماته وأخلاقه وسيرته ؛ علِمَ أَنَّه غنِيٌّ عن أَنْ يستشهدَ على فضله بخبيرٍ موضوع ، أو لفظٍ موضوع ، لاسيما مع ما تقرَّرَ من حديث البخاري ومسلم وغيرهما ، المحمولٌ على أبي حنيفة ، كُظْرَائِهِ من العجم ، وكمن هو أعلى منه وأجلُ ؛ كسلمان الفارسيٌّ رضي الله عنه .

وما يصلحُ للاستدلال به على عظيم شأنِ أبي حنيفة رضي الله عنه ما روی عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قال : «ترفع زينة الدنيا ستة خمسين ومتة»^(٢) ، ومن ثمَ قال شمسُ الأئمَّةِ الكردري - بفتح الكاف - : (إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَحْمُولٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ ؛ لَاَنَّهُ مَاتَ تِلْكَ السَّنَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) .

* * *

(١) أنظر «الموضوعات» لابن الجوزي (٤٨/٢) ، و«تلخيص الموضوعات» للذهبي (١٥٩/١) ، و«اللآلئ المصنوعة» للسيوطی (٤٥٧/١) ، و«لسان الميزان» لابن حجر (٤٤٧/٦) ، (١٥٩/٧) .

(٢) أخرجه البزار (١٠٢٧) ، وأبو يعلى (٨٥١) ، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٨) ، وابن عدي في «الكامل» (٤٨/٢) ، وفي إسناده محمد بن بركة ، وهو متهم ، ثم إنَّ لفظه : «ترفع زينة الدنيا ستة خمس وعشرين ومتة» ، فلا دلالة فيه من أيِّ وجوب ، فليتبَه .

الفصلُ الأوَّلُ

في بيان الأسباب الحاملة على تأليف هذا الكتاب

وهي خمسة :

- الأولُ : ما جاء عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بسندٍ حسنٍ ، بل ذكره مسلمٌ في مقدمة « صحيحه » ، وأبنٌ خزيمةٌ في « صحيحه » -
قالت : (أمرنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُنْزَلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ)^(١) .
وفي رواية للخرائطيٍّ : (أَنْزَلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ)^(٢) .
وفي أخرى : (أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ ، وَدَارُوا النَّاسَ بِعِقْولِكُمْ)^(٣) .
وجاء عن عليٍّ رضي الله عنه : (مَنْ أَنْزَلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ رَفَعَ الْمَؤْنَةَ عَنْ
نَفْسِهِ)^(٤) .

(١) أخرج مسلم في مقدمة « صحيحه » (٦ / ١) معلقاً ، ووصله أبو نعيم في « مستخرجه » (٥٧) ، وفي « الحلية » (٣٧٩ / ٤) ، وأخرج أبو داود (٤٨٤٢) ، وأبو يعلى (٤٨٢٦) ، والبيهقي في « الشعب » (١٠٤٨٩) ، والأداب » (٢٩٩) ، وأبو الشَّيْخ في « أمثال الحديث » (٢١١) ، وغيرهم ، كلهم من حديث ميمون بن أبي شبيب ، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً ، ورجال إسناده ثقات ، إلا أنهم اختلفوا في سمعان ميمون من عائشة رضي الله عنها ، وجاء عند الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » (٨٠٦) ، والبيهقي في « الشعب » (١٠٤٨٩) من وجه آخر عن عمر بن مخراق أرسله عن عائشة رضي الله عنها ، وقد حسن السخاوي في « المقاصد » (ص ٩٢) ، وصححه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » (ص ٤٩) ، وأنظر كلام الإمام النووي في مقدمة « شرحه لصحيح مسلم » (١٣٥ / ١) .

(٢) أخرج الخرائطي في « مكارم الأخلاق » كما في « المنتخب » (٤١) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه .

(٣) عزاه في « المقاصد » (ص ٩٣) للغسولي في « جزء العلم » من حديث جابر رضي الله عنه .

(٤) عزاه في « المقاصد » (ص ٩٣) لأبي المرسي في « تذكرة الغافل » .

الثاني : أَنَّهُ وقَعَ فِي «تَارِيخِ الْخَطِيبِ» و«مِنْظَمُ أَبِي الْفَرْجِ أَبْنِ الْجُوزِيِّ» ، ذِكْرُ أَشْيَاءٍ تُنَافِي كَمَالَ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَلَى أَنَّ الْخَطِيبَ ذَكَرَ مِنْ فَضَائِلِهِ بَعْدَ ذَلِكَ - بِأَسَانِيدِهِ الْمُشَهُورَةِ - مَا يُبَهِّرُ الْعُقُولَ كَثِيرًا ، بَلْ كُلُّ مَنْ جَاءَ بَعْدَ إِنَّمَا يَسْتَمدُ فِي تَرْجِمَةِ الْإِمَامِ مِنْهُ .

وَكَذَلِكَ وقَعَ فِي «الْمَنْخُولِ» الْمُنْسُوبِ لِلْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُ أَشْيَاءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا قَلَنَا : الْمُنْسُوبُ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَصْحَّ نِسْبَةُ جَمِيعِ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ إِلَيْهِ ، فَيُحَتمِّلُ أَنَّ تَلَكَ الْأَلْفَاظَ الشَّيْئِيَّةَ اخْتَلَقَتْ عَلَيْهِ ، بَدْلِيلُ أَنَّهُ مَدَحَهُ فِي كِتَابِ «إِحْيَا عِلُومِ الدِّينِ» الْمُتَوَاتِرِ عَنْهُ ، بِمَا يُلْيِقُ بِكَمَالِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَأَجَابَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ - كَمَا مَرَّ^(۱) - بِأَنَّهُ بِتَقْدِيرِ صُدورِهِ هَذَا مِنَ الْغَزَالِيِّ ، فَهُوَ فِي حَالٍ أَبْتَدَأَ أُمْرَهُ ، حِينَ كَانَ عَلَى شَأنِ الْفَقَهَاءِ الْمُتَعَصِّبِينَ ، فَلَمَّا تَرَقَّى عَنْ ذَلِكَ ، وَطَهَّرَ أَخْلَاقَهُ ، وَوَصَلَ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنَ الْكَمَالَاتِ ؛ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ ، وَذَكَرَ الْحَقَّ فِي كِتَابِ «إِحْيَا عِلُومِ الدِّينِ» ، كَمَا يُدْلِلُ لَذَلِكَ قُولُهُ فِيمَا حَدَثَ مِنَ الْخَلَفِيَّاتِ ، وَالْمَجَادِلَاتِ فِيهَا ، وَالْتَّحْرِيرَاتِ وَالتَّصْنِيفَاتِ : (فَإِنَّكَ أَنْ تَحْوِمَ حَوْلَهَا ، فَاجْتَنِبْهَا أَجْتَنِبَ السَّمَّ الْقَاتِلِ) ؛ فَإِنَّهُ الدَّاءُ الْعُضَالُ ، وَهُوَ الَّذِي رَدَ الْفَقَهَاءَ كُلَّهُمْ إِلَى طَلْبِ الْمَنَاسِفَةِ وَالْمَبَاهاَةِ ، عَلَى مَا سِيَّأْتِكَ تَفْصِيلُ غَوَائِلِهَا وَآفَاتِهَا^(۲) ، وَهَذَا الْكَلَامُ رَبِّما يُسْمَعُ مِنْ قَائِلِهِ ، فَيُقَالُ : النَّاسُ أَعْدَاءُ مَا جَهَلُوا ، وَلَا تَظُنَّ ذَلِكَ ، فَعَلَى الْخَيْرِ سَقَطَتْ ، وَأَقْبَلَ هَذِهِ التَّصْيِحَةُ مِمَّنْ ضَيَّعَ عُمْرَهُ فِيهِ زَمَانًا ، وَزَادَ فِيهِ عَلَى الْأَوَّلِينَ تَصْنِيفًا وَتَحْقِيقًا وَجَدْلًا وَبَيَانًا ، ثُمَّ أَلْهَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَشْدَهُ ، وَأَطْلَعَهُ عَلَى عِيَهِ ، فَهَجَرَهُ وَأَشْتَغلَ بِنَفْسِهِ) أَنْتَهِي^(۳) .

وَكَذَلِكَ وقَعَ - كَمَا مَرَّ بَسْطُ الْكَلَامِ فِيهِ - مِنْ بَعْضِ الْمُتَعَصِّبِينَ ، مِمَّنْ يُسَمِّي بالْغَزَالِيِّ ، حَتَّى ظُنِّيَ أَنَّهُ الْإِمَامُ حَجَّةُ الْإِسْلَامِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هُوَ شَخْصٌ

(۱) فِي الْمُقْدِمَةِ الْأُولَى مِنَ الْكِتَابِ ، وَقَدْ فَصَّلَ الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ .

(۲) الْغَوَائِلُ : هِي الدَّوَاهِيُّ ، أَوْ الْأَمْرُ الْمُنَكَرَةُ الْعَظِيمَةُ .

(۳) أَنْظُرْ «إِحْيَا عِلُومِ الدِّينِ» (۱/۵۳) .

آخر مجھولٌ ، له تأليفٌ مستقلٌ في الخط الشنيع على أبي حنيفة رضي الله عنه ، مع نزاهته وبراءته عمما سُبَّ إليه فيه ، على آنَّه غير بعيدٍ أنَّ بعض الرَّنادقة والمحروميين من الخير أخْتلق ذلك ونَسَبَهُ إلى ذلك الإمام الكبير ، والعلم الشَّهير ، الَّذِي هو حجَّةُ الإسلام ؛ ليروجَ على النَّاسِ ما أفتراه ، فكان بسبب ذلك مِمَّنْ أصلَهُ الله تعالى وأعمَاه ، فحيثُنَّه تعينَ على كُلِّ مَنْ قَدِرَ على تريف ما في تلك الكتب وتسيفيه أن يُطْلِعَ جمِيعَ ما فيها ، وأن يُكذَّبَ واضعيها ومختلقها بما أطبقَ عليه العلماء المعتبرون ، والأئمَّةُ المجتهدون ، من تعظيم ذلك الإمام الأعظم ، والجَبْرُ المقدَّم ؛ أمثالاً للأحاديث السَّابقة واللاحقة .

الثالث : تبيَّن خطأ المتعصِّبين في قولهم : ما تكلَّمنا في أبي حنيفة وغيره ؛ إلَّا لأنَّ ذلك متَّعِنٌ علينا ؛ لتَبَاعِنُ أحوالِ الرِّجالِ وتماثِيلُ أوصافِهم ، التي علَيْها مدارُ الرِّوايَةِ والتَّقْدِيرِ والكمالِ .

وكلامهم هذا مِن منوالِ كلامِ الخوارج ، الَّذِي قال فيه عَلَيْهِ كَرَّمُ اللهُ وجْهُه لِمَا احتجُوا عليه به : (كلمةُ حقٍّ أريَدَ بها باطلٌ) ^(١) .

وكذلك كلامُ أولئك كلامٌ حقٌّ في نفسه ، لكنْ أُريَدَ به باطلٌ وأيُّ باطلٌ ؛ إذ لم يعتمدوا في ذلك إلَّا على كلماتٍ صدرتْ مِن بعض معاصرِيه في حقِّه ؛ حسداً له على ما آتاهُ اللهُ من فضله ، «أَمْ يَحْمِدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» ^(٢) [النساء : ٥٤] ، وكذا صدرَ مِنْ بعضِ مَنْ ^(٢) جاءَ بعدهُ كلماتٌ نَسَبُوهَا إِلَيْهِ ، لا تصدرُ مِنَّ له أدنى كمالٍ أو دينٍ ، وليس قصدُهم إلَّا شَيْئُهُ وإنْ خَالُ ذِكْرِهِ ، «وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّمَ ثُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكُفَّارُ» ^(٣) [التوبَة : ٣٢] .

(١) أخرجه من حديث عبيد الله بن أبي رافع رضي الله عنه مسلم (١٠٦٦) ، وابن حبان (٦٩٣٩) ، والنَّسائي في «الكبير» (٨٥٠٩) ، والبيهقي (١٧١/٨) ، وغيرهم .

(٢) في المخطوط : (ما) ، ولعل الصواب ما أثبتت .

(٣) في المخطوط : (ولو كره المشركون) ، والصواب ما أثبتت .

وكفاهم في زجرهم ونکالهم ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - بسند جيد - : «أيّما رجل أشعّ على رجل بكلمة هو منها بريء ، يُشينه بها في الدنيا ؛ كان حقّاً على الله تعالى أنْ يحِسَّهُ في جهنّم حتّى يأتي بِنفاذِ ما قال»^(١) .

وفي رواية صحيحة : «من قال في مؤمن ما ليس فيه ؛ أسكنه الله رُدْغةَ الْخَبَالِ حتّى يخرجَ ممّا قال ، ولَيُسْتَهْلِكَ بِخَارِجٍ»^(٢) ، و(رُدْغةَ الْخَبَالِ) - بفتح فسكون الدال المهملة فمعجمة فخاء معجمة مفتوحة فموحدة - : عصارةُ أهلِ النار ، كما في حديث مرفوع^(٣) .

الرابع : تبيّن أللّه رضي الله عنه كسائر أئمّة الإسلام ممّن صدق عليهم قوله تعالى : «أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُّنُونَ * لَهُمُ الْبَشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» [يونس : ٦٤-٦٢] .

ووجه ذلك الصدق : أنَّ كُلَّاً من أولئك الأئمّة المجتهدين والعلماء العاملين صحت عنده كمالاتٌ باهرةٌ للعقل ، وأحوالٌ وكراماتٌ لا يُذكرها إلّا المعاندُ الجھولُ ، فهمُ الأولياءُ على الحقيقة ، والجامعون بين الحقيقة والشريعة ، وإذا قد تمهد ذلك ؛ فمُتّفَقُونَ أحادِيدهم ؛ ممّن حَقَّتْ عليه كلّمة الطُّردِ والمقتٍ ، كيف لا ، وهو قد أدخلَ نفسيه فيما لا طاقةَ له به ؛ من محاربة الله تعالى ورسوله ؟! ومنْ حاربَ الله ورسوله ؛ هلكَ هلاكاً أبداً ، نعوذ بالله مِن ذلك .

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٤/٢٠١)، وقال : (وفيه من لم أعرفه) ، وقال الصالحي في «عقود الجمان» (ص ٢٥) : (بسند جيد) ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٥٩) .

(٢) أخرجه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهم أبو داود (٣٥٩٧) ، والبيهقي (٨٢/٨) ، وأحمد (٧٠/٢) ، والطبراني في «الكبير» (١٢/٢٩٦) ، وغيرهم ، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/٢٧) ، من حديث عبد الله بن عمر ورضي الله عنهم .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٣٧٧) ، وأحمد (٢/٨٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهم : قالوا : يا رسول الله ، وما ردّغةُ الْخَبَالِ ؟ قال : «عصارةُ أهلِ النارِ» ، وكذلك أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦٨٢٧) من حديث عياض بن غنم رضي الله عنه ، والطبراني في «مسند الشاميين» (٧٦٥) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهم .

والدليل على هذا : ما رواه الأئمة البخاريُّ وغيره ، من طرق كثيرة تزيدُ على خمسة عشرَ طريقاً ، عن جماعةٍ من الصحابة رضوانُ الله عليهم أجمعين ، عن النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أَنَّه قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَنِي - أَوْ أَذَلَّ ، أَوْ أَذَى ، أَوْ أَهَانَ ، رَوَايَاتٌ - لِي وَلِيَا - وَفِي رَوَايَةٍ : وَلِيَ الْمُؤْمِنُ - فَقَدْ آذَنْتُهُ - أَيْ : أَعْلَمْتَهُ - بِالْحَرْبِ » .

وفي رواية : « فَقَدْ أَسْتَحْلَلَ مَحَارِبِي » .

وفي أخرى : « فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارِبَةِ »^(١) .

وقوله : (لي) ظرفٌ لغُو ، ويجوزُ أن يكونَ مستترًا ؛ لأنَّه حالٌ قدَّمتُ على أصحابها ؛ لتنكيره ، والمحاربة فيه من باب **« يُخَلِّدُ عَوْنَ أَلَّهَ »** [البقرة : ٩] وعاقبتُ اللصَّ^(٢) .

وحكمه^(٣) : إِيَّاهُ المخاطبةَ بما يُفْهِمُ ؛ إِذَ الْحَرْبُ تَنْشَأُ عَنِ الْعِدَاوَةِ التَّائِثَةِ عَنِ الْمُخَالَفَةِ ، وَغَایَتُهَا الْأَذْمَةُ لَهَا : الْهَلَكُ ؛ أَيْ : مَنْ كَرِهَ مَنْ أَحْبَبَهُ ؛ عاداني

(١) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاريُّ (٦٥٠٢) بلفظ : « مَنْ عَادَنِي لِي وَلِيَا ؛ فَقَدْ آذَنْتَهُ بِالْحَرْبِ » ، وابن حبان (٣٤٧) بلفظ : « مَنْ عَادَنِي لِي وَلِيَا ؛ فَقَدْ آذَنَنِي » ، والبيهقي في « الكبير » (٣٤٦/٣) بلفظ : « مَنْ عَادَنِي لِي وَلِيَا ؛ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْحَرْبَ » ، وأخرجه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه الطبراني في « الكبير » (٢٢١/٨) بلفظ : « مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيَا ؛ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْعِدَاوَةِ » ، وأحمد (٢٥٦/٦) بلفظ : « مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيَا ، فَقَدْ أَسْتَحْلَلَ مَحَارِبِي » ، وأخرجه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما الطبراني في « الكبير » (١١٣/١٢) بلفظ : « مَنْ عَادَنِي لِي وَلِيَا ؛ فَقَدْ نَاصَبَنِي بِالْمَحَارِبَةِ » ، وأخرجه مختصراً من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في « الأوسط » (٦١٣) بلفظ : « مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيَا ؛ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارِبَةِ » ، ومطولاً من حديث عائشة رضي الله عنها في « الأوسط » (٩٣٤٨) بلفظ : « مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيَا ؛ فَقَدْ أَسْتَحْلَلَ مَحَارِبِي » ، وأخرجه غيرهم أيضاً ، وأنظر كلام الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٣٤٩/١١) .

(٢) أي : من باب المشاكلة ، وهو باب من أبواب البلاغة في الخطاب .

(٣) أي : حكم استخدام باب المشاكلة في الكلام .

وعاندني ، ومنْ عاندني ؟ فقد تعرَّضَ لإهلاكي إِيَّاه أشدَّ الْهلاكِ وأفظعه ، فأُطلقَ
الحربُ وأُريدَ لازمُها .

وإذ قد عَلِمْتَ هذا ؛ علمتَ أَنَّ فِيهِ مِنَ الوعيدِ الشَّدِيدِ ، والرَّجُرِ الأَكِيدِ ،
والمُنْعِي البليغِ ؛ مَا يَحْمِلُ مَنْ لَهُ أَدْنَى مُسْكَةً مِنْ عَقْلٍ فضلاً عَنِ دِينِ ، عَلَى أَنْ
يَتَجَبَّ الخوضُ فِي شَيْءٍ مَمَّا يَتِيقَّنُ بِهِ أَحَدًا مِنْ أُمَّةِ الإِسْلَامِ ، وَمُصَابِحِ
الظَّلَامِ ، وَأَنْ يَبَالُغَ فِي الْبَعْدِ عَنْ إِيَّاهُمْ بِوْجُوهِ مِنَ الْوُجُوهِ ؛ فَإِنَّهُ يُؤْذِي الْأَمْوَاتَ مَا
يُؤْذِي الْأَحْيَاءَ ، وَكَيْفَ يَسْعَ أَحَدًا أَنْ يَقْدِمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَاللَّهُ تَعَالَى
يَقُولُ : (إِنِّي لَأَغْضِبُ الْأُولَائِي كَمَا يَغْضِبُ اللَّيْثُ الْحَرِّدُ) ^(١) .

وفي رواية عند الإمام أحمد رحمه الله تعالى عن وهب بن منبه قال : (قال
الله عزَّ وجلَّ لموسى عليه السلام حينَ كَلَّمَه رَبُّه جَلَّ وَعَلَا : أَعْلَمُ : أَنَّ مَنْ أَهَانَ
لِي وَلِيًّا ؛ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ ، وَبِادَانِي ^(٢) ، وَعَرَّضَ نَفْسَهِ وَدَعَانِي إِلَيْهَا ، وَأَنَا
أَسْرَعُ شَيْءٍ إِلَى نُصْرَةِ الْأُولَائِي ، أَفِيظُنُّ الَّذِي يَحْارِبُنِي أَنْ يَقاومَنِي ، أَوْ يَظْلِمُ الَّذِي
يَبَارِزَنِي أَنْ يُعَجِّزَنِي ، أَوْ يَسْبِقَنِي ، أَوْ يَفْوَتَنِي ؟ ! كَيْفَ وَأَنَا ثَائِرٌ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ ، فَلَا أَكُلُّ نُصْرَتَهُمْ إِلَى غَيْرِي ؟ !) ^(٣) .

(١) ذكره الديلمي في «الفردوس» (٤٤٧٥) من حديث أنس رضي الله عنه ، وعزاه الحافظ ابن حجر في «تسديد القوس» للطبراني في «الأوسط» ، وعزاه السيوطي في «الدر المثور» (٣٥٣/٧) لابن أبي الدنيا في كتاب «الأولئك» ، والترمذني في «نواتر الأصول» ، وابن مردوه ، وأبي نعيم في «الحلية» ، وابن عساكر في «تاريخه» من حديث أنس رضي الله عنه ، ولفظه في «الفردوس» : «قال الله عز وجل : مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا قَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ وَلِي أَسْرَعُ شَيْءٍ إِلَى نُصْرَةِ الْأُولَائِي ، إِنِّي لَأَغْضِبُ لَهُمْ كَمَا يَغْضِبُ الْلَّيْثُ الْحَرِّدُ للجرو» .

(٢) في المخطوط : (ونداني) ، ولعل الصواب ما أثبتت ، كما في «الزهد» للإمام أحمد .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «الزهد» (١٢٤-١١٩/١) من حديث طوبل عن سيدنا موسى عليه السلام .

فتَأْمَلْ ثُمَّ تَأْمَلْ ، وَأَحْذَرُ أَنْ تَخُوضَ غَمَرَةَ هَذِهِ الْلُّجَّةِ الْمَهْلَكَةِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَبْلِي بَكَ فِي أَيِّ وَادٍ هَلَكَتْ .

وَمِنْ ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَكِرٍ فِي كِتَابِهِ «تَبَيَّنُ كَذْبُ الْمُفْتَرِي فِيمَا نُسِّبُ لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسْنِ الْأَشْعَرِيِّ» : (لَحْوُ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ ، وَهَتَّكُ أَسْتَارٍ مَنْتَقِصُهُمْ مَعْلُومَةٌ) .

وَقَالَ أَيْضًا : (لَحْوُ الْعُلَمَاءِ سَمٌّ ، مِنْ شَمَهَا ؟ مَرْضٌ ، وَمَنْ ذَاقَهَا ؟ مَاتَ) .

قَالَ : وَقَدْ جَمَعَ الْعُلَمَاءُ فَضَائِلَهُمْ ، وَأَعْتَنُوا بِسِيرِهِمْ وَأَخْبَارِهِمْ ، فَمَنْ قَرَأَ فَضَائِلَ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكِ الشَّافِعِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - بَعْدَ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ - رَضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - وَأَعْتَنَى بِهَا ، وَوَقَفَ عَلَى كَرِيمِ سِيرِهِمْ وَهَدِئِيهِمْ ؛ كَانَ ذَلِكَ لَهُ عَمَلاً زَاكِيًّا ، نَفَعَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِحَبْ جَمِيعِهِمْ .

وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْ مِنْ أَخْبَارِهِمْ إِلَّا مَا يُذَكَّرُ مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ عَلَى الْحَسَدِ وَالْهَقَوَاتِ وَالْغَضَبِ ؛ حُرُمَ التَّوْقِيقَ ، وَدَخَلَ فِي الْغِيَةَ ، وَحَادَ عَنِ الْطَّرِيقَ ، جَعَلَنَا اللَّهُ وَيَأْتِكَ مَمَّنْ يَسْمَعُ الْقَوْلَ فَيَتَبَعَّ أَحْسَنَهُ .

الْخَامِسُ : أَنَّ أَئمَّةَ حَفَاظًا تَرَجمُوا هَذَا الْإِمَامَ ، وَأَطَالُوا فِي تَرْجِمَتِهِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا ، فَقَصَدْتُ أَنْ أَنْتَظِمَ فِي سِلْكِهِمْ ؛ لِتَعُودَ عَلَيَّ بِرَكَةُ هَذَا الْإِمَامِ كَمَا عَادَتْ عَلَيْهِمْ ، وَقَدْ رَوَى أَبْنُ الْجُوزَيِّ عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ : (عِنْ ذِكْرِ الصَّالِحِينَ تَنْزَلُ الرَّحْمَةُ^(۱)) ، وَأَنَّ الْحَسْنَ جَمِيعَ مَا ذَكَرُوهُ بِأَوْجَهِ عَبَارَةٍ ، وَأَبْلَغَ إِشَارَةً ، مُعْرِضاً عَنْ ذِكْرِ الْأَسَانِيدِ ، مُعَوِّلاً عَلَى مَا بَسَطُوهُ مِنْهَا فِي كِتَبِهِمْ ، مَمَّا يُرِيلُ الشَّكَّ وَالْتَّرَدِيدَ ؛ لِإِعْرَاضِ النَّاسِ عَنِ الْمَطْوَلَاتِ ، وَإِكْبَابِهِمْ عَلَى الْمُخْتَصِراتِ ؛ لِمَا أَنَّ الْهَمَمَ قَدْ تَقَاصِرَتْ ، وَالْأَغْرِضَ الْفَاسِدَةَ الْمُنَافِيَةَ لِلْدَّأْبِ فِي الْعِلُومِ قَدْ تَكَاثَرَتْ ، فَلَا تَرَى إِلَّا وَلَهَا نَانَ أَمْسَكَ أَشِعَّةَ الْقَمَرِ يَحْسِبُهَا قَضِيبَانَ الذَّهَبِ ، أَوْ غَرِيقَاً فِي بَحْرِ شَهْوَاتِهِ الَّتِي أَشْغَلَتْهُ عَنِ التَّنَطُّلِ إِلَى أَدْنَى كَمَالٍ أَوْ أَدْبِ .

* * *

(۱) أَنْظُرْ «صَفَةَ الصَّفَوةِ» (۴۵/۱) .

الفصل الثاني

في ذكر نسبة رضي الله عنه

أختلفوا فيه : فقال أكثرُهم - وصححه المحققون - : إِنَّهُ مِنَ الْعَاجِمِ ، وعليه ما أخرج الخطيب عن عمر بن حماد ولده : أَنَّهُ أَبْنُ ثَابِتٍ بْنِ زُوْطَى - أَيْ : بضم الزَّايِ ؛ كَمُوسَى ، وفتحها ؛ كَسَلَمَى - أَبْنُ مَاهَ ، مِنْ أَهْلِ كَابِلَ - أَيْ : بضم الموحَّدة ، بلدةٌ مِنْ إِقْلِيمِ مَتَّاخِمٍ لِلْهَنْدِ^(۱) - مَلَكَهُ بْنُ تَيمٍ اللَّهُ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، فَاسْلَمَ ، فَأَعْنَقَهُ ، وَلِدَ ثَابِتٍ عَلَى الْإِسْلَامِ .

وقيل : مِنْ أَهْلِ الْأَنْبَارِ - بفتح الهمزة - ثُمَّ أَنْتَقَلَ لِنَسَاءً - بفتح أَوْلَيْهِ ، وبالقصر - فوَلِدَ لَهَا أَبُو حَنِيفَةَ ، فلَمَّا تَرَعَّرَ ؛ أَنْتَقَلَ بِهِ .

وقيل : مِنْ أَهْلِ تَرِمِذٍ .

وَلَا مَانِعَ أَنَّهُ نَزَلَ هَذِهِ الْبَلَادِ الْأَرْبَعَةَ ، فَنَقَلَ كُلُّ مَا حَفِظَهُ .

وترمذ - بتليث أوله ، وضم الميم وكسرها ، وبالذال المعجمة - مدينة على طرف جنحون .

وأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَادٍ - أَخِي عَمَّرِ الْمَذْكُورِ - : أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ ثَابِتَ بْنَ التَّعْمَانِ بْنَ الْمَرْزُبَانَ - أَيْ : بفتح ، فسكون ، فضم للزاي ، وقد يفتح ، معرَّبٌ : الرَّئِيسُ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ الْأَحْرَارِ ، وَوَاللَّهُ مَا وَقَعَ لَنَا رُقْ قُطُّ ، ذَهَبَ ثَابِتٌ إِلَى الْإِمَامِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَرَضِيَ عَنْهُ صَغِيرًا ، فَدَعَاهُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِيهِ وَفِي ذَرِيقَتِهِ ، وَتَحَنَّ نَرْجُوا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ أَسْتِجَابَ ذَلِكَ فِينَا .

(۱) في المخطوط : من إقليم متاخِر بالهند ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ۳۷) .

وأهدى التّعْمَان^(١) إلى عليٍ رضي الله عنه فاللَّذِجاً يوم التّيروز - أي : بفتح أَوْلَه ، مَعْرَب^٢ : يوم جديده من أعيادهم - فقال : نُورِزُونَا كُلَّ يَوْمٍ .

وقيل : كان ذلك في المِهرجان - أي : مَعْرَب^٣ : محبة الرُّوح ، مرَكَبٌ مِنْ مِهْر : بكسر أَوْلَه ، وجان - فقال عليٌ كَرَمُ الله وجهه مَهْرِجُونَا كُلَّ يَوْمٍ^(٤) .

وَتَخَالُفُ الْأَخْوَيْن^(٥) في أَنَّ وَالَّدَ ثَابِتَ التّعْمَانُ أو زُوْطَى ، وَجَدَهُ الْمَرْزُبَانُ أو ماه ، أَجِيبَ عَنْهُ : بِأَنَّهُ يُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ أَسْمَانِ ، أَوْ أَسْمُّ ولَقْبٍ ، أَوْ مَعْنَى زُوْطَى : التّعْمَان ، والمرزبان : ماه .

وَتَخَالُفُهُمَا فِي مَسْنَ الرِّقَّ يُجَابُ عَنْهُ : بِأَنَّ مَنْ أَثْبَتَهُ ؛ أَرَادَ فِي الْجَدَّ ، وَمَنْ نَفَاهُ ؛ أَرَادَ فِي الْأَبِ الَّذِي هُوَ ثَابِتٌ ، لَكِنْ قَالَ وَلَدُ إِسْمَاعِيلَ الْمَذْكُورُ : إِنَّهُمْ مَوَالِي ، وَإِنَّ الْمُسْبِيَ مِنْ كَابُلٍ هُوَ ثَابِتٌ ، فَأَشْتَرَتْهُ أَمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي تَيمٍ اللَّهُ فَأَعْتَقَهُ .

وقيل : ثَابِتُ بْنُ طَاوُوسٍ بْنُ هَرْمَزَ مَلِكٌ بَنِي سَاسَانَ .

وقيل : إِنَّهُ عَرَبٌ ؛ فَزُوْطَى مِنْ بَنِي يَحِيَّى بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَسْدٍ - وَفِي نَسْخَةٍ : أَبْنُ رَاشِدٍ - الْأَنْصَارِيُّ ، وَرُؤْدٌ .

وقد رَجَحَ جماعةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْمَنَاقِبِ مَا مَرَّ عَنْ حَفِيدَيْهِ ؛ فَإِنَّهُمَا أَعْرَفُ بِنَسْبِ جَدَّهُمَا .

* * *

(١) أي : النعمان بن المرزبان ، جد الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه .

(٢) أنظر الروايات في « تاريخ بغداد » (١٣/٣٢٤-٣٢٦) .

(٣) أي : عمر بن حمّاد وإسماعيل بن حمّاد .

الفصلُ الثالثُ في مولده

الأكثرونَ على أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةً ثَمَانِينَ ، فِي الْكُوفَةِ ، فِي خِلَافَةِ عَبْدِ
الْمُلْكِ بْنِ مَرْوَانَ ، وَرَدُوا مَا شَدَّ بِهِ بَعْضُهُمْ : أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةً إِحْدَى
وَسَيِّنَ^(١) .

* * *

(١) انظر « تاريخ بغداد » (١٣ / ٣٣٠) .

الفصلُ الرَّابعُ

في أسمه

أَنْفَقُوا عَلَى أَنَّهُ النَّعْمَانُ ، وَفِيهِ سُرٌّ لطِيفٌ ؛ إِذ أَصْلُ النَّعْمَانِ : الدَّمُ الَّذِي بِهِ قِوَامُ الْأَبْدَانِ ، وَمِنْ ثَمَّ ذَهَبَ بعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ : الرُّوحُ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقِوَامِ الْفِقَهِ ، وَمِنْهُ مَنْشَاً مَدَارِكِهِ وَعَوْيَصَاتِهِ .

أَوْ : نَبَتْ أَحْمَرُ طَبَّيْبُ الرَّيْحَ ، الشَّقِيقُ أَوْ الْأَرْجُوَانُ - بِضمِّ الْهَمْزَةِ - فَأَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَابَتْ خِلَالُهُ ، وَبَلَغَ الْغَايَةَ كَمَالُهُ .

أَوْ : فَعَلَانُ مِنَ النَّعْمَةِ ، فَأَبُو حَنِيفَةَ نَعْمَةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ .

وَتَحْذِفُ (أَلْ) عَنَّ التَّكْثِيرِ وَالنَّدَاءِ وَالإِضَافَةِ ، وَحَذَفُهَا لِغَيْرِ ذَلِكِ نَادِرٌ ، وَقَالَ أَبْنُ مَالِكٍ : حَذَفُهَا وَإِبْثَاثُهَا سِيَانٌ ، وَأَعْتَرُضَ .

وَ[أَنْفَقُوا] عَلَى أَنَّ كَنِيَّتَهُ : أَبُو حَنِيفَةَ ، مَؤَوثُ حَنِيفٍ ، وَهُوَ النَّاسُكُ أَوِ الْمُسْلِمُ ؛ لَأَنَّ الْحَنَفَ الْمَيْلُ ، وَالْمُسْلِمُ مَائِلٌ إِلَى الدِّينِ الْحَقِّ^(۱) .

قَيلَ : سَبَبُ تَكْنِيَّتِهِ بِذَلِكَ : مَلَازِمَتُهُ لِلدوَّاَةِ الْمُسَمَّاءِ حَنِيفَةَ بِلُغَةِ الْعِرَاقِ .

وَقَيلَ : كَانَتْ لَهُ بَنْتٌ تُسَمَّى بِذَلِكَ ، وَرُوَدٌ : بَأَنَّهُ لَا يُعْلَمُ لَهُ وَلَدٌ ذَكَرٌ وَلَا اُنْثَى غَيْرُ حَمَادٍ .

وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ وَغَيْرُهُ عَنْهُ بِسَنِدٍ فِيهِ أَنْقَطَاعٌ : (لَا يُكْنَى بِكَنِيَّتِي بَعْدِي إِلَّا

(۱) وَرِيمَا قَيلَ : كَيْفَ الْحَنِيفُ هُوَ الْمُسْلِمُ ، وَأَصْلُ مَعْنَاهُ فِي الْلُّغَةِ : الْمَيْلُ ؟ وَالْجَوابُ : أَنَّ الْمُسْلِمَ سَمَّيَ حَنِيفًا نَسْبَةً إِلَى الْحَنِيفِيَّةِ لِقَبْ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَهُوَ فِي حَقِّهِ لَقْبٌ مَدْحُ بِالْقَوْافِقِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ ظَهُورِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ كَانُوا فِي ضَلَالَةِ عُمَيَّاءِ ، فَجَاءَ دِينُ إِبْرَاهِيمَ مَائِلًا عَنْهُمْ ، فَلُقِّبُوا بِالْحَنِيفِ ، ثُمَّ صَارَ الْحَنِيفُ لِقَبْ مَدْحُ بالْغَلَبةِ .

مجنونٌ^(١) .

قالوا : فرأينا عدّة تكثّوا بها ، وكانت عقولهم ضعيفة ، وعورضوا : بأنه تكثّى
بها نحو ثلاثين ، وكانوا أئمّة علماء ؛ كالإتقاني ، والدينوري ، ولم يُسبّق بهذه
الكنية ، نعم ؛ وُجدَت لتابعين مجهولين .

* * *

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (١٣ / ٣٣٠-٣٣١) عن إبراهيم بن عمر بن حمّاد بن أبي حنفة ، وقال الإمام الصالحي الشامي : (وفي صحة ذلك عن الإمام أبي حنفة نظر ، وإبراهيم لم يدرك جدأ أبيه ، فروايته عنه منقطعة) ، انظر « عقود الجمان » (ص ٤١) .

الفصلُ الخامسُ

في صورته

قال أبو يوسف رحمه الله : كان [أبو حنيفة] ربعةٌ من أحسن الناس صورةً وأبلغهم نطقاً ، وأحلاتهم نغمةً ، وأبيتهم حجّةً على ما يريد^(١) .

وقال [عمر بن] حماد ولده : كان [أبو حنيفة] طوالاً ، تعلوه سمرة^(٢) .

[وروى القاضي أبو القاسم بن كأس ، عن حماد بن أبي حنيفة : أنَّ أباه كان] جميلاً ، حَسَنَ الْهِيَّةَ ، لَا يتكلّم إلَّا جواباً ، وَلَا يخوضُ فِيمَا لَا يعنِيهِ^(٣) .

وَلَا تَنافِيَ بَيْنَ كُونِهِ رَبْعَةً وَكُونِهِ طُولًا ، لَأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مَعَ كُونِهِ رَبْعَةً ، أَقْرَبَ إِلَى الطُّولِ ، كَمَا حَرَرْتُهُ فِي « شِرْحِ شِمَائِلِ التَّرْمذِيِّ » .

وقال ابن المبارك : كان حسن الوجه والثياب^(٤) .

* * *

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣ / ٣٣٠-٣٣١) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣ / ٣٣٠) .

(٣) انظر « عقود الجمان » (ص ٤٣) .

(٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣ / ٣٣٦) .

الفصل السادس

فيمن أدركه من الصحابة رضي الله تعالى عنهم

صحح - كما قاله الذهبي - : أنه رأى أنس بن مالك وهو صغير^(١) .

وفي رواية : (رأيته مراراً وكان يخضب بالحمرة)^(٢) .

وأكثر المحدثين على أن التابعيَّ من لقي الصحابيَّ وإن لم يصحبه ، وصححه النوويُّ كابن الصلاح^(٣) .

وجاء من طرقِ : أنه روى عن أنس أحاديث ثلاثة ، لكن قال أئمَّةُ الحديث مدارها علىَّ من أئمَّةِ الأئمَّةِ بوضعِ الأحاديث^(٤) .

وفي « فتاوى شيخ الإسلام ابن حجر » : (أنَّه أدرك جماعةً من الصحابة كانوا بالكوفة ، بعد مولده بها سنتَ ثمانين ، فهو من طبقةِ التَّابعينَ ، ولم يثبت ذلك لأحدٍ من أئمَّةِ الأمصارِ المعاصرينَ له ؛ كالأوزاعيُّ بالشَّام ، والحمدانيُّ بالبصرة ، والثوريُّ بالكوفة ، ومالكُ بالمدينةِ الشَّرِيفَةِ ، والليثُ بن سعيد بمصر) انتهى .

(١) حيث قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٣٨٧/٣) : (وإنما المحفوظ أنَّه رأى أنس بن مالك لما قدم عليهم الكوفة) .

(٢) أخرجها ابن سعد في « طبقاته » على ما ذكره الصالحي الشامي في « عقود الجمان » (ص ٤٩) .

(٣) انظر « مقدمة ابن الصلاح » (٣٠٢) ، و« التقريب » (النوع الأربعون : معرفة التابعين) .

(٤) أسندها الحافظ الصالحي في « عقود الجمان » (ص ٥٤) ، ثم قال : (ومدارها علىَّ أحمد بن محمد بن الصلت الحمامي الكوفي ، أئمَّةُ أئمَّةِ الحديث بالوضع) ، وأنظر « لسان الميزان » (٦١٢/١) .

وحيثندٌ فهو من أعيان التَّابعِينَ ، الَّذِينَ شَمِلَهُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَأْخُسِنُ رَضْوَنَ اللَّهَ عَنْهُمْ وَرَضْوَاعَنْهُمْ وَأَعَدَّهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبه : ١٠٠] .

وذكر جماعةٌ مِّمَّنْ صَفَّ في المناقبِ وغيرُهم : أَنَّهُ سمعَ أَيْضًا مِنْ جماعةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرَ أَسِئْلَةِ .

منهم : عمرو بن حُرَيْثٍ ، وأَعْتَرَضَ : بِأَنَّ الصَّحِيحَ : أَنَّهُ ماتَ سَنَةً خَمْسِ وَثَمَانِينَ ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ عَاشَ إِلَى سَنَةِ ثَمَانِينَ وَتَسْعِينَ لَمْ يُبَشِّرْ^(١) .

وأَجَيْبٌ : بِأَنَّ الصَّوابَ الَّذِي عَلَيْهِ جَمِيعُ الْمَحْدُثِينَ ، وَأَسْتَقْرَرَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ : أَنَّ الصَّغِيرَ إِذَا مَيَّرَ ؛ صَحَّ سَمَاعُهُ وَإِنْ كَانَ أَبْنَ خَمْسِ سَنِينَ [أَوْ أَقْلَى] .

وَمِنْهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسِ الْجَهْنَمِيِّ ، وَأَعْتَرَضَ : بِأَنَّهُ ماتَ سَنَةً أَرْبَعِيْنَ وَخَمْسِينَ .

وأَجَيْبٌ : بِأَنَّ هَذَا أَسْمَ لَخْمَسَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، فَلَعْلَّ مَنْ رَوَى عَنْهُ أَبُو حِنْفَةَ وَاحِدًا غَيْرَ الْجَهْنَمِيِّ الْمَشْهُورِ ، وَرُدَّ : بِأَنَّ غَيْرَ هَذَا لَمْ يَدْخُلِ الْكُوفَةَ .

وأَخْرَجَ بَعْضُهُمْ بِسَنْدِهِ إِلَى أَبِي حِنْفَةَ : قَالَ : وُلِدْتُ سَنَةَ ثَمَانِينَ ، وَقَدِيمٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكُوفَةَ سَنَةً أَرْبَعِيْنَ وَتَسْعِينَ ، وَرَأَيْتُهُ وَسَمِعْتُ مِنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حُبِّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصْمِمُ »^(٢) ، وَأَعْتَرَضَ : بِأَنَّ فِي هَذَا السَّنَدِ مَجْهُولِيْنَ ، وَبِأَنَّ الَّذِي دَخَلَ الْكُوفَةَ أَبْنُ أَنَيْسِ الْجَهْنَمِيِّ هَذَا ، وَقَدْ تَقَرَّرَ : أَنَّهُ ماتَ قَبْلَ وِلَادَةِ أَبِي حِنْفَةَ بِدَهْرٍ .

(١) انظر « الإصابة » (٥٣١/٢) .

(٢) أخرجه من حديث عبد الله بن أنيس أبن عساكر في « تاريخه » (٣١٦/١٣) ، والصالحي في « عقود الجمان » (ص ٥٦) ، وقال ابن عساكر : (هذا حديث منكر بهذا الإسناد) ، لكن جاء من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عند أبي داود (٥١٣٠) ، والبيهقي في « الشعب » (٤٠٧) ، وأحمد (١٩٤/٥) ، والقضاعي (٢١٩) ، والطبراني في « الأوسط » (٤٣٥٦) ، وغيرهم .

ومنهم : عبد الله بن الحارث بن جَزءِ الرَّبِيْدِيِّ - بفتح الجيم ، وسكون الزَّايِ ، وبالهمز - والرَّبِيْدِيِّ : بضمِّ الزَّايِ مصغراً ، وأعتراض : بأنَّه ماتَ سَنَةً سَتَّ وَثَمَانِينَ بمصر^(١) ، بسقطِ أبي تُرَابٍ^(٢) - قريةٌ مِنَ الْغَرِيْبَةِ قُرْبَ سَمَوَّدِ والمَحَلَّةِ - وكان مقيماً بها .

وأَمَّا مَا جاءَ عن أبي حنيفة رضي الله عنه مِنْ أَنَّه حَجَّ مَعَ أَيْهِ سَنَةَ سَتَّ وَسَعْيَنَ ، وأنَّه رأى عبدَ الله هذا يُدرِّسُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وسمعَ منهُ حديثاً ؛ فرَدَّه جماعةٌ - منهم الشَّيخُ قاسِمُ الْحَنْفِيُّ [ابن قطْلوبغا] مِنْ مشايخِ مَشَاخِنَا - بأنَّ سَنَدَ ذَلِكَ فِيهِ قُلْبٌ وَتَحْرِيفٌ ، وفيه كذَابٌ باتفاق^(٣) ، وبأنَّ ابنَ جَزءِ ماتَ بمصرٍ ولا يُبيِّنُ حنيفةَ سَنَتَيْ سَنِينَ ، وبأنَّ عبدَ الله ابنَ جَزءِه هذا لم يدخل الكوفةَ في تلك المدَّةِ .

ومنهم : جابرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، وأعتراض : بأنَّه ماتَ سَنَةَ تَسْعَ وَسَبْعِينَ ، قبلَ ولادةِ أبي حنيفةَ بسَنَةٍ ، وَمِنْ ثُمَّ قالوا في الحديثِ المرويِّ عنِ أبي حنيفةَ عن جابرٍ : أَنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَ مَنْ لَمْ يُرْزَقْ وَلَدًا بِكَثْرَةِ الْاسْتَغْفَارِ وَالصَّدَقَةِ ، فَقَعَلَ ، فَوُلِّدَ لَه تَسْعَةُ ذُكُورٍ : إِنَّه حَدِيثٌ مَوْضِعُه^(٤) .

ومنهم : عبدُ الله بنُ أبي أوفى ، وَتُعَقِّبَ : بأنَّه ماتَ سَنَةَ خَمْسٍ أو سَبْعَ وَثَمَانِينَ ، وأجيَّبَ : بما مرَّ في عمروِ بْنِ حَرِيْثٍ [بَنُّ الصَّغِيرِ إِذَا مَيَّرَ] ؛ صَحٌّ سَمَاعُه^[٥] .

(١) في سَنَةِ وفاةِ ابنِ جَزءِ رضي الله عنه خَلَافٌ ، فقيل : توفي سَنَةَ خَمْسٍ ، وقيل : سَبْعَ ، وقيل : ثَمَانِينَ وَثَمَانِينَ ، والراجح والأشهر : أَنَّه توفي سَنَةَ سَتَّ وَثَمَانِينَ كما في «الإِصَابَةِ» (٢٩١/٢) و«سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (٣٨٨/٣) ، وهو آخرُ الصحابةِ موتاً بمصر ، ولا دليلٌ على عدمِ سَمَاعِ الإمامِ منهُ بالاعتمادِ علىِ سَنَةِ وفاتهِ ؛ إذ يَصُحُّ سَمَاعُ الصَّبِيِّ المُمِيزِ ، وهذا بفرضِ لقائِهِما ، وإنَّ المَعْوَلَ عَلَيْهِ فِي ردِّ لقائهِ ما يَأتِي مِنْ أَنَّ عبدَ اللهِ بْنَ جَزءِه لم يدخلِ الكوفةَ في تلك المدَّةِ .

(٢) في المصادر : (سَفْطُ الْقَدُورِ) ، وَسَفْطٌ : بالفاء ، كما نصَّ في «معجمِ الْبَلْدَانِ» (٢٢٤/٣) ، والقدور : جمعٌ قَدْرٌ .

(٣) ويؤيده كلامُ الذهبيِّ في «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (٣٨٧/٣) .

(٤) انظر «عقودِ الجمان» (ص ٥٩)

ومن ثم جاءَ عن أبي حنيفة : أَنَّه روَى عن عبدِ الله هذَا ، الحديثُ المتواترَ : « مَنْ بَنَى اللَّهَ مسجداً ولو كَمْفَحَصَ قَطَا - أَيْ : بفتحِ الميم - بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الجَنَّةِ » ، قال بعضاً مِنْهُمْ : لعلَّ أبا حنيفة سمعَهُ مِنْهُ وعمرُه خمسُ أو سبعٍ^(١) .

ومنهم : وائلةُ - بكسر الثاءِ المثلثةِ - ابنُ الأَسْقَعِ - بالقافِ - روَى عنه حديثَينِ : « لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ بِأَخِيكَ ، فَيُعَافِيهِ اللَّهُ وَيَبْلِيْكَ » ، « دَعْ مَا يَرِيْكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْكَ » .

الأول : رواه الترمذى من وجه آخر ، وحسنه .

والثانى : جاءَ مِنْ روایةِ جمِيعِ مَنِ الصَّحَابَةِ ، وصَحَحَهُ الأئمَّةُ^(٢) .

واعتُرِضَ : بأنَّه ماتَ سَنَةً ثَلَاثَةً أَوْ خَمْسَيْ ثَمَانِينَ ، وجوابُه : مَا مَرَّ آنفًا .

ومنهم : معقلُ بْنُ يَسَارٍ ، واعتُرِضَ بأنَّه ماتَ فِي إِمَارَةِ معاوِيَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ وَمَا مَرَّ آنفًا .

ومنهم : أبو الطُّفْيلِ عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ ، ووفاته كانت سَنَةَ اثْتَيْنِ وَمِائَةَ بِمَكَّةَ ، وهو آخرُ الصَّحَابَةِ مُوتَّاً فِي جَمِيعِ الْأَرْضِ .

(١) ذكر ذلك الصالحي في « عقود الجمان » (ص ٥٩) ، وقد ساق الحديث بسنده إلى الإمام أبي حنيفة ، والحديث وإن كان صحيحاً ، وجاء من طرق عدّة من حديث عمر وعثمان وابن عباس وأبي ذر وغيرهم ، رضي الله عنهم ، لكنه من هذا الطريق مشكل ؛ فإنه عين طريق الحديث السابق .

(٢) أخرج الأول من طريق الإمام عن وائلة بن الأسعق رضي الله عنه الصالحي في « عقود الجمان » (ص ٥٩) ، وجاء من وجه آخر عن وائلة عند الترمذى (٢٥٠٦) ، والبيهقي في « الشعب » (٦٣٥٥) ، وغيرهما ، وفيه مقال .

وأخرج الثاني من طريق الإمام عن وائلة رضي الله عنه الصالحي في « عقود الجمان » (ص ٦٠) ، وجاء من وجه آخر عن وائلة رضي الله عنه عند أبي يعلى (٧٤٩٢) ، والطبراني في « الكبير » (٨١/٢٢) ، وفي الباب عن الحسن بن علي ، وأنس بن مالك رضي الله عنهم .

ومنهم : عائشة بنت عجرد ، وأعتراض : بأنَّ حاصلَ كلامَ الذهبيِّ ، وشيخِ الإسلامِ ابنَ حجرٍ : أنَّ هذه لا صحبةَ لها ، وأنَّها لا تكادُ تُعرَفُ^(١) ، وبذلكَ رُدَّ ما روَيَ : أنَّ أباً حنيفةَ روَى عنها هذا الحديثَ الصَّحِيحَ : «أَكْثَرُ جنَدِ اللهِ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ الْجَرَادُ، لَا أَكُلُّهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ»^(٢) .

ومنهم : سهلُ بْنُ سعِدٍ ، ووفاتهُ سنةَ ثمانِينَ وثمانينَ ، وقيل : بعدها^(٣) .

ومنهم : السَّائِبُ بْنُ خَلَادٍ بْنُ سُوِيدٍ ، ووفاتهُ سنةَ إحدى وتسعينَ .

ومنهم : السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سَعِيدٍ ، ووفاتهُ سنةَ إحدى ، أوِّلَّ ثَنَتِينَ ، أوِّلَّ أَرْبَعِ وتسعينَ .

ومنهم : عبدُ الله بْنُ بُشْرٍ ، ووفاتهُ سنةَ سَتٍّ وتسعينَ .

ومنهم : محمودُ بْنُ الرَّبِيعِ ، ووفاتهُ سنةَ تَسْعَ وتسعينَ .

ومنهم : عبدُ الله بْنُ جعفرٍ ، وأعتراض : بأنَّه ماتَ سنةَ ثمانينَ ، بأرضِ حمص^(٤) .

ومنهم : أبو أمامةَ ، وأعتراض : بأنَّه ماتَ سنةَ إحدى وثمانينَ ، بأرضِ حمص^(٥) .

تبليغةً : قال بعضُ متأخِّري المحدثينَ ممَّنْ صنَّفَ في مناقِبِ الإمامِ أبي حنيفةَ كتاباً حافلاً ما حاصله : (جَزَمَ خلائقُ من أئمَّةِ الحديثِ بأنَّه لم يسمعُ مِنْ أحدٍ مِنْ

(١) انظر «ميزان الاعتدال» (٢/٣٦٤) ، و«لسان الميزان» (٤/٣٨٥) .

(٢) أخرجه من حديث سلمان رضي الله عنه أبو داود (٣٨١٣) ، وابن ماجه (٣٢١٩) ، والبيهقي (٩/٢٥٧) .

(٣) وهو قول البخاري وشيخه ، وقال الذهبي في «السيّر» (٣/٤٢٣) : (ذكر عدد كبير وفاته في سنة إحدى وتسعين) ، وقيل غيرها .

(٤) يفهم من كلام الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٢/٢٨٩) : أنَّه توفيَ بالمدينة المنورة .

(٥) وقيل : سنة سَتٍّ وثمانينَ .

الصَّحَابَةِ شَيْئاً، وَاحْتَجُوا بِأَشْياءٍ؛ مِنْهَا: أَنَّ أَمَّةَ أَصْحَابِهِ الْأَكَابِرُ؛ كَالإِمامِ أَبِي يُوسُفَ، وَمُحَمَّدِ، وَأَبْنِ الْمَبَارِكِ، وَعَبْدِ الرَّزَاقِ، وَغَيْرِهِمْ؛ لَمْ يَنْقُلُوا عَنْهُ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ؛ لَنْقُلُوهُ؛ فَإِنَّهُ مَمَّا يَتَنَافَسُ فِيهِ الْمُحَدِّثُونَ، وَيَعْظُمُ افْتِخَارُهُمْ بِهِ، وَبِأَنَّ كُلَّ سَنِدٍ فِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ صَحَابَيْ؛ لَا يَخْلُو مِنْ كَذَابٍ، وَبِأَشْياءٍ أُخْرَ.

قالوا: وَأَمَّا رَؤْيَتُهُ لَأَنَّسٍ، وَإِدْرَاكُهُ لِجَمَاعَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالسِّنِّ؛ فَصَحِيحٌ حَدَّثَنَا لَا شَكَ فِيهِمَا.

وَمَا وَقَعَ لِلْعَيْنِي: أَنَّهُ أَثْبَتَ سَمَاعَهُ لِجَمَاعَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ رَدَّهُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ الشَّيْخُ الْحَافِظُ قَاسِمُ الْحَنْفِي [ابن قطْلوبِغَا].

وَالظَّاهِرُ: أَنَّ سَبَبَ عَدْمِ سَمَاعِهِ مِمَّنْ أَدْرَكَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ أَنَّهُ أَوْلَى أَمْرِهِ أَشْتَغلَ بِالاكتسابِ، حَتَّى أَرْشَدَهُ الشَّعْبِيُّ؛ لِمَا رَأَى مِنْ باهِرِ نِجَابِهِ، إِلَى الْاشْتِغَالِ بِالْعِلْمِ، وَلَا يَسْعُ مَنْ لَهُ أَدْنَى إِلَمَامٍ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ أَنْ يَذْكُرَ خَلَافَ مَا ذَكَرَتُهُ) أَتَهُ حَاصِلٌ كَلَامُ ذَلِكَ الْمُحَدِّثِ^(۱).

وَقَاعِدَةُ الْمُحَدِّثِينَ: أَنَّ رَاوِي الاتِّصالِ مُقْدَمٌ عَلَى رَاوِي الإِرْسَالِ أَوِ الْانْقِطَاعِ؛ لَأَنَّ مَعَهُ زِيَادَةَ عِلْمٍ^(۲) تَؤَيِّدُ مَا قَالَهُ العَيْنِيُّ، فَاحْفَظْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ مَهْمُ.

* * *

(۱) القائل هو الإمام الصالحي الشامي في «عقد الجمان» (ص ۶۲)، وهو صاحب الأصل الذي اختصره الإمام الهيثمي رحمه الله بهذا الكتاب.

(۲) وزِيادة الثقة مقبولة إذا خلا طريق إثباتها عن علة.

الفصلُ السَّابعُ في ذِكْرِ شِيوخِهِ

هم كثيرون ، لا يسعُ هذا المختصرُ ذكرَهم ، وقد ذكرَ منهمُ الإمامُ أبو حفصِ الكبيرُ أربعةً آلَافِ شِيخٍ ، وقالُ غيرُهُ : لهُ أربعةً آلَافِ شِيخٍ مِنَ التَّابعِينَ ، فما بالك بغيرِهم .

منهم : الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، وكذا مالِكُ بْنُ أَنْسٍ إمامُ دارِ الْهِجْرَةِ ، علىِ ما ذكرَهُ الدارِقَطْنِيُّ وجماعَةُ ، آخرُهُمْ أبو مُحَمَّدِ العَيْنِيُّ ، بل قالَ بعضُهُمْ : إِنَّهُ رأى في « مُسْنِدِ الإمامِ أَبِي حَنِيفَةَ » التَّحْدِيثَ عَنْ مالِكٍ ، وهذا نِسْبَةُ الإمامِ مِنْ جملةِ الْأَخْذِينَ عَنْهُ .

وعددَ بعضاً من المترجمين مشايخه بما يطول ذكره ؛ فلذا حذفته^(۱) .

* * *

(۱) يريد به الإمام الصالحي في « عقود الجمان » (ص ۶۳) .

الفصلُ الثامنُ في ذكر الآخذين عنَّه الحديثُ والفقه

قيل : أَسْتَيْعَابُهُمْ مُتَعَذِّرٌ لَا يَمْكُنُ ضَبْطُهُ ، وَمِنْ ثُمَّ قَالَ بَعْضُ الْأئمَّةِ^(١) : (لَمْ يَظْهُرْ لِأَحَدٍ مِنْ أئمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمُشْهُورِيْنَ مِثْلُ مَا ظَهَرَ لِأَبِي حِنْفَةَ مِنَ الْأَصْحَابِ وَالْتَّلَامِيْذِ ، وَلَمْ يَسْتَفِعِ الْعُلَمَاءُ وَجَمِيعُ النَّاسِ بِمِثْلِ مَا أَنْتَفَعُوا بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ فِي تَفْسِيرِ الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَبِهَةِ ، وَالْمَسَائِلِ الْمُسْتَبِطَةِ ، وَالْتَّوَازِلِ ، وَالْقَضَاءِ وَالْحُكْمِ ، جَزَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى خَيْرًا).

وَقَدْ ذَكَرَ مِنْهُمْ بَعْضُ مُتَأْخِرِيِّ الْمُحَدِّثِيْنَ فِي تَرْجِمَتِهِ نَحْوَ الثَّمَانِ مِئَةً ، مَعْ ضَبْطِ أَسْمَائِهِمْ وَنَسَبِهِمْ ، بِمَا يَطُولُ ذَكْرُهُ^(٢) .

* * *

(١) القائل هو الحافظ أبو محمد الحارثي ، كما في «عقود الجمان» (ص ٨٩).

(٢) مراد المؤلف ببعض متاخرى المحدثين ، الإمام الصالحي الشامي ، في «عقود الجمان» (ص ٩٠).

الفصل التاسع

في مبدأ أمره ونشأته وسبب اشتغاله بالعلم

سبق أنَّ الصَّحِيحَ : أَنَّهُ وُلِدَ فِي الْكُوفَةِ وُنْشِأَ بِهَا ، وَأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ فِي حَالٍ ترْغِيْعَهُ مِنْ يُرْشِدُهُ إِلَى الْأَخْذِ عَمَّا أَدْرَكَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ ؛ فَأَشْتَغَلَ بِالْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ ، إِلَى أَنْ قَيَضَ اللَّهُ لِهِ الْإِمَامَ الشَّعْبِيَّ ، فَأَيْقَظَهُ إِلَى الْعِلْمِ ، وَمِجَالِسِ الْعُلَمَاءِ ؛ لَمَ رَأَ فِيهِ مِنَ التَّيْقِظِ وَالتَّجَاهَةِ ، فَوُقِعَ فِي قَلْبِهِ قَوْلُهُ ؛ فَتَرَكَ السُّوقَ وَأَخْذَ فِي الْعِلْمِ ، فَنَظَرَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ ، فَبَلَغَ فِيهِ مَبْلَغاً يُشارُ إِلَيْهِ بِالْأَصْبَاعِ ، وَأُعْطِيَ فِيهِ جَدَّاً ، فَمُضِيَ عَلَيْهِ زَمْنٌ بِهِ يَخْاصِمُ ، وَعَنْهِ يَنْاضِلُ ، حَتَّى دَخَلَ الْبَصَرَةَ - لَأَنَّ أَكْثَرَ الْفِرَقِ كَانَتْ بِهَا - نِيَّةً وَعِشْرِينَ مَرَّةً^(۱) ، يَقِيمُ فِي بَعْضِ الْمَرَاتِ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ ، يَنْازِعُ تِلْكَ الْفِرَقَ ؛ لَأَنَّهُ كَانَ يَعْدُ الْكَلَامَ أَرْفَعَ الْعِلْمِ وَأَفْضَلَهَا ؛ لِكُونِهِ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ ، ثُمَّ أَلْهِمَ أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالْتَّابِعِينَ لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ مَعَ أَنَّهُمْ عَلَيْهِ أَقْدَرُ وَبِهِ أَعْرَفُ ، بَلْ نَهَا عَنْهِ أَشَدَّ النَّهَيِّ ، وَلَمْ يَخُوضُوا إِلَّا فِي الشَّرَائِعِ ، وَأَبْوَابِ الْفَقِهِ ، وَتَعْلِيمِ النَّاسِ ؛ فَكَرِهَ طَرِيقَ الْجَدَلِ ، وَأَكَدَ ذَلِكَ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَجْلِسُ بِالْقُرْبِ مِنْ حَلْقَةِ حَمَادٍ ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَسَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ يَرِيدُ أَنْ يَطْلُقَ امْرَأَةً لِلْسُّنْنَةِ ، كَيْفَ يَقُولُ ؟ فَلَمْ يَجِدْ جَوابًا ، فَأَمْرَهَا أَنْ تَسْأَلَ حَمَادًا ثُمَّ تُعْلِمَهُ بِجَوابِهِ ، فَفَعَلَتْ ، فَتَرَكَ الْكَلَامَ وَجَلَسَ فِي حَلْقَةِ حَمَادٍ ، فَكَانَ يَحْفَظُ جَمِيعَ مَا يَقُولُهُ وَيُخْطِئُ أَصْحَابَهُ ، فَأَجْلَسَهُ بِحِذَائِهِ فِي صَدِيرِ الْحَلْقَةِ عَشَرَ سَنِينَ ، فَنَازَعَتْهُ نَفْسُهُ أَنْ يَنْفَرِدَ عَنْهُ ، وَيَسْتَقِلَّ بِحَلْقَةِ لَنْسِهِ ، [فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ] لِيَلَةَ عَزْمِهِ عَلَى فَعْلِ ذَلِكَ فِي صَبَيْحَتِهَا ، [فَلَمَّا رَآهُ لَمْ تَطِبْ نَفْسُهُ أَنْ يَعْتَزلَهُ ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ]^(۲) ، فَجَاءَهُ حَيْثِنِي نَعِيُّ قَرِيبٌ لَهُ ، لَا وَارَثَ لَهُ غَيْرُهُ ، فَأَحْتَاجَ لِلسَّفَرِ لِأَخْذِ مَالِهِ ، فَأَسْتَخْلَفُهُ فِي حَلْقَتِهِ .

وَغَابَ شَهْرَيْنِ ثُمَّ قَدِيمٌ وَقَدْ سُئِلَ فِي غِيَابِهِ عَنْ سِتِّينَ مَسَالَةً لَمْ يَكُنْ سَمِعَهَا

(۱) العبارة في المخطوط فيها أضطراب ، وصوّرت من «عقود الجمان» (ص ۱۶۲) .

(۲) ما بين معقوفين زيادة من «عقود الجمان» (ص ۱۶۳) .

منه ، فأجابَ فيها ، ثمَّ عرَضَها عليه ، فوافقهُ في أربعينَ ، وخالفهُ في عشرينَ ، فالى على نفسه ألاً يفارقَهُ حتى يموتَ^(١) .

وأنْخرَجَ الخطيبُ وغيرُه عنه : (أنَّه لِمَا أَرَادَ الاشتغالَ بالعلمِ ؛ تَصْوَرَ غَيَايَاتِ العلومِ ، وَأَنَّ غَايَةَ الْكَلَامِ قَلِيلٌ ، وَصَاحِبُهُ إِذَا كَمُلَّ وَأَحْتَاجَ إِلَيْهِ ؛ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَتَكَلَّمَ جَهَارًا ، وَيُرْمِي بِكُلِّ سُوءٍ ، وَغَايَةَ عِلْمِ الْأَدْبِ وَالنَّحْوِ وَالقراءاتِ : الْجُلُوسُ إِلَى الْأَحْدَاثِ ؛ لِتَعْلِيمِهِمْ إِيَّاهَا ، وَغَايَةُ الشِّعْرِ : الْمَدْحُ ، وَالْهَجْوُ ، وَالْكَذْبُ .

والحاديُّ : يَحْتَاجُ إِلَى الْعُمَرِ الطَّوِيلِ ، وَلَعَلَّ صَاحِبَهُ يُرْمِي بِالْكَذْبِ وَسُوءِ الْحَفْظِ ، فَيَصِيرُ ذَلِكَ وَصْمَمَةً فِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

قال : ثُمَّ فَكَرَّتُ فِي الْفَقِهِ ، فَكَلَّمَا قَلَبْتُهُ وَأَدَرْتُهُ ؛ لَمْ يَزِدْ إِلَّا حَلَوةً ، وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ عِيَا ، وَرَأَيْتُ أَمْرًا لَا يَسْتَقِيمُ طَلْبُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهِ ، فَأَشْتَغَلْتُ بِهِ^(٢) .

تبَيَّنَ : أَحَذَرْتُ أَنْ تَتوَهَّمَ مِنْ ذَلِكَ : أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَبْرٌ تَامَّةً بِغَيْرِ الْفَقِهِ ، حَاشَا اللَّهُ ! بَلْ كَانَ فِي الْعِلْمِ الْشَّرِعِيِّ ؛ مِنَ التَّقْسِيرِ وَالْحَدِيثِ ، وَ[عِلْمُ] الْآلَةِ [وَ] الْعِلْمُ الْأَدِيَّةِ ، وَالْمَقَايِيسِ الْحُكْمِيَّةِ ؛ بَحْرًا لَا يُجَارِيُ ، وَإِمامًا لَا يُتَّبَّعُ ، وَقُولُّ بَعْضِ أَعْدَائِهِ فِي خَلَافَ ذَلِكَ مُنْشُوَّهُ الْحَسْدُ ، وَمَحْبَّةُ التَّرَفُّعِ عَلَى الْأَقْرَانِ ، وَرَمِيْهِمْ بِالرَّؤُورِ وَالْبُهْتَانِ ، وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتَمَّ نُورُهُ .

وَمَمَّا يَكْذِبُ ذَلِكَ : أَنَّ لَهُ مَسَائِلَ فَقِيهَةَ بْنِ أَقْوَالِهِ فِيهَا عَلَى عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ بِمَا إِنْ وَقَتَ عَلَيْهِ مِنْ تَأْمِلَهُ ؛ لَقَضَى بِتَمْكِينِهِ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ بِمَا يُهِبُّ الْعُقْلَ .

وَأَنَّ لَهُ مِنَ النَّظَمِ الْبَلِيجِ مَا يَعْجَزُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ نُظَرَائِهِ .

وَقَدْ أَفْرَدَ قِرَاءَتَهُ - الَّتِي أَنْفَرَدَ بِهَا - بِالتألِيفِ الْزمُخْشَرِيِّ وَغَيْرُهُ عَلَى مَا يَأْتِي^(٣) .

(١) أَخْرَجَهَا الخطيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (١٣/٣٣٢) مِنْ حَدِيثِ زَفَرِ بْنِ الْمَهْذِيلِ .

(٢) أَخْرَجَهَا الخطيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (١٣/٣٣١) .

(٣) سَيَّأَتِي فِي الْفَصْلِ التَّاسِعِ وَالْعَشْرُونَ : أَنَّهُمْ نَسَبُوا إِلَى الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ حِرْوَفًا شَاذَةً أَخْتَارَ الْقِرَاءَةَ بِهَا مِنْ خَلَالِ تَأْلِيفِ الْلَّخْزَاعِيِّ فِي الْقِرَاءَةِ نَسَبَ لِأَبِي حَنِيفَةَ ، وَنَقْلَهُ عَنْهُ أَبُو الْفَاقِسِ =

وقد صَحَّ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ فِي رَمَضَانَ سَيِّئَ حَتَّمَةً^(١) ، وَأَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَلَّهُ فِي رَكْعَةٍ .

فَرَعَمُ بعْضِ حَاسِدِيهِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَحْفَظُ الْقُرْآنَ ؛ بَهْتُ وَكَذَبُ شَنِيعُ .

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ : (مَا رَأَيْتُ أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِ الْحَدِيثِ مِنْ أَبِي حِينِيَّةَ ، وَكَانَ أَبْصَرَ بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنِّي)^(٢) .

وَفِي « جَامِعِ التَّرمِذِيِّ » عَنْهُ : (مَا رَأَيْتُ أَكَذَبَ مِنْ جَابِرَ الْجُعْفِيِّ ، وَلَا أَفْضَلَ مِنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ)^(٣) .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَخْذِ عَنْ سَفِيَّانَ الشُّورِيِّ فَقَالَ : (أَكْتُبْ عَنْهُ ؛ فَإِنَّهُ ثَقِّةٌ ، مَا عَدَا أَحَادِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ [الْحَارِثِ]^(٤) وَأَحَادِيثَ جَابِرَ الْجُعْفِيِّ)^(٥) .

وَرَوَى الْخَطِيبُ عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ : أَنَّهُ قَالَ : (أَوَّلُ مَنْ أَقْعَدَنِي لِلْحَدِيثِ بِالْكُوفَةِ أَبُو حِينِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ لَهُمْ : هَذَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحَدِيثِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ) .

الهذلي في « كامله » ، لكن الأئمة الحفاظ المتأخرین كالذهبي وابن حجر ردوا ذلك ، وشَعَّوا عَلَى مَنْ أَغْتَرَ به كالزمخشري ، حتَّى إن السيوطي في « الإنقان » (٢٥٨/١) مثل لنوع الموضوع بقراءة الخزاعي عن أبي حينية ، وقد صرَّح الدارقطني وغيره : (أَنَّ الْكِتَابَ مَوْضِعَ لَا أَصْلَ لَهُ) ، والصحيح : أَنَّهُ أَخْذَ القراءة عن الإمام عاصم بن أبي النجود أحد السبعة ، وبالجملة : فَالإِمَامُ أَبُو حِينِيَّةُ أَعْقَلُ مَنْ أَنْ يَعْدُلُ عَنِ الْقِرَاءَتِ الْمُتَوَاتِرَةِ إِلَى قِرَاءَةِ شَاذَةٍ لَا وَجْهٌ لِكَثِيرٍ مِنْهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا بِتَكْلِيفٍ شَدِيدٍ ، وَأَنْظُرْ « عَقُودَ الْجَمَانَ » (ص ٣١٧) .

(١) العبارة في المخطوط فيها اضطراب ، وصُوَّرَتْ من « عقود الجمان » (ص ١٦٥) .

(٢) آخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٤٠/١٣) .

(٣) آخرجه الترمذی في « العلل » (٧٤١/٥) .

(٤) العبارة في المخطوط فيها تصحیف صُوَّبَتْ من « عقود الجمان » (ص ١٦٧) .

(٥) عزاه الصالحي في « عقود الجمان » (ص ١٦٧) إلى البهقي في « المدخل » .

وبهذا يُعلمُ جلالةُ مرتبتهِ في الحديثِ أيضاً ، كيف لا وهو يُستأْمَرُ في
الثوريّ ، ويُجْلِسُ أَبْنَ عَيْنَةَ^(١)؟ ! .

* * *

٦

(١) أي : يُسأَل عن الأخذ من حديث الثوري ، ويُجلَس أَبْنَ عَيْنَةَ لِتَحْدِيثِ النَّاسِ .

الفصل العاشر

في أبتداء جلوسي للإفتاء والتدرис

لما مات شيخه حماد بن أبي سليمان - وكانت أنتهت إليه رئاسة الكوفة ، والناس به أغنياء - احتاج الناس لمن يجلس لهم ، فجلس ابنه ، وأختلف إليه أصحاب أبيه ، فلم يجدوا عنده ما يعنיהם ؛ لأن الغالب عليه التحوم والكلام ، فجلس موسى بن أبي كثير ، فأحملمه الناس ؛ للقى للأكابر ، وإن لم يكن فارها في الفقه ، فخرج حاجا ، فأجمع رأيهم على [أبي بكر النهشلي ، وسألوه ، فأبى ، وسألوا أبا بردة ، فأبى ، فاستقر رأيهم على] أبي حنيفة رضي الله عنه ، فأطاعهم ، وقال : ما أحب أن يموت العلم ، فاختلفوا إليه ، فوجدوا عنده من العلم الغزير في كل باب ، وحسن المواساة والصبر عليهم مما لم يجدوه عند غيره ؛ فلزموا وتركوا غيره .

ثم تخرجوا به طقة بعد طقة ، حتى صاروا أئمة في العلم والدين .
ومن الطبقات الثانية : أبو يوسف ، وزفر ، وآخرون .

ثم لم يزل أمره يزداد علواً ، وتكثر أصحابه ، حتى صارت حلقته أعظم حلقة في المسجد ، وأنصرفت وجوه الناس إليه ، وأكرمه الأماء ، وذكره الخلفاء ، وحمده الكل ، وتحمل أشياء عجزت غيره ، ومع ذلك كثر حساده ومناوئوه ؛ لأن ذلك سنته الله في خلقه ، ولن تجد لسنة الله تبديلاً .

وممّا زاد في إقباله على الإفتاء والتدريس بعد أن قبض عنهما ؛ الله رأى كأنه نبش قبر النبي صلى الله عليه وسلم وجمع عظامه فوضعها على صدره بعد أن استخرجها .

وفي رواية : الله لما استخرجها ؛ صار يؤلف بعضها على بعض ، فأفرغه ذلك فرعاً شديداً وأقلقه ، إلى أن عاده إخوانه ، فأرسل إلى ابن سيرين ، فأولها :

بأنَّ صاحبَهَا يفتحُ للنَّاسِ مِنْ سُنْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَأوِيلِهَا مَا لَمْ يُسْبِقْهُ أَحَدٌ إِلَيْهِ ، فَعندَ ذَلِكَ أَبْسِطْ فِي الْمَسَائلِ ، وَأَتَى فِيهَا بِمَا يَهُرُّ الْعُقْلَ .

وَفِي رَوَايَةٍ : أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِهِ لَمَّا رَأَهُ مُتَوَجِّهًآ وَلَمْ يَرَ بِهِ مَرْضًا ؛ سَأَلَهُ عَنِ حَالِهِ ، فَأَخْبَرَهُ بِرَؤْيَاهُ ، فَقَالَ : هَذَا صَاحِبُ لَابْنِ سِيرِينَ ، نَدْعُوكَ لَكَ ؟ فَقَالَ : لَا ، أَنَا آتَيْهِ ، فَأَتَاهُ فَقَصَّهَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا ؛ لَتَعْمَلَنَّ فِي إِقَامَةِ السَّيْئَةِ عَمَلاً لَمْ يُسْبِقْكَ إِلَيْهِ أَحَدٌ ، وَلَتَدْخُلَنَّ فِي الْعِلْمِ مَدْخَلًا بَعِيدًا^(١) ، وَهَذَا لَا يُنَافِي مَا قَبْلَهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا مَانعَ أَنَّهَا قُصَّتْ عَلَى لَابْنِ سِيرِينَ نَفْسِهِ وَعَلَى تَلَمِيذِهِ ؛ فَوَافَقُوا عَلَى مَا ذَكَرَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (١٣/٣٣٤).

الفصلُ الحادي عشرَ

فيما بنى عليه مذهبةٌ

أعلم : أنه يتعينُ عليك ألا تفهمَ من أقوال العلماء عن أبي حنيفة وأصحابه : إنَّهم أصحابُ الرَّأيِ ؛ أنَّ مرادَهُم بذلك تقييصُهم ، أو نسبُهم إلى أنَّهم يقدّمون رأيَهم على سُنَّة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولا على قولِ أصحابه ؛ لأنَّهم براءٌ من ذلك ؛ فقد جاءَ عن أبي حنيفة مِن طرقٍ كثيرةً ما مُلْحَصُهُ : أَنَّه أَوَّلًا يأخذُ بما في القرآن ، فإنْ لم يجده ؛ فالسُّنَّة ، فإنْ لم يجده ؛ فبقولِ الصحابة ، فإنَّ أختلفوا ؛ أخذَ بما كانَ أقربَ للقرآنِ أو السُّنَّةِ من أقوالهم ، ولم يخرجُ عنهم ، فإنْ لم يجده لأحدٍ منهم قوله ؛ لم يأخذ بقولِ أحدٍ مِنَ التَّابِعِينَ ، بل يجتهدُ كما اجتهدوا .

وقال الفضيلُ بنُ عياضٍ رحمه الله : (إِنْ كَانَ فِي الْمَسَأَةِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ؛ أَتَبْعَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ ؛ فَكَذَلِكَ ، وَإِلَّا قَاسَ فَأَحَسَنَ القياسَ) ^(١) .

وقال أَبُنُ الْمَبَارِكِ روايةً عنه : (إِذَا جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَعَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ ، وَإِذَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ ؛ أَخْتَرْنَا وَلَمْ نَخْرُجْ عَنْ أقوالهُمْ ، وَإِذَا جَاءَ عَنِ التَّابِعِينَ ؛ زَاهَمْنَاهُمْ) ^(٢) .

وعنه أيضًا : (عَجَباً لِلنَّاسِ ! يَقُولُونَ : أَفْتَنِي بِالرَّأيِ ! مَا أَفْتَنِي إِلَّا بِالْأَثْرِ) .

وعنه أيضًا : (لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ بِرَأْيِهِ مَعَ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى ، وَلَا مَعَ سُنَّةِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا مَعَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ ، وَأَمَّا مَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ ؛ فَتَخْيِرُ مِنْ أَقْوَاعِهِمْ أَقْرَبَهَا إِلَى كِتَابِ اللهِ أَوَ إِلَى السُّنَّةِ وَلَا نَجْتَهِدُ ، وَمَا جَاءَ

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٣٩/١٣).

(٢) أخرجه البيهقي في « المدخل » (ص ١١١).

ذلك ؛ فالاجتهد بالرأي لمن عَرَفَ الاختلافَ وقاسَ ، وعلى هذا كانوا^(١) .
وعن المُرْنَيِّ قال : سمعتُ الشَّافعِيَّ يقولُ : (النَّاسُ عِيَالٌ عَلَى أَبِي حِنْفَةَ فِي
القياسِ) أَتَهِي^(٢) .

ولِدَقَةِ قياساتِ مذهبهم ؛ كانَ المَرْنَيُّ يَكْثُرُ مِنَ التَّنَظُّرِ فِي كلامِهِمْ ، حتَّى حَمَلَ
ذلك أَبْنَ أخِيهِ الْإِمَامَ الطَّحاوِيَّ عَلَى أَنَّهُ أَنْتَلَ مِنْ مذهبِ الشَّافعِيَّ إِلَى مذهبِ أَبِي
حنْفَةَ ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الطَّحاوِيَّ نَفْسُهُ^(٣) .

وعنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّالِحِ : (كَانَ أَبُو حِنْفَةَ شَدِيدَ الْفَحْصِ عَنِ النَّاسِ
وَالْمَنْسُوخِ ، عَارِفًا بِحَدِيثِ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، شَدِيدَ الْإِتَّبَاعِ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّاسُ ،
حَفَظَ لِمَا وَصَلَ إِلَى أَهْلِ بَلْدِهِ) .

وسمعهُ رجلٌ يُقايسُ فِي مَسَأَةِ ، فَصَاحَ : دُعُوا هَذِهِ الْمَقَايِسَ ؟ فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ
قَاسَ إِبْلِيسَ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ أَبُو حِنْفَةَ فَقَالَ : يَا هَذَا ، وَضَعَتِ الْكَلَامَ فِي غَيْرِ
مَوْضِعِهِ ، إِبْلِيسُ رَدَ بِقِيَاسِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَمْرَهُ - كَمَا أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْهُ فِي كِتَابِهِ -
فَكَفَرَ بِذَلِكَ ، وَقِيَاسُنَا أَتَّبَاعٌ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ لَا تَنْزَهُنَا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ
رَسُولِ اللَّهِ ، أَوْ أَقْوَالِ الْأَئمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ ، فَنَحْنُ نَدْوُرُ حَوْلَ الْإِتَّبَاعِ ،
فَكِيفَ نُسَاوِي إِبْلِيسَ ؟ ! فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : غَلِطْتُ وَتُبَتُّ ، فَنَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَكَ كَمَا
نَوَّرَتْ قَلْبِي .

وَعَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : هَذَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ رَأِيٌّ لَا نُجْبِرُ عَلَيْهِ أَحَدًا ،
وَلَا نَقُولُ : يَجْبُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلُهُ ، فَمَنْ كَانَ عَنْهُ أَحْسَنُ مِنْهُ ؟ فَلِيَأْتِ
بِهِ ، نَقْبِلُهُ .

(١) عزاه الصالحي في «عقود الجمان» (ص ١٧٥) إلى الموفق بن أحمد ، يرويه عن الحسن بن زياد ، عن الإمام أبي حنفية رحمه الله .

(٢) عزاه الصالحي في «عقود الجمان» (ص ١٧٥) إلى القاضي أبي عبد الله الصميري ، عن المزني بهذا اللفظ ، وسيأتي في الفصل الثالث عشر روایات في ذلك .

(٣) روی هذا القول عن الطحاوي أبو يعلى الخليلي في كتاب «الإرشاد» (ص ١١٠) .

وقال أَبْنُ حِزْمٍ : (جَمِيعُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّ مَذْهَبَهُ : أَنَّ ضَعِيفَ الْحَدِيثِ أَوْلَى عَنْهُ مِنَ الْقِيَاسِ)^(١) .

* * *

(١) وعلى هذا بنى مذهب رضي الله عنه ، فقد قدّم حديث القهقةة مع ضعفه على القياس والرأي ، وقدّم حديث الوضوء بنبيذ التمر في السفر مع ضعفه ، ومنع قطع السارق بسرقة أقل من عشرة دراهم والحديث فيه ضعيف ، وشرط في إقامة الجمعة المتصراً والحديث فيه كذلك ، وترك القياس المحسن في مسائل الآبار ؛ لأنّار فيها غير مرفوعة ، فالحديث الضعيف وأثار الصحابة مقدمة عنده على الرأي والقياس .
وأنظر هذا مستفيضاً في « إعلام الموقعين » (١/٧٧) .

الفصل الثاني عشر في الصّفاتِ الّتِي تَمْيِّزُ بِهَا عَلَى مَنْ بَعْدِهِ

وهي كثيرةٌ :

منها : أَنَّهُ رَأَى جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ - كَمَا مَرَّ - وَقَدْ صَحَّ مِنْ طَرِيقٍ كثِيرٍ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « طُوبَى لِمَنْ رَأَى نِي ، وَلِمَنْ رَأَى مِنْ رَأَى نِي ، وَلِمَنْ رَأَى مِنْ رَأَى مِنْ رَأَى نِي »^(١) .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ وُلِّدَ فِي قَرْنَهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الَّذِي صَحَّ عَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ كثِيرٍ : أَنَّهُ قَالَ فِيهِ : « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ »^(٢) .

وَفِي رِوَايَةِ لَمْسِلِمٍ : « خَيْرُ النَّاسِ الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ ، ثُمَّ الثَّانِي ، ثُمَّ الثَّالِثُ »^(٣) .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ أَجْتَهَدَ وَأَفْتَى فِي زَمْنِ التَّابِعِينَ ، بَلْ لَمَّا حَجَّ الْأَعْمَشُ ؛ أَرْسَلَ إِلَيْهِ لِيَكْتُبَ لَهُ الْمَنَاسِكَ ، وَكَانَ يَقُولُ : (أَكْتُبُوا الْمَنَاسِكَ عَنْهُ ؛ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِفَرْضِهَا وَنَفْلُهَا مِنْهُ) .

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤/٨٦) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِزِيَادَةٍ : « وَأَمَنَ بِي » فِي آخِرِهِ ، وَالطَّبَرَانيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٢٢/٢٠) مِنْ حَدِيثِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَخْرَجَهُ بِغَيْرِ هَذَا الْلَّفْظِ أَبْنَ حِبَانَ (٧٢٣٠) ، وَأَحْمَدَ (٣/٧١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَخْرَجَهُ غَيْرُهُمْ .

(٢) أَخْرَجَهُ بِهَذَا الْلَّفْظِ الْبَخَارِيُّ (٥٦٥٢) ، وَمَسْلِمٌ (٢٥٣٣) ، وَكَلاهُمَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَخْرَجَهُ غَيْرُهُمْ .

(٣) أَخْرَجَهَا مَسْلِمٌ (٢٥٣٦) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَهِيَ بِلْفَظِهِ : سَأَلَ رَجُلٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ : « الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ ، ثُمَّ الثَّانِي ، ثُمَّ الثَّالِثُ » .

فَانظُرْ هَذِهِ الشَّهادَةَ لَهُ مِنْ مِثْلِ الأعْمَشِ .

وَمِنْهَا : رَوَايَةُ أَكَابِرِ شِيوخِهِ وَغَيْرِهِمْ عَنْهُ ؛ كَعْمَرُ وَبْنُ دِينَارٍ .

وَدَخَلَ عَلَى الْخَلِيفَةِ الْمُنْصُورِ ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى بْنُ مُوسَى : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، هَذَا عَالِمُ الدُّنْيَا الْيَوْمَ ، فَقَالَ لَهُ الْخَلِيفَةُ : عَمَّنْ أَخْذَتِ الْعِلْمَ ؟ قَالَ : عَنْ أَصْحَابِ عُمْرِهِ ، وَعَنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَنْهُ ، وَعَنْ أَصْحَابِ أَبْنِ مُسْعُودٍ عَنْهُ ، فَقَالَ الْخَلِيفَةُ : بَخِ بَخِ ! لَقَدِ أَسْتَوْثَقْتَ لِنَفْسِكَ مَا شَتَّتَ^(۱) .

وَمِنْهَا : مَا أَتَّقَنَ لَهُ مِنَ الْأَصْحَابِ مِمَّا لَمْ يَتَّقَنْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ ، كَمَا عَلِمْ مِمَّا مَرَّ .

وَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ وَكِيعَ : أَخْطَأُ أَبْوَ حَنِيفَةَ ، فَرَجَرَهُ وَكِيعٌ وَقَالَ : مَنْ يَقُولُونَ هَذَا ؟ فَهُمْ كَالْأَنْعَامِ ، بَلْ هُمْ أَصْلُ سَبِيلًا ، كَيْفَ يُخْطِئُونَ وَعِنْهُمْ أَئمَّةُ الْفَقَهَاءِ ؛ كَأَبِي يُوسُفَ ، وَمُحَمَّدَ ، وَزَفَرَ ، وَأَئمَّةُ الْحَدِيثِ - وَعَدَّهُمْ - وَأَئمَّةُ اللُّغَةِ وَالْعَرِيَّةِ - وَعَدَّهُمْ - وَأَئمَّةُ الرُّهْدِ وَالْوَرَاعِ ؛ كَالْفَضِيلِ ، وَدَاوَدَ الطَّائِيِّ ؟! وَمَنْ كَانَ أَصْحَابَهُ هُؤُلَاءِ ؛ لَمْ يَكُنْ يُخْطِئُونَ ؛ لَا إِلَهَ إِنْ أَخْطَأْ ؛ رَدُّوهُ لِلْحَقِّ^(۲) .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ دَوَّنَ عِلْمَ الْفَقَهِ وَرَتَبَهُ أَبْوَابًا وَكُتُبًا ؛ عَلَى نَحْوِهِ مَا هُوَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ ، وَتَبَعَهُ مَالِكُ فِي «مَوْطَنِهِ» ، وَمَنْ قَبْلَهُ إِنَّمَا كَانُوا يَعْتَمِدُونَ عَلَى حِفْظِهِمْ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ كِتَابَ الْفَرَائِضِ ، وَكِتَابَ الشُّرُوطِ .

وَمِنْهَا : اَنْتَشَارُ مَذَهِبِهِ فِي أَقْالِيمِ لِيْسَ فِيهَا غَيْرُهُ ؛ كَالْهَنْدِ ، وَالسَّنْدِ ، وَالرُّومِ ، وَمَا وَرَاءَ النَّهَرِ .

وَمِنْهَا : إِنْفَاقُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَعَلَى سَوَاهِمِ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَقْبِلُ جَائزَةً مِنْ أَحَدٍ .

مَعَ مَا تَوَاتَرَ مِنْ كثرةِ عِبَادَتِهِ وَزَهْدِهِ ، وَكثرةِ حَجَّهِ وَأَعْتَمَارِهِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَيَّأَتِي .

وَمِنْهَا : أَنَّهُ مَاتَ مَظْلُومًا ، مَحْبُوسًا ، مَسْمُومًا ، كَمَا سَيَّأَتِي .

(۱) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (۱۳/۳۳۴) .

(۲) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (۱۴/۲۴۷) بِنَحْوِهِ .

الفصلُ الثالثُ عشرَ

في ثناءِ الأئمةِ عليه

روى الخطيبُ عن الشافعِي رضي الله عنه قالَ : (قيلَ لمالكٍ : هلْ رأيْتَ أبا حنيفةَ ؟ قالَ : نعم ، رأيْتُ رجلاً لو كلمَكَ في هذه السَّارِيَةِ أَنْ يَجْعَلَهَا ذَهَبًا ؛ لقامَ بِحُجَّتِهِ^(١) .

وفي روايةٍ : أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ جمَاعَةٍ ، فَأَجَابَ عَنْهُمْ ، قَالَ : فَأَبُو حَنِيفَةَ ؟ قَالَ : سُبْحَانَ اللهِ ! لَمْ أَرَ مِثْلَهُ ، تَالَّهُ ، لَوْ قَالَ : إِنَّ الْأَسْطَوَانَةَ مِنْ ذَهَبٍ ؛ لِأَقَامَ الدَّلِيلُ الْقِيَاسِيُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ .

وقالَ ابنُ المبارِكَ : دخلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى مالِكٍ فَرَفَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ خَرْوْجِهِ : أَتَدْرُونَ مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : هَذَا أَبُو حَنِيفَةَ التَّعْمَانُ ، لَوْ قَالَ : هَذِهِ الْأَسْطَوَانَةُ مِنْ ذَهَبٍ ؛ لَخَرَجَتْ كَمَا قَالَ ، لَقَدْ وُفِّقَ لِهِ الْفَقْهُ حَتَّىٰ مَا عَلَيْهِ فِيهِ كَبِيرٌ مَؤْنَةٌ ، ثُمَّ دخلَ الشُّورِيَّ ، فَأَجْلَسَهُ دُونَ مَجْلِسِ أَبِي حَنِيفَةَ ، فَلَمَّا خَرَجَ ؛ ذَكَرَ مِنْ فَقْهِهِ وَوَرَعِهِ .

وقالَ الشافعِيُّ : (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَبَحَّرَ فِي الْفَقْهِ ؛ فَهُوَ عِيَالٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ ؛ إِنَّهُ مِمَّنْ وُفِّقَ لِهِ الْفَقْهُ) ، هذه روايةُ حرمَةَ عَنْهُ^(٢) .

وفي روايةِ الرَّبِيعِ عَنْهُ : (الْأَنَّاسُ عِيَالٌ فِي الْفَقْهِ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ) .

[وفي روايةِ هارونَ بْنِ سعيدٍ عَنْهُ :] (مَا رأيْتُ - أَيْ عَلِمْتُ - أَحَدًا أَفْقَهَ مِنْهُ)^(٣) .

(١) أخرجهَا الخطيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٤٦/١٣) .

(٢) أخرجه الخطيب في «تاریخه» (٣٤٦/١٣) .

(٣) أخرج هذه الروايات الخطيب في «تاریخه» (٣٤٦/١٣) .

وجاءَ عنهُ أَيْضًا : (مَنْ لَمْ يَتَّهِزْ فِي كِتَبِهِ ؛ لَمْ يَتَبَرَّ فِي الْعِلْمِ وَلَمْ يَتَفَقَّهْ) .

وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ : (مَا رَأَيْتُ عَيْنَيِّ مِثْلَهُ) ^(١) .

وَعَنْهُ : (مَنْ أَرَادَ الْمَغَازِيَ ؛ فَالْمَدِينَةُ ، أَوِ الْمَنَاسِكُ ؛ فَمَكَّةُ ، أَوِ الْفَقَهُ ؛ فَالْكُوفَةُ ، وَلِيُلَزِّمَ أَصْحَابَ أَبِي حَنِيفَةَ) .

وَقَالَ ابْنُ الْمَبَارِكَ : (كَانَ أَفْقَهَ النَّاسِ ، مَا رَأَيْتُ أَفْقَهَ مِنْهُ) ^(٢) .

وَقَالَ أَيْضًا : كَانَ [أَبُو حَنِيفَةَ] آيَةً ، فَقَيْلَ : فِي الْخَيْرِ أَوِ الشَّرِّ؟ فَقَالَ لِلْمُتَكَلِّمَ : أَسْكَتْ يَا هَذَا ، يَقَالُ : غَايَةً فِي الشَّرِّ ، وَآيَةً فِي الْخَيْرِ ^(٣) .

وَعَنْهُ : (إِنْ [كَانَ الْأَثْرُ قَدْ عُرِفَ وَ] أَحْتَاجَ لِلرَّأْيِ ؛ فَرَأَيْتُ مَالِكَ وَسَفِيَانَ وَأَبِي حَنِيفَةَ ، وَهُوَ أَفْقَهُهُمْ وَأَحْسَنُهُمْ ، وَأَدْفَعُهُمْ فِطْنَةً ، وَأَغْوَصُهُمْ عَلَى الْفَقَهِ) ^(٤) .

وَعَنْهُ : (قَوْلُهُ عِنْدَنَا - إِذَا لَمْ نَجِدْ أَثْرًا - كَالْأَثْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .

وَعَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ فَقَالَ : حَدَّثَنِي التَّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ ، فَقَيْلَ لَهُ : مَنْ تَعْنِي؟ قَالَ : أَبَا حَنِيفَةَ ، مُنْعَنُ الْعِلْمِ ، فَأَمْسَكَ بِعِصْبَمِهِمْ عَنْ أَنْ يَكْتَبَ ذَلِكَ الْإِمْلَاءَ ، فَسَكَتَ ابْنُ الْمَبَارِكَ هُنْيَةً ، ثُمَّ قَالَ : أَئِهَا النَّاسُ ، مَا أَسْوَا أَدْبَكُمْ ، وَأَجْهَلَكُمْ بِالْأَئْمَةِ ، وَمَا أَقْلَى مَعْرِفَتَكُمْ بِالْعِلْمِ وَأَهْلِهِ ، لَيْسَ أَحَدٌ أَحَقُّ أَنْ يُقْنَدِي بِهِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ ؛ لَأَنَّهُ كَانَ إِمَامًا نَقِيًّا ، وَرَعَا عَالَمًا فَقِيهًا ، كَشَفَ الْعِلْمَ كَشْفًا لَمْ يَكُشِّفْهُ أَحَدٌ ، بِيَصْرِ وَفَهْمٍ وَفِطْنَةٍ وَقَنْيَةٍ ، ثُمَّ حَلَفَ أَلَا يُحَدِّثُهُمْ شَهْرًا .

وَقَالَ الثَّوْرَيْيُّ لِمَنْ قَالَ لَهُ : جَئْتُ مِنْ عَنْدِ أَبِي حَنِيفَةَ : لَقَدْ جَئْتَ مِنْ [عَنْ]
أَفْقَهِ أَهْلِ

(١) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٣٦/١٣) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٤٢/١٣) .

(٣) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٣٦/١٣) .

(٤) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٤٣/١٣) .

الأرض^(١) .

وقال أيضاً : (إِنَّ الَّذِي يُخَالِفُ أَبَا حَنِيفَةَ ؛ يَحْتَاجُ أَنْ يَكُونَ أَعْلَى مِنْهُ قَدْرًا ، وَأَوْفَرَ عِلْمًا ، وَيَعِيدُ مَا يَوْجِدُ ذَلِكَ) .

ولما حَجَّا معاً ؛ كَانَ يَقْدِمُهُ وَيَمْشِي خَلْفَهُ ، وَلَا يَجِدُ إِذَا سُئِلَ ، حَتَّى يَكُونَ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ الَّذِي يُعِيدُ .

وَقَيلَ لَهُ يَوْمًا وَقَدْ رُؤِيَ تَحْتَ رَأْسِهِ « كِتَابُ الرَّاهِنِ » لِأَبِي حَنِيفَةَ : تَنْظُرُ فِي كُبْهِ ؟ ! فَقَالَ : وَدِدْتُ أَنَّهَا كَلَّا عَنِّي مَجَمِعَةٌ أَنْظُرُ فِيهَا ، مَا بَقِيَ مِنْ شِرَحِ الْعِلْمِ غَايَةً ، وَلَكُنَّا لَا نُنْصُفُهُ .

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ : (الشَّوَّرِيُّ أَكْثُرُ مَتَابِعَةَ لِأَبِي حَنِيفَةَ مِنِّي) .

وَوَصْفُهُ [الثُّورِيُّ] يَوْمًا لَابْنِ الْمَبَارِكِ فَقَالَ : إِنَّهُ لَيَرْكَبُ مِنَ الْعِلْمِ أَحَدًا مِنْ سَنَانِ الرَّمْحِ ، كَانَ - وَاللَّهُ - شَدِيدَ الْأَخْذِ لِلْعِلْمِ ، ذَاتِا عَنِ الْمَحَارِمِ ، مُتَبَعًا لِأَهْلِ بَلْدِهِ ، لَا يَسْتَحِلُّ أَنْ يَأْخُذَ إِلَّا مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، شَدِيدَ الْمَعْرِفَةِ بِنَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ ، وَكَانَ يَطْلُبُ أَحَادِيثَ الثَّقَاتِ ، وَالآخِرِ^(٢) مِنْ فَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَا أَدْرَكَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي أَتَابَاعِ الْحَقِّ ؛ أَخَذَ بِهِ وَجَعَلَهُ دِينَهُ ، وَقَدْ شَتَّعَ عَلَيْهِ قَوْمٌ ، فَسَكَنَتْنَا عَنْهُمْ بِمَا نَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْهُ .

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ لَابْنِ الْمَبَارِكِ : مَنْ هَذَا الْمُبَتَّدِعُ الَّذِي خَرَجَ بِالْكُوفَةِ يَكْتُنُ أَبَا حَنِيفَةَ ؟ ! فَأَرَاهُ مَسَائِلَ عَوِيْصَةَ مِنْ مَسَائِلِهِ ، فَلَمَّا أَنْ رَأَاهَا مَنْسُوبَةً لِلْتَّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَلْتُ : شَيْخٌ لَقَبْيُهُ بِالْعَرَاقِ ، قَالَ : هَذَا نَيْلُ مِنَ الْمَشَايِخِ ، أَذَهَبْ فَأَسْتَكِثِرُ مِنْهُ ، قَلْتُ : هَذَا أَبُو حَنِيفَةَ الَّذِي نَهَيَتْ

(١) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٤٤ / ١٣) .

(٢) فِي الْمُخْطُوطِ : (وَالْأَخْذُ) ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ « عَقُودِ الْجَمَانِ » (ص ١٩١) ، وَهُوَ الصَّوَابُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَالْمَرَادُ : أَنَّهُ يَعْتَمِدُ فِيمَا وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَتَكَرَّرَ فَعَلَهُ لَهُ أَخْرَ فَعْلٍ ، عَلَى أَنَّهُ نَاسِخٌ لِمَا قَبْلَهُ .

عنه^(١) ، ثم لما أجمعت بأبي حنيفة بمكة ؛ جاراه في تلك المسائل ، فكشفها أبو حنيفة رضي الله عنه له بأكثر مما كتبها ابن المبارك عنه ، فلما افترقا ؛ قال الأوزاعي لابن المبارك : غبطت الرجل بكترة علمه وفقر عقله ، وأستغفر الله تعالى ، لقد كنت في غلط ظاهري ، ألزم الرجل ؛ فإنه بخلاف ما بلغني عنه .

وقال ابن جرير لما بلغه من علمه ، وشدة ورعه ، وصيانته لدينه وعلمه : أحسبه سيكون له في العلم شأن عجيب .

وذكر عنده يوما ، فقال لمحدثيه : أسكتوا ؛ إنه لفقير ، إنه لفقير ، إنه لفقير .

وقال أحمد بن حنبل في حقه : إنه من العلم والورع والرهد وإثارة الآخرة ؛ بمحل لا يدركه أحد ، ولقد ضرب بالسياط ليلى القضاء للمنصور ؛ فلم يفعل ، فرحمة الله تعالى عليه ورضوانه .

وقال يزيد بن هارون لما سُئلَ عن النَّظَرِ فِي كُبْهِ : أَنْظَرُوا فِيهَا ؛ فَإِنِّي مَا رأيْتُ أَحَدًا مِنَ الْفَقِهَاءِ يَكْرَهُ النَّظَرَ فِي قُولِهِ ، وَلَقَدْ أَحْتَالَ الثَّوْرَيْ فِي « كِتَابِ الرَّهَنِ » لِهِ حَتَّى نَسَخَه^(٢) .

ولما قيل له : رأيِّ مالك أحب إليك من رأيِّ أبي حنيفة ؟ قال : أكتب حديثَ مالك ؛ فإنه كان يتقي الرجال ، والفقه صناعة أبي حنيفة وصناعة أصحابه ، كأنهم خلقوا له .

وروى الخطيب عن بعض أئمَّةِ الرُّهْدِ : أَنَّه قال : يجُبُّ عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ أَنْ يَذْعُوا لِأَبِي حنيفة في صلاتهم ؛ لِحَفْظِهِ عَلَيْهِمُ السُّنَّةَ وَالْفِقَهَ^(٣) .

(١) أخرجها إلى هذا القدر الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٣٨) ، وأخرجهما مع تتمتها أبو القاسم الجرجاني على ما قاله الإمام الصالحي في « عقود الجمان » (ص ١٩٢) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٤٢) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٤٤) ، وصاحب هذا القول هو عبد الله بن داود الغربي .

وقال : النَّاسُ فِيهِ حَاسِدٌ ، وَجَاهِلٌ ، وَهُوَ أَحْسَنُهُمَا عِنْدِي^(١) .

وقال : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَى وَالْجَهَلِ ، وَيَجِدَ حَلاوةَ الْفَقَهِ ؟ فَلْيَنْظُرْ فِي كُتُبِهِ .

وقال مَكْيُونُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : (كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ أَعْلَمَ أَهْلِ زَمَانِهِ)^(٢) .

وقال يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانِ : مَا سَمِعْنَا أَحْسَنَ مِنْ رأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَمِنْ ثُمَّ كَانَ يَذْهَبُ فِي الْفَتْوَى إِلَى قَوْلِهِ^(٣) .

وقال التَّضْرُّرُ بْنُ شَمَيْلٍ : (كَانَ النَّاسُ نِياماً عَنِ الْفَقَهِ ، حَتَّى أَيْقَظَهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ ، بِمَا فَتَّهَ ، وَبِيَّهَ ، وَلَحَّصَهُ)^(٤) .

وقال مَسْعُرُ - بَكْسِرٍ ، فَسْكُونٍ ، فَفَتحٍ - ابْنُ كِدَامٍ - بَكْسِرٍ وَتَخْفِيفٍ مَهْمَلَةً - : (مِنْ جَعَلَ أَبَا حَنِيفَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى ؟ رَجُوتُ أَلَا يَخَافَ ، وَلَا يَكُونَ فَرَطٌ فِي الْاِحْتِيَاطِ لِنَفْسِهِ)^(٥) ، وَقِيلَ لَهُ : لَمْ تَرْكَتَ رأْيَ أَصْحَابِهِ وَأَخْذَتَ بِرَأْيِهِ ؟ قَالَ : لِصَحَّتِهِ ، فَأَتُوا بِأَصْحَّ مِنْهُ ؛ لَا رَغْبَ عَنْهِ إِلَيْهِ .

وقال ابْنُ الْمَبَارِكَ : (رَأَيْتُ مَسْعِراً فِي حَلْقَةِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَفِيدُ مِنْهُ ، وَقَالَ : مَا رَأَيْتُ أَفْقَهَ مِنْهُ)^(٦) .

وقال عَيْسَى بْنُ يُونُسَ : (لَا تُصَدِّقَنَّ أَحَدًا يُسِيءُ الْقَوْلَ فِيهِ ، فَإِنَّمَا - وَاللَّهُ - مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْهُ ، وَلَا أَفْقَهَ مِنْهُ) .

وقال مَعْمَرُ : (مَا رَأَيْتُ رَجُلًا يُحِسِّنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْفَقَهِ ، وَيَسْعَهُ أَنْ يَقِيسَ وَيُشَرِّحَ الْحَدِيثَ ؛ أَحْسَنَ مَعْرِفَةً مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَلَا أَشْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ أَنْ

(١) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٦٧/١٣) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٤٥/١٣) .

(٣) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٤٥/١٣) .

(٤) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٤٥/١٣) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٣٩/١٣) .

(٦) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٤٣/١٣) .

يُدخل في دين الله تعالى شيئاً مِن الشَّكْ ، مِن أبي حنيفة^(١) .

وقال الفضيل : (كان [أبو حنيفة] فقيهاً معروفاً بالفقه ، مشهوراً بالورع ، واسع المال ، معروفاً بالأفضال على كل من يطوف به ، صبوراً على تعليم العلم بالليل والنهار ، قليل الكلام حتى تردد مسألة في الحلال والحرام ، دالاً على الحق ، هارباً من السلطان)^(٢) .

وقال أبو يوسف : (إني لأدعو له قبل أبيي ، وسمعته يقول : إني لأدعو لحماد مع أبيي)^(٣) .

وقال : (أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه زَيْهَ الله تعالى بالفقه ، والعمل والسخاء والبذل ، وأخلاق القرآن التي كانت فيه) .

وقال : (كان خَلَفَ مَنْ مَضَى ، وَمَا خَلَفَ وَاللهُ عَلَىٰ وَجْهِ الْأَرْضِ مِثْلَهُ) .
وَسُئِلَ الأَعْمَشُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ : إِنَّمَا يُحْسِنُ جَوَابَ هَذَا التَّعْمَانُ بْنَ ثَابَتِ ،
وَأَظْهَهُ بُورْكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ .

وقال يحيى بن آدم : [قلت للفضل بن موسى السيناني] : ما تقول في هؤلاء الذين يقعون في أبي حنيفة رضي الله عنه؟ قال : إِنَّهُ جاءهم بما يعقلونه وما لا يعلقونه مِنَ الْعِلْمِ ، فَحَسَدُوهُ .

وقال وكيع : (ما رأيْتُ أَحَدًا أَفْقَهَ مِنْهُ ، وَلَا أَحْسَنَ صَلَاتَةَ مِنْهُ)^(٤) .

وقال الإمام الحافظ الثاقب يحيى بن معين : (الفقهاء أربعة : أبو حنيفة ، وسفيان ، ومالك ، والأوزاعي) .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٣٩ / ١٣) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٤٠ - ٣٣٩ / ١٣) ، وآخره : (هارباً من مال السلطان) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٤٠ / ١٣) .

(٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٤٥ / ١٣) .

وعنه أيضاً : (القراءةُ عندي قراءةُ حمزةَ ، والفقه فقه أبي حنيفةَ ، على هذا أدركتُ النّاسَ)^(١) .

وسيّلَ : هل حدث سفيانُ عنه ؟ قال : نعم ، كانَ ثقةً ، صدوقاً في الفقه والحديث ، مأموناً على دين الله تعالى^(٢) .

وقال ابن المبارك : (رأيتُ الحسنَ بنَ عمارَةَ آخِذَا بِرْكَابِهِ قَائِلَاً : وَاللهِ ، مَا رأيْتُ أحداً يتكلّمُ فِي الْفَقِهِ أَبْلَغَ ، وَلَا أَصْبَرَ ، وَلَا أَحْضَرَ جَوَاباً مِنْكَ ، وَإِنَّكَ لَسَيِّدُ مَنْ تَكَلَّمُ فِي الْفَقِهِ فِي وَقْتِكَ غَيْرُ مُدَافِعٍ ، وَمَا يتكلّمونَ فِيْكَ إِلَّا حَسْداً)^(٣) .

وقال شعبة : (كانَ وَاللهِ ، حَسَنَ الْفَهْمِ ، جَيْدَ الْحَفْظِ ، حَتَّىٰ شَعُوا عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ ، وَاللهِ ، سَيِّلُونَ عَنْهُ اللَّهَ [جَزَاءُهُمْ]) ، وكانَ كثِيرَ التَّرْحُمِ عَلَيْهِ .

وسئلَ يحيى بن معين عنه فقال : ثقةً ، ما سمعتُ أحداً ضعفَةً ، هذا شعبةٌ يكتبُ له أنْ يُحدِّثَ ، ويأمِرُهُ ، وشعبَةٌ شعبَة^(٤) .

ووصفهُ أبُوبُ السَّخْتَيَانِيُّ بِالصَّالِحِ وَالْفَقِهِ .

ورميَ عندَ ابن عونِ بأنَّه يقولُ القولَ ، ثم يرجعُ عنه في غيرِه ، فقالَ : هذا دليلُ ورعيه ؛ فإنه يرجعُ مِنْ خطأٍ إِلَى صوابٍ ، ولو لا ذلكَ ؛ لَنَصَرَ خطأه^(٥) ، ودافَعَ عنه .

وقال حماد بن زيد : كَمَا نَأْتَيْتِي عَمِروَ بْنَ دِينَارِ ، فَإِذَا جَاءَ أَبُو حَنِيفَةَ ؛ أَقْبَلَ عَلَيْهِ ، وَتَرَكَنَا نَسَأْلُ أَبَا حَنِيفَةَ ، فَسَأَلْتُهُ فِي حِدْثَنَا .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٤٧/١٣) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٤٥٠/١٣) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٦٦/١٣) .

(٤) أورده العيني في « عمدة القاري » (١٢/٦) .

(٥) في المخطوط : (لتَعَيَّنَ خَطْوَهُ) ، والمثبت : من « عقود الجمان » (ص ٢٠٣) .

وقال الحافظ عبد العزيز بن أبي رواد : (مَنْ أَحَبَّ أَبَا حِنْفَةَ ؟ فَهُوَ سُنَّيٌّ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ ؟ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ) .

وفي رواية : (بيتنا وبين الناس أبو حنيفة رضي الله عنه ، فمن أحبه وتولاه ؛ علمنا الله من أهل السنة ، ومن أبغضه ؛ علمنا الله من أهل البدعة) .

وقال خارجة بن مصعب : (أبو حنيفة في الفقهاء كقطب الرحى ، وكالجهيد الذي ينقد الذهب) .

وقال الحافظُ محمدُ بن ميمون : (لم يكن في زمان أبي حنيفةَ أعلمَ ، ولا أورعَ ، ولا أزهدَ ، ولا أعرفَ ، ولا أفقهَ منه ، وتألله ، ما سرَّني بسماعي منه مئَةُ ألف دينارٍ) .

وقال إبراهيم بن [أبي] معاوية الضَّرير ، [عن أبيه] : (مِنْ تَمَامِ السُّنَّةِ حَبْثُ أَبِي حِنْفَةَ) .

وقال أيضاً : (كان أبو حنيفة يصف العدل ويقول به ، وبين للناس سُبُّ العلم ، وأوضح لهم مشكلاته) .

وقال أسدُ بن حكيم : (لا يقعُ فيه إلَّا جاهمٌ أو مبتدعٌ) .

وقال أبو سليمان [الجوزاني]: (كان أبو حنيفة عجباً من العَجَبِ، وإنما يرغُبُ عن كلامه مَنْ لَمْ يقُوْ عَلَيْهِ).

وقال أبو عاصم : (هو والله ، عندي أفقهُ مِنْ أَبْنَ جَرِيج ، ما رأَتْ عَيْنِي
رَجُلًا أَشَدَّ أَقْتَدَارًا عَلَى الْفَقْهِ مِنْهُ) .

وَذِكْرٌ عِنْدَ دَاوِدَ الطَّائِيِّ ، فَقَالَ : (ذَاكَ نَجْمٌ يُهَتَّدِي بِهِ السَّارِيُّ ، وَعَلَمٌ تَقْبِلُهُ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ) .

وقال شريك القاضي : (كان أبو حنيفة رضي الله عنه طويلاً الصمت ، كثيراً التفكير ، دقيق النظر في الفقه ، لطيف الاستخراج في العلم والعمل والبحث ، إن

كان الطَّالبُ فقيراً ؛ أَغْنَاهُ ، فَإِذَا تَعْلَمَ ؛ قَالَ لَهُ : وَصَلَتْ إِلَى الْغَنِيِّ الْأَكْبَرَ بِمَعْرِفَةِ
الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ) .

وَقَالَ خَلْفُ بْنُ أَيُوبَ : (صَارَ الْعِلْمُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ مِنْهُ إِلَى أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، ثُمَّ مِنْهُمْ إِلَى
الْتَّابِعِينَ ، ثُمَّ صَارَ إِلَى أَبْنَى حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ ، فَمَنْ شَاءَ ؛ فَلِيَرِضَ ، وَمَنْ شَاءَ ؛
فَلِيَسْخُطْ) ^(١) .

وَقِيلَ لِبَعْضِ الْأَئِمَّةِ : مَا لَكَ تَخْصُّ أَبَا حَنِيفَةَ عِنْ ذِكْرِهِ بِمَدْحِ دُونَ غَيْرِهِ ؟ !
قَالَ : لِأَنَّ مَنْزِلَتَهُ لَيْسَ كَمَنْزِلَةِ غَيْرِهِ فِيمَا أَنْتَفَعَ النَّاسُ بِعِلْمِهِ ، فَأَنْخَصَهُ عِنْ ذِكْرِهِ
لِيَرْغَبَ النَّاسُ بِالدُّعَاءِ لَهُ .

وَالآثَارُ فِي التَّقْلِيلِ عَنِ الْأَئِمَّةِ غَيْرِ مَا ذُكِرَ كَثِيرَةً ، وَفِي بَعْضِ مَا ذُكِرَنَاهُ مَقْتَنِعٌ
لِلْمُنْتَصِفِ الْمَذْعُونِ الَّذِي يَعْرِفُ الْحَقَّ لِأَهْلِهِ ، وَمِنْ ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرِ
يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ يَخْتَمُ بَعْدَ كَلَامِ ذَكَرَهُ : (وَأَهْلُ الْفَقْهِ لَا يَلْفِتُونَ إِلَى مَنْ طَعَنَ
عَلَيْهِ ، وَلَا يُصَدِّقُونَ بِشَيْءٍ مِنَ السُّوءِ يُسَبِّبُ إِلَيْهِ) .

* * *

(١) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٣ / ٣٣٦) .

الفصلُ الرَّابعُ عَشَرَ

في شَلَةٍ أَجْتَهَادِهِ فِي الْعِبَادَةِ

قالَ الْذَّهَبِيُّ : (قد تواتر قيامُهُ اللَّيلَ وَتَهَجُّدُهُ وَتَبَعِّدُهُ) .
وَمِنْ ثُمَّ كَانَ يُسَمَّى الْوَتَدُ ؛ مِنْ كثرةِ قيامِهِ اللَّيلَ ، بَلْ أَحْيَاهُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي
رَكْعَةٍ ثَلَاثَيْنَ سَنَةً .

وُحْفِظَ عَنْهُ : أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ بِوْضُوءِ الْعِشَاءِ أَرْبَعِينَ سَنَةً ؛ إِذْ كَانَ يَقُومُ
عَامَةَ اللَّيلَ ، يَقْرَأُ جَمِيعَ الْقُرْآنِ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ ، يُسَمِّعُ بِكَاؤِهِ بِاللَّيلَ ، حَتَّى
يَرْحُمُهُ جِيرَانُهُ .

وُحْفِظَ عَنْهُ : أَنَّهُ خَتَمَ الْقُرْآنَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تُؤْفَى فِيهِ سَبْعَةُ آلَافِ مَرَةٍ .
وَوَقَعَ رَجُلٌ فِيهِ عِنْدَ ابْنِ الْمَبَارِكَ ، فَقَالَ لَهُ : (وَيَحْكُ ! أَنْتَ قَعُونٌ فِي رَجْلٍ صَلَّى
خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً خَمْسَ صَلْوَاتٍ عَلَى وَضْوِئٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ يَجْمِعُ ^(١) الْقُرْآنَ فِي
رَكْعَةٍ ، وَتَعْلَمَتْ مَا عَنِي مِنْ الْفَقْهِ مِنْهُ ! ?) ^(٢) .

وَقَالَ أَبُو مُطَيْعٍ : (مَا دَخَلْتُ الطَّوَافَ فِي سَاعَةٍ مِنَ اللَّيلِ إِلَّا رَأَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ
وَسَفِيَانَ فِيهِ) ^(٣) .

وَلَمَّا غَسَّلَهُ الْحَسْنُ بْنُ عُمَارَةَ ؛ قَالَ : (رَحْمَكَ اللَّهُ وَغَفَرَ لَكَ ، لَمْ تُفْطِرْ مِنْ
ثَلَاثَيْنَ سَنَةً ، وَقَدْ أَتَعْبَتَ مَنْ بَعْدَكَ ، وَفَضَّحْتَ الْقُرَاءَ) ^(٤) .

(١) في هامش المخطوط : (نسخة : يختتم) ، وفي « تاريخ بغداد » : (وكان يجمع القرآن في ركعتين) .

(٢) أخرج هذه الروايات الخطيب في « تاريخه » (٣٥٤ / ١٣) .

(٣) أخرجها الخطيب في « تاريخه » (٣٥٣ / ١٣) .

(٤) أخرجها الخطيب في « تاريخه » (٣٥٤ / ١٣) .

وبسبُبِ إحياءه اللَّيلَ : أَنَّهُ سمع رجلاً يقول لآخرَ : هذا أبو حنيفةَ الَّذِي لا ينامُ ، فقال لأبي يوسفَ : (سبحان الله ! ألا ترى أنَّ الله تعالى قد نشرَ لنا هذا الذِّكْرَ ، أوَلَيس بقبيحٍ أن يَعْلَمُ الله مِنَّا ضَدَّ ذلِكَ ؟ ! والله لا يتحدَّثُ النَّاسُ عَنِّي بما لم أفعل) ، فكان يحيي اللَّيلَ صلاةً وتضرعاً ودعاءً^(١) .

وقال أبو يوسفَ : (كان يختتم كُلَّ يوم وليلة ختمةً ، وفي رمضانَ ويوم العيد اثنينَ وستينَ ختمةً ، وكان سخياً بالمال ، صبوراً على تعليم العلم ، شديداً الاحتمال لما يُقالُ فيه ، بعيداً الغَضْبُ ، شهدتُهُ يصلِّي الصُّبحَ بوضوءِ أول اللَّيلِ عشرينَ سنةً ، ومنْ صَحْبِه قبلنا قالوا : إِنَّهُ كذلِكَ أربعينَ سنةً) .

وقال مسْعُرٌ : (رأيْتُهُ يصلِّي الغداةَ ، ثُمَّ يجلسُ للنَّاسِ في العلم إلى أن يصلِّي الظُّهُرَ ، ثُمَّ يجلسُ إلى العصرَ ، ثُمَّ إلى قريبِ المغْرِبَ ، ثُمَّ إلى العشاءَ ، فقلتُ في نفسي : متى ينفَرِغُ هذا للعبادة ؟ ! لاتعاوهَتُهُ^(٢) ، [فتعاهدَتُهُ] ، فلما هدأ النَّاسُ ؛ خرج إلى المسجد مُسْتَهْرِراً مُعْطَرَاً ، كأنَّهُ عروسٌ ، فانتصبَ للصلوة إلى الفجرَ ، ثُمَّ دَخَلَ ولبَسَ ثيابَه ، وخرج لصلاةِ الصُّبحَ ، ففعَلَ كما فعلَ مِنْ قبْلِه ، فقلتُ في نفسي : إِنَّ الرَّجُلَ قد ينشطُ اللَّيلَةَ ، لاتعاوهَتُهُ ، [فتعاهدَتُهُ] ، فلما هدأ النَّاسُ ، وفعَلَ كفْعَلِه في ليله ويومه ، حتَّى إذا صَلَّى العشاءَ ؛ قلتُ : إِنَّ الرَّجُلَ قد ينشطُ اللَّيلَتينِ ، لاتعاوهَتُهُ اللَّيلَةَ ، [فتعاهدَتُهُ] ، ففعَلَ كفْعَلِه [في ليلتيه] قبْلُه ، فقلتُ : لازمَنَهُ إلى أنْ أموَتَ أو يموتَ^(٣) ، قال : فما رأيْتُه بالنهارِ مُفطراً ، ولا باللَّيلِ نائماً ، وكانَ يغفو قبلَ الظُّهُرِ غفوةً خفيفَةً) .

ومات مسْعُرٌ في سجوده ، في مسجد أبي حنيفةَ رضي الله عنه^(٤) .

(١) أخرجهَا الخطيبُ في « تاريخه » (٣٥٥/١٣) .

(٢) أي : لاتقدَّمهُ أو لاراقِبْهُ .

(٣) أخرجهَا إلى هذا القدرُ الخطيبُ في « تاريخه » (٣٥٥/١٣) ، وأخرجهَا بتمامها أبو محمد الحارثي وأبو عبد الله بن خسرو على ما قاله الصالحي في « عقود الجمان » (ص ٢١٤) .

(٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٥٦/١٣) .

وقال شَرِيك : (كنْتُ مَعَهُ سَنَةً ، فَمَا رأَيْتُهُ وَضَعَ جَنْبَهُ عَلَى الْفَرَشِ)^(١) .
وَعَنْ خَارِجَةَ : خَتَمَ الْقُرْآنَ فِي رُكُوعٍ دَاخِلَّ الْكَعْبَةِ أَرْبَعَةَ ، وَعَدَّ مِنْهُمْ أَبَا حَنْيَةَ^(٢) .

وَقَالَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنَ - بِضمِ الدَّالِ الْمُهَمَّلَةِ - : (رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ ، فَمَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْ أَبِي حَنْيَةَ ، وَلَقَدْ كَانَ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الصَّلَاةِ يَبْكِيُ وَيَدْعُو ، فَيَقُولُ الْقَاتِلُ : هُوَ وَاللَّهُ ، يَخْشَى اللَّهَ ، وَكَنْتَ إِذَا رَأَيْتَهُ [رَأَيْتَهُ] مِثْلَ الشَّنَّ الْبَالِيِّ مِنَ الْعِبَادَةِ) .

وَالشَّنُّ : بفتح الشين وتشديد النون : القرية الخالية.

وَرَدَّدَ فِي صَلَاتِهِ قَوْلَهُ تَعَالَى : « بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَنُ وَأَمْرٌ » [القمر : ٤٦] ، لِيَلَةَ كَامِلَةَ .

وَقَرَأَ فِي لِيَلَةِ أُخْرَى حَتَّى وَصَلَ إِلَيْهِ : « فَمَنْ كَانَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَقَنَا عَذَابَ السَّمُومِ » [الطور : ٢٧] ، فَمَا زَالَ يُرَدِّدُهَا حَتَّى أَذْنَ لِلْفَجْرِ^(٣) .

وَقَالَتْ أُمُّ وَلَدِهِ : (مَا تَوَسَّدَ فِرَاشاً بِلِيلٍ مِنْذُ عِرْفَتُهُ ، وَإِنَّمَا كَانَ نُومُهُ بَيْنَ الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ بِالصَّيفِ ، وَأَوَّلَ اللَّيْلَ بِمَسْجِدِهِ فِي الشَّتَاءِ)^(٤) .

وَقَالَ أَبُنُ أَبِي رَوَادَ : (مَا رَأَيْتُ أَصْبَرَ عَلَى الطَّوَافِ ، وَالصَّلَاةِ ، وَالْفُتْيَا بِمَكَّةَ مِنْهُ ، إِنَّمَا كَانَ يُمْضِي كُلَّ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ فِي طَلَبِ الْآخِرَةِ وَالثَّجَاجَةِ ، وَلَقَدْ شَاهَدَتُهُ عَشَرَ لِيَالِيِّ ، فَمَا رَأَيْتُهُ نَامَ بِاللَّيْلِ ، وَلَا هَذَا سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ ؟ مِنْ طَوَافِ ،

(١) أَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٣ / ٣٥٥) مِثْلَهُ عَنْ أَبِي الْجَوِيرَةِ بِلِفَظِهِ : (لَقَدْ صَاحَبَهُ أَشْهَرًا ، فَمَا مِنْهَا لِيَلَةٌ وَضَعَ جَنْبَهُ فِيهَا) .

(٢) أَورَدَهُ الْمَزِيِّ فِي « تَهْذِيبِ الْكَمَالِ » (٢٩ / ٤٣٦) .

(٣) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٣ / ٣٥٧) .

(٤) أَخْرَجَهُ الذَّهَبِيُّ ، عَلَى مَا قَالَهُ الصَّالِحِيُّ فِي « عَقُودِ الْجَمَانِ » (ص ٢١٩) ، وَلِلْذَّهَبِيِّ تَأْلِيفٌ فِي تَرْجِمَةِ الْإِمَامِ أَبِي حَنْيَةَ فِي جَزَائِينِ ، كَمَا ذَكَرَ فِي تَرْجِمَةِ الْإِمَامِ أَبِي حَنْيَةَ فِي كِتَابِهِ : « تَارِيخِ الإِسْلَامِ » .

وصلة ، وتعليم) .

وذكر بعض أصحاب المناقب : أَنَّه لِمَا حَجَّ حَجَّ الْوَدَاعَ ؛ أَعْطَى السَّدَنَةَ نِصْفَ مَالِهِ ؛ لِيُمْكِنُهُ مِنَ الصَّلَاةِ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ ، فَقَرَأَ نِصْفَ الْقُرْآنَ قَائِمًا عَلَى رِجْلٍ ، ثُمَّ نِصْفَهُ الْآخَرَ قَائِمًا عَلَى الْآخَرِ ، وَقَالَ : يَا رَبَّ ، عِرْفَتُكَ حَقًّا مَعْرِفَتُكَ ، وَمَا عَبْدُكَ حَقًّا عِبَادَةً ، فَهَبْ نَقْصَانَ الْخَدْمَةِ لِكَمَالِ الْمَعْرِفَةِ ، فَنُؤْدِي مِنْ زَاوِيَّةِ الْبَيْتِ : عَرَفْتَ فَأَحْسَنْتَ ، وَأَخْلَصْتَ الْخَدْمَةَ ، غَفَرْنَا لَكَ وَلَمْ كَانَ عَلَى مَذْهِبِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ^(١) .

تبنيه : لا يُنَافِي مَا تُقْلِلُ عَنْهُ - إِنْ صَحَّ - مِنْ قَوْلِهِ : (عِرْفَتُكَ حَقًّا مَعْرِفَتُكَ) ما قَالَهُ غَيْرُهُ : (سَبِّحَنَكَ ! مَا عِرْفَنَاكَ حَقًّا مَعْرِفَتُكَ) ؛ لَأَنَّ مُرَادَ الْإِمَامِ : عِرْفَتُكَ حَقًّا مَعْرِفَتُكَ الْلَّائِقَةَ بِي ، وَالَّتِي أَنْتَهَا إِلَيْهَا عِلْمِي ، فَفِيهِ تَجْوِيزٌ ، وَمُرَادُ غَيْرِهِ : أَنَّ حَقِيقَةَ الْمَعْرِفَةِ الْلَّائِقَةَ بِالْحَقِّ لَا يَمْكُنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَصْلِي إِلَيْهَا ، وَهَذِهِ هِيَ الْحَقِيقَةُ ، كَيْفَ لَا وَسِيْدُ الْمَرْسَلِينَ وَالْأُوَّلَيْنَ وَالآخَرِينَ يَقُولُ : « لَا أُحْصِي شَنَاءَ عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْبَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ »^(٢) ؟ وَفِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ الْعَظِيمِ ، فِي فَصْلِ الْقَضَاءِ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلْهَمُ عَنْ سُؤَالِهِ فِيهَا مَحَامَدَ لَمْ يَكُنْ أَلْهَمَهَا قَبْلُ^(٣) ؟ فَهَذِهِ مَعَارِفٌ مُتَجَدِّدةٌ ، وَهَكُذَا إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ .

وَوَقْوَفَهُ عَلَى رَجُلٍ فِي الصَّلَاةِ مُكْرُوِّهٌ عِنْدَ غَيْرِهِ ؛ لِصِحَّةِ الْحَدِيثِ فِي التَّهْيِيَةِ^(٤) ، فَنَفَرَضَ أَنَّهُ رَأَى كَرَاهَتَهُ ، وَيُجَابُ عَنْهُ : بِأَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مَجَاهِدَةً

(١) ذَكَرَهَا الْهَمْدَانِيُّ فِي « الْخِزَانَةِ » ، عَلَى مَا قَالَهُ الصَّالِحِيُّ فِي « عَقُودِ الْجَمَانِ » (ص ٢٢٠) .

(٢) أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَاشِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مُسْلِمُ (٤٨٦) ، وَابْنِ خَزِيمَةَ (٦٥٥) ، وَابْنِ حَبَّانَ (١٩٣٢) ، وَغَيْرِهِمْ ، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَكَمَ (٣٠٦/١) ، وَأَحْمَدَ (٩٦/١) ، وَغَيْرِهِمَا .

(٣) أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْبَخَارِيُّ (٧٥١٠) ، وَمُسْلِمٌ (١٩٣) ، وَغَيْرِهِمَا ، وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ مُشَهُورٌ .

(٤) قَالَ الْعَرَاقِيُّ فِي تَخْرِيجِهِ عَلَى « إِحْيَا عِلْمِ الدِّينِ » (١٨١/١) : (حَدِيثُ النَّهْيِ عَنْ =

لنفسه ، وليسَ بعيداً أنَّ غرضَ مجاهدةِ النفس في مثل ذلك ممَّن لم يختلَّ منه خشوعه مانعٌ للكراهة .

وختمهُ القرآن في ركعة لا ينافي خبر : أَنَّ مَنْ قرأَه في أَقْلَى مِنْ ثلَاثٍ ؛ لم يتفقهَ^(١) ؛ لأنَّ محلَّه فيمَّن لم تُخرق له العادة في الحفظ والسهولة واتساع الزمن ، ومن ثَمَ جاء عن كثيرٍ من الصحابة والتبعين أنَّهم كانوا يختمنه في ركعة^(٢) ، بل ختمه بعضهم أربع مرات فيما بين المغرب والعشاء ، وكلُّ ذلك من باب الكرامات ، فلا يُعرض به .

* * *

الصفن والصفد في الصلاة : عزاه رزين إلى « الترمذى » ، ولم أجده عنده ، ولا عند غيره ، وإنما ذكره أصحاب الغريب كابن الأثير في « النهاية » [٣٩، ٣٥/٣] ، وروى سعيد بن منصور : أَنَّ ابن مسعود رأى رجلاً صافاً أو صافاناً قد미ه ، فقال : أخطأ هذا السنة) .

(١) أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ابن حبان (٧٥٨) ، وأبو داود (١٣٩٠) ، والترمذى (٢٩٤٩) ، والنمساني في « الكبرى » (٨٠١٣) ، وابن ماجه (١٣٤٧) ، والدارمي (١٥٣٤) ، والبيهقي في « الصغير » (١٠١٢) ، وغيرهم .

(٢) منهم : سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه ، على ما أخرجه البيهقي في « الشعب » (١٩٩٣) ، والطبراني في « الكبير » (٨٧/١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٥٧/١) ، وغيرهم .

ومنهم : سيدنا تميم الداري رضي الله عنه ، على ما أخرجه البيهقي في « السنن » (٢٥/٣) ، و« الشعب » (١٩٩٤) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٢٤٣/٢) .

ومنهم : سيدنا سعيد بن جبير رحمه الله تعالى ، على ما أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٢٤٣/٢) ، وغيره .

الفصلُ الخامسَ عَشْرَ

في خوفه ومراقبته لربِّه سُبْحَانَه وَتَعَالَىٰ

قال أَسْدُ بْنُ عُمَرَ : (كَانَ بَكَاءُ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْمَعُ بِاللَّيلِ ، حَتَّىٰ يَرْحُمَهُ جِيرَانُهُ) ^(١) .

وقال وَكِيعٌ : (كَانَ وَاللَّهِ عَظِيمُ الْأَمَانَةِ ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي قَلْبِهِ جَلِيلًا كَبِيرًا ، وَكَانَ يُؤْثِرُ رَضَا اللَّهِ تَبارَكُ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ ، وَلَوْ أَخْذَتْهُ السُّيُوفُ فِي اللَّهِ تَعَالَىٰ ؛ لَا حَتَّمَ ، رَحْمَةُ اللَّهِ ، وَرَضِيَّةُهُ عَنْ رَبِّهِ رَضَا الْأَبْرَارِ ؛ فَلَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ) ^(٢) .

وقال يَحْيَى [بْنُ سَعِيدٍ] الْقَطَانُ : (كَنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ ؛ عَرَفْتُ أَنَّهُ يَتَقَبَّلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ) ^(٣) .

وَقَامَ لَيْلَةً بِهَذِهِ الْآيَةِ ، يَرْدَدُهَا وَيَبْكِي وَيَتَضَرَّعُ : « بِكِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَنُهُمْ » [الْقَمَرُ : ٤٦] ^(٤) .

وَبَلَغَ فِي لَيْلَةٍ : « أَلَهَنُكُمُ الْكَثَارُ » [الْتَّكَاثُرُ : ١] ، فَرَدَدَهَا حَتَّىٰ أَصْبَحَ .

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الْكَمِيتِ ^(٥) - وَكَانَ مِنَ الْأَخْيَارِ - : (قَرَأَ الْإِمَامُ « إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زُلْزَالَهَا » وَأَبُو حَنِيفَةَ خَلْفَهُ ، فَلَمَّا فَرَغَ ؛ نَظَرَ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يَتَفَكَّرُ وَيَتَنَفَّسُ ، فَقَمَتْ ؛ لِئَلَّا يَشْتَغِلَ قَلْبُهُ بِيِّ ، وَتَرَكَ الْقَنْدِيلَ وَزَيْتُهُ قَلِيلٌ ، ثُمَّ

(١) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٣/٣٥٤) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٣/٣٥٨) .

(٣) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٣/٣٥٢) .

(٤) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٣/٣٥٧) .

(٥) فِي الْمُخْطُوطِ : (يَزِيدُ بْنُ الْلَّيْثِ) ، وَالمُبَثَّتُ مِنْ « تَارِيخِ بَغْدَادٍ » (١٣/٣٥٧) ، وَ« عَقُودِ الْجَمَانِ » (ص ٢٢٥) .

جئْتُ وقد طلَعَ الفجرُ وهو قائمٌ ، وقد أخذَ بلحيةِ نفسه وهو يقولُ : يا مَنْ يجزي بمثقالِ ذرَّةٍ خيرًا ، ويا مَنْ يجزي بمثقالِ ذرَّةٍ شرًّا ، أَجْرِ الثَّعْمَانَ عَبْدَكَ مِنَ النَّارِ وهو يقربُ منها ، وأدخله في سَعَةِ رحمتك ، قال : فَاتَّيْتُ إِذَا القنديلُ يَزَهَرُ^(١) وهو قائمٌ ، فلَمَّا دخلْتُ عَلَيْهِ ؛ قَالَ لِي : تَرِيدُ أَنْ تأخذَ القنديلَ ؟ قَلْتُ : قَدْ أَدْنَتُ لصَلَةَ الْغَدَاءَ ، قَالَ : أَكْتَمْتُ عَلَيَّ مَا رأَيْتَ ، ورَكَعَ رَكْعَيِّ الفجرِ ، وجلسَ حَتَّى أَقْمَتُ الصَّلَاةَ ، وصَلَّى مَعْنَا الْغَدَاءَ عَلَى وضُوءِ أَوَّلِ اللَّيْلِ^(٢) .

وقال أبو الأحوص : (لو قيلَ له : إِنَّكَ تموتُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ؛ مَا كَانَ فِيهِ فَضْلٌ شَيْءٌ يَقْدِرُ أَنْ يُزِيدَهُ عَلَى عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ) .

وذكرَ عَنْدَ عِيسَى بْنِ يُونُسَ ، قَالَ : فَدَعَا لَهُ وَقَالَ : مَا كَانَ أَشَدَّ أَجْتِهادَهُ فِي أَلَا يَعْصِيَ اللَّهَ تَعَالَى ، وَأَنْ يُعَظِّمَ حُرُمَاتَهُ .

وقال : (لولا الحرجُ ؛ مَا أَفَتَيْتُ ، أَخْوَفُ مَا أَخَافُ أَنْ يُدْخِلَنِي النَّارَ مَا أَنَا عَلَيْهِ مِنَ الْفَتُوىِّ) .

وقال : (مَا أَجْتَرَتُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ فَقْهٍ) .

وسمِعَ غلامَه يسأَلُ الْجَنَّةَ ، فبَكَى حَتَّى أَخْتَلَجَ صُدْغَاهُ وَمَنِيبَاهُ ، وَأَمْرَ بِغُلْقِ الدُّكَانَ ، وقامَ مغطِّي الرَّأْسِ مُسْرِعاً ، ثُمَّ قَالَ : (مَا أَجْرَأَنَا عَلَى اللَّهِ ! يَقُولُ أَحَدُنَا : نَسَأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَإِنَّمَا يَسَأَلُ ذَلِكَ مَنْ رَضِيَ نَفْسَهُ ، إِنَّمَا يُرِيدُ مِثْنَا أَنْ يَسَأَلَ اللَّهَ الْعَفْوَ) .

وَقَرَأَ الإِمَامُ يَوْمًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إِلَاهِيَّمْ : ٤٢] ، فَأَرْتَدَ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ مِنْهُ .

وكان إذا أشَكَلْتُ عَلَيْهِ مَسَأَلَةً ؛ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : مَا هَذَا إِلَّا لِذَنْبِ أَحْدَثْتُهُ ، فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، وَرَبِّمَا قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَيَسْتَغْفِرُ ، فَتُفَرِّجُ لَهُ الْمَسَأَلَةُ ،

(١) أي : يتلااؤ .

(٢) أخرجها الخطيب في « تاريخه » (٣٥٧/١٣) .

فيقولُ : أَسْتَبِرْتُ ؛ لَا تَرْجُوْتُ أَنَّهُ قَدْ تَبَّأَلَ عَلَيْهِ^(١) حَتَّىْ أَدْرَكْتُ الْمَسْأَلَةَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْفَضْلَ ، فَبَكَىْ بَكَاءً شَدِيداً ، ثُمَّ قَالَ : رَحِمَ اللَّهُ أَبَا حَنِيفَةَ ، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِقَلْةِ ذُنُوبِهِ ، أَمَّا غَيْرُهُ : فَلَا يَتَبَّأَلُ لِذَلِكَ ؛ لَا تَرْجُوْتُهُ قَدْ أَسْتَغْرَقْتُهُ .

وَوَطِيَّءَ رَجُلَ صَبِيٍّ لَمْ يَرَهُ ، قَالَ : يَا شَيْخُ ، أَمَّا تَخَافُ الْقِصَاصَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقُشِّيَ عَلَيْهِ ، فَلِمَّا أَفَاقَ ؛ قِيلَ لَهُ : مَا أَشَدَّ مَا أَخَذَ بِقَلْبِكَ قَوْلُ هَذَا الْغَلامَ ! قَالَ : أَخَافُ أَنَّهُ لَقُنَّ .

وَرُؤْيَيْتُهُ هُوَ وَابْنُ الْمُعْتَمِرِ يَسَارَانِ وَيَكِيَانَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلِمَّا خَرَجَ ؛ قِيلَ لَهُ : مَا بِالْكُمَا أَكْثَرْتُمَا الْبَكَاءَ ؟ قَالَ : ذَكَرْنَا الرَّمَانَ وَغَلِيَّةَ أَهْلِ الْبَاطِلِ عَلَىْ أَهْلِ الْخَيْرِ ، فَكَثُرَ لِذَلِكَ بَكَاؤُنَا .

وَكَانَ عِنْدَ صَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ يُسْمَعُ وَقْعُ دَمْوعِهِ عَلَىِ الْحَصِيرِ كَأَنَّهُ المَطْرُ ، وَكَانَتْ آثارُ الْبَكَاءِ تُرَى فِي عَيْنَيْهِ وَخَدَّيْهِ ، فَرَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ ، أَمِينُ ، أَمِينٌ .

* * *

(١) في المخطوط : (أن يتوب) ، والمثبت من «عقود الجمان» (ص ٢٢٩).

الفصل السادس عشر

في حفظه لسانه عمّا لا يعنيه وعن الشوء ما أمكنه

قال له بعض مناظريه : يا مبتدع ، يا زنديق ، فقال : غفر الله لك ، الله يعلم مني خلاف ما قلت ، وإني ما عدلت به أحداً منْ عرفته ، ولا أرجو إلاّ عفوه ، ولا أخاف إلاّ عقابه ، ثم بكى عند ذكر العقاب ، وسقط صريرا^(١) ، ثم أفاق ، فقال له الرَّجُل : أجعلني في حلّ ، فقال : كلُّ منْ قال في شيئاً منْ أهل الجهل فهو في حلّ ، وكلُّ منْ قال في شيئاً مما ليس فيَّ منْ أهل العلم فهو في حرج ؛ فإنَّ غيبة العلماء تبقى شيئاً بعدَهم .

وقال الفضل بن دكين : (كان هيباً ، لا يتكلّم إلا جواباً ، ولا يخوضُ فيما لا يعنيه ولا يستمع إليه) .

وقيل له : أتق الله ، فانتقض وطأطاً رأسه ، ثم قال : يا أخي ، جزاك الله خيراً ، ما أحوج الناس في كل وقت إلى من يذكرهم الله تعالى وقت إعجابهم بما يظهر على سنته من العلم حتى يريدوا الله تعالى بأعمالهم ، [أعلم أني ما نطق بالعلم إلاّ وأنا أعلم أنَّ الله عزّ وجلّ يسألني عنِّي الجواب ، ولقد حرصت على طلب السَّلامَةِ .

وكان إذا دخلَ عليه داخلٌ وقال : كان كيت وكيت ، وأكثر ، قال له : دع ما أنت فيه ، ما تقول في كذا وكذا ؟ فيقطع عليه كلامه ويقول : إياكم ونقل ما لا يحبه^(٢) الناس من حديث الناس ، عفا الله عنَّا قالَ فيما مكروهها ، ورحم الله من قالَ فيما جميلاً ، تفقةهوا في دين الله ، وذرعوا الناس وما قد اخترعوا لأنفسهم ، فيحوجهم الله تعالى إليكم .

(١) في المخطوط : (سريراً) ، والمثبت من هامش «عقود الجمان» (ص ٢٢٦) .

(٢) في المخطوط : (ما يحبه الناس) ، والمثبت من «عقود الجمان» (ص ٢٢٨) .

وقيل له : أيهما أفضل : علقة ، أو الأسود ؟ فقال : والله ، ما قدرني أن أذكرهما إلا بالدعاء والاستغفار ؛ إجلالاً لهما ، فكيف أُفضلُ بينهما ؟ !

وقال ابن المبارك للثوري : ما أبعد أبا حنيفة من الغيبة ! ما سمعته يغتاب عدوأ له قط ، قال : هو والله أعقل من أن يسلط على حسناته ما يذهب بها^(١) .

وقال شريك : (كان طويلاً الصمت ، كثير العقل والفقه ، قليل المجادلة للناس ، قليل المحادثة لهم) .

وقال ضمرة : (لم يختلف الناس أن أبا حنيفة كان مستقيماً اللسان ، لم يذكر أحداً بسوء) .

وقيل له : الناس يتكلّمون فيك ، ولا تتكلّم في أحد ! قال : هو فضل الله يؤتى به من يشاء .

وقال بكير بن معروف : (ما رأيت رجلاً أحسن سيرة في أمّة محمد صلى الله عليه وسلم من أبي حنيفة رضي الله عنه) .

* * *

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٦٣ / ١٣) .

الفصلُ السَّابِعُ عَشَرُ

في كرمه

قالَ غَيْرُ وَاحِدٍ : إِنَّهُ كَانَ أَكْرَمَ النَّاسَ مَجَالِسَهُ ، وَأَكْثَرُهُمْ إِكْرَاماً وَمُؤْسَةً لِأَصْحَابِهِ ، وَلِمَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ ، وَمِنْ ثُمَّ كَانَ يُرْوِجُ مِنْ احْتَاجَ ، وَيُنْفَقُ عَلَيْهِ ، وَيُرْسِلُ إِلَى كُلِّ مَنْهُمْ قَدْرَ مَنْزِلَتِهِ .

وَرَأَى عَلَى بَعْضِ جُلُسَائِهِ ثِيَاباً رِتَّةً ، فَأَمْرَأَهُ أَنْ يَجْلِسَ حَتَّى يَنْتَرَقَ النَّاسُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : خُذْ مَا تَحْتَ الْمَصْلَى فَتَجْمَلْ بِهِ ، فَإِذَا هُوَ أَلْفُ دَرَاهِمٍ .

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ : (كَانَ لَا يَكُادُ يُسَأَّلُ حَاجَةً إِلَّا قَضَاهَا) ^(١) .

وَلَمَّا خَتَمَ وَلَدُهُ حَمَادُ سُورَةَ الْفَاتِحَةِ ؛ أَعْطَى الْمَعْلُومَ خَمْسَ مِئَةً دَرَاهِمٍ ^(٢) - وَفِي روَايَةِ أَلْفَ دَرَاهِمٍ - فَقَالَ الْمَعْلُومُ : مَاذَا صنَعْتُ حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ هَذَا؟ فَأَخْضَرَهُ وَأَعْتَذَرَ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : لَا تَسْتَحْقِرْ مَا عَلِمْتَ وَلَدِي ، وَاللَّهُ ، لَوْ كَانَ مَعَنَا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ؛ لَدَفَعْنَاهُ إِلَيْكَ ؛ تَعْظِيمًا لِلْقُرْآنِ .

وَكَانَ يَجْمَعُ رِبَحَ تِجَارَتِهِ الَّتِي يُرْسِلُهَا إِلَى بَغْدَادَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ ، فَيَشْتَرِي مِنْهُ لِشِيوخِ الْمَحْدُثَيْنَ حَوَائِجَهُمْ ؛ مِنْ نَحْوِ قَوْتٍ وَكَسْوَةٍ ، ثُمَّ يَدْفَعُ الْبَاقِي إِلَيْهِمْ ، فَيَقُولُ : أَنْفَقُوا فِي حَوَائِجِكُمْ ، وَلَا تَحْمِدُوا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ؛ فَلَوْنَيْ ما أَعْطَيْتُكُمْ مِنْ مَالِي شَيْئاً ، وَلَكُنْ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ يُجْرِيهِ عَلَى يَدَيَّ ^(٣) .

وَقَالَ وَكِيعُ : (قَالَ لَيْ أَبُو حَنِيفَةَ : مَا مَلَكْتُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ دَرَاهِمٍ مِنْ أَرْبَعينَ سَنَةً ؛ إِلَّا أَخْرَجْتُهُ - أَيْ : الْأَكْثَرَ - وَإِنَّمَا أَمْسِكُ الْأَرْبَعَةَ ؛ لِقُولِ عَلَيْهِ

(١) أَخْرَجَهَا مَعَ مَا قَبْلَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٦١/١٣) .

(٢) أَخْرَجَهَا إِلَى هَذَا الْقَدْرِ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٦١/١٣) ، وَتَمَتَّهَا عِنْدَ ابْنِ جَبَارَةِ فِي «الْكَاملِ» عَلَى مَا قَالَهُ الصَّالِحِي فِي «عَقُودِ الْجَمَانِ» (صَ ٢٣٣) .

(٣) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٦٠/١٣) .

كرَمُ الله وجْهَهُ : «أربَعةُ آلَافٍ وَمَا دُونَهَا نِفَقَةٌ»^(١) ، ولولا أَيُّ أَحَافُّ أَنْ أَحْتاجَ إِلَى هُؤُلَاءِ ؛ مَا أَمْسَكْتُ مِنْهَا درَهْمًا وَاحِدًا .

وقال سفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : (كانَ أَبُو حِينَفَةَ كثِيرَ الصَّدَقَةِ ، وَكَانَ كُلُّ مَا لِي يَسْتَفِيدُهُ لَا يَدْعُ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا أَخْرَجَهُ ، وَلَقَدْ وَجَهَ إِلَيَّ هَدَيَا أَسْتَوْحِشُ مِنْ كُثْرَتِهَا ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : لَوْ رَأَيْتَ هَدَيَا بَعَثَ بَهَا إِلَى سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ ، وَمَا كَانَ يَدْعُ أَحَدًا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ؛ إِلَّا بَرَّهُ بِرَّاً وَاسْعًا) .

وقال مِسْعَرٌ : (كانَ لَا يَشْتَرِي لِنَفْسِهِ وَعِيَالِهِ كسوةً أَوْ فاكِهَةً أَوْ غَيْرَهُما ؛ إِلَّا أَشْتَرِي قَبْلَ ذَلِكَ لِشِيوخِ الْعُلَمَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ) .

وقال أبو يوسفَ : (كانَ يَعْتَمِدُ لِمَنْ يَشْكُرُهُ عَلَى شَيْءٍ أَعْطَاهُ إِيمَانًا ، وَيَقُولُ : أَشْكَرُ اللَّهَ تَعَالَى ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ ، وَكَانَ يَعْوَلُنِي وَعِيَالِي عَشْرَ سِنِينَ ، وَإِذَا قَلَتْ لِهِ : مَا رَأَيْتَ أَجْوَدَ مِنْكَ ؟ يَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَيْتَ حَمَادًا ، وَمَا رَأَيْتُ أَجْمَعَ لِلخِصَالِ الْمَحْمُودَةِ مِنْهُ ، وَكَانُوا يَقُولُونَ : أَبُو حِينَفَةَ زَيَّهُ اللَّهُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، وَالسَّخَاءِ وَالبَذْلِ ، وَالْأَخْلَاقِ الْقَرآنِ الَّتِي كَانَتْ فِيهِ) .

وقال شَقِيقٌ : (كَنْتُ مَعَهُ فِي طَرِيقٍ ، فَرَأَاهُ رَجُلٌ ، فَأَخْتَبَأَ مِنْهُ ، وَأَخْذَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ ، فَصَاحَ بِهِ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ : لَمْ عَدَلْتَ عَنْ طَرِيقِكَ ؟ فَقَالَ : لَكَ عَلَيَّ عَشَرَةُ آلَافٍ درَهْمٍ ، وَقَدْ طَالَ عَلَيَّ الْوَقْتُ وَأَعْسَرْتُ ، فَأَسْتَحِيَّتُ مِنْكَ ، فَقَالَ : سَبِحَانَ اللَّهِ ! بَلَغَ بِكَ الْأَمْرُ كُلَّهُ هَذَا ؟ وَهَبْتُهُ لَكَ كُلَّهُ^(٢) ، وَأَشَهَدُ عَلَى نَفْسِي ، فَلَا تَتَوَارَ ، وَأَجْعَلْنِي فِي حَلٍّ مَمَّا دَخَلَ فِي قَلْبِكَ مِنِّي) ، قَالَ شَقِيقٌ : (فَعَلِمْتُ أَنَّهُ زَاهِدٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ) .

وقال الفُضَيْلُ : (كانَ أَبُو حِينَفَةَ مَعْرُوفًا بِكَثْرَةِ الْأَفْضَالِ ، وَقِلَّةِ الْكَلَامِ ، وَإِكْرَامِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ) .

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي «الْمُصْنَفِ» (٧١٥٠) ، وَ«التَّفْسِيرِ» (٢٧٣/٢) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٠٠٨٢) ، وَغَيْرَهُمَا .

(٢) فِي الْمُخْطُوطِ : (وَهَبْتُهُ مِنْكَ) ، وَلَعِلَّ الصَّوَابَ مَا أُثْبِتَ .

وقال شرِيكٌ : (كانَ يُغْنِي مَنْ يُعْلَمُهُ ، وَيُنْفَقُ عَلَيْهِ وَعَلَى عِيَالِهِ ، فَإِذَا تَعْلَمَ ؛
قَالَ لَهُ : لَقَدْ وَصَلَتْ إِلَى الْغِنَىِ الْأَكْبَرِ بِمَعْرِفَةِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ) .

وَحُسْنَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْشَةَ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ دَرْهَمٍ ، فَأَرَادَ بَعْضُ إِخْوَانِهِ
أَنْ يَجْمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ ، فَلَمَّا صَارَ لِأَبِي حَنِيفَةَ ؛ أَمْرَةً بِرَدَّ مَا أَخْذَهُ مِنَ النَّاسِ ،
وَقَضَى عَنْهُ جَمِيعَ دِينِهِ .

وَأَهْدَى إِلَيْهِ شَخْصٌ شَيْئًا ، فَكَافَأَهُ بِأَضْعافِهِ ، فَقَالَ لَهُ : لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَفْعَلُ
ذَلِكَ ؟ مَا أَهْدَيْتُ لَكَ ، قَالَ : لَا تَقُولْ هَذَا ؛ فَإِنَّ الْفَضْلَ لِلسَّابِقِ ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى
مَا حَدَّثَنِي بِهِ الْهَيْثَمُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ يَلْعُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَالَ :
« مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا ؛ فَكَافَّوْهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكَافَّوْنَهُ ؛ فَأَنْثُوا
عَلَيْهِ »^(١) ، فَقَالَ لَهُ [الرَّجُلُ] : وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَمِيعِ مَا أَمْلِكُ .

* * *

(١) أُخْرَجَ نَحْوَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبْنَ حِبَانَ (٣٤٠٨) ، وَالحاكِمِ (٤١٢/١) ، وَأَبْوَ دَاؤِدَ (١٦٧٢) ، وَالنَّسَائِيِّ (٨٢/٥) ، وَالبَيْهَقِيِّ (١٩٩/٤) وَغَيْرَهُمْ .

الفصل الثامن عشر

في زهده وورعه

قال ابن المبارك : (قَدِمْتُ الْكُوفَةَ ، فَسَأَلْتُ عَنْ أَزْهَدِ أَهْلِهَا ، فَقَالُوا : أَبُو حَنِيفَةَ)^(١) .

و[قال] : (أَرَادَ شَرَاءَ جَارِيَةً ، فَمَكَثَ عَشْرَ سِنِينَ - وَفِي رِوَايَةَ : عَشْرِينَ سَنَةً - يَخْتَارُ وَيَشَارُوْرُ مِنْ أَيِّ سَبْئِي سَالِمٍ عَنِ الشُّبُهَةِ يَشْتَرِي ؟) .

[وقال] : (مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أُورِعَ مِنْهُ) .

[وقال] : (مَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَقُولُوا فِي رَجُلٍ عُرِضَتْ عَلَيْهِ الْأَمْوَالُ الْعَظِيمَةُ فَنَبَذَهَا ، وَضُرِبَ بِالسَّيَاطِيفَ فَصَبَرَ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ ، وَلَمْ يَدْخُلْ فِيمَا كَانَ غَيْرُهُ يَطْلُبُهُ وَيَتَمَّاهُ) .

وقال مَكْيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : (جَالَسْتُ الْكَوْفَيْنَ فَلَمْ أَرَ فِيهِمْ أُورِعَ مِنْهُ)^(٢) .

وقال الحسنُ بْنُ صَالِحٍ : (كَانَ شَدِيدَ الْوَرْعِ ، هَائِيًّا لِلحرَامِ ، تَارِكًا لِكَثِيرٍ مِنَ الْحَلَالِ ؛ مُخَافَةً الشُّبُهَةِ ، مَا رَأَيْتُ فِيهَا أَشَدَّ مِنْهُ صِيَانَةً لِنَفْسِهِ وَلِعِلْمِهِ ، وَكَانَ جَهَازُهُ^(٣) كُلُّهُ إِلَى قَبِرِهِ) .

وقال التَّنْصُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ : (مَا رَأَيْتُ أَشَدَّ وَرَعًا مِنْهُ) .

وقال يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : (كَبَيْتُ عَنِ الْأَفْلِ شِيخٌ حَمَلْتُ عَنْهُمُ الْعِلْمَ ، فَمَا رَأَيْتُ فِيهِمْ أَشَدَّ وَرَعًا ، وَلَا أَحْفَظَ لِسَانًا مِنْهُ) .

وقال الحسنُ بْنُ زِيَادٍ : (وَاللَّهِ ، مَا قَبِيلَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ - أَيْ : الْأَمْرَاءُ وَنَحْوُهُمْ -

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٥٧/١٣) .

(٢) أورده الخطيب في « تاريخه » (٣٥٨/١٣) .

(٣) في المخطوط : (جهاده) ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ٢٤٠) .

جائزةً ولا هديةً) .

وأرسَلَ لِشريكِهِ مَتَاعاً فِيهِ ثُوبٌ مَعِيبٌ ، يَبْيَعُهُ وَيَبْيَنُ مَا فِيهِ مِنَ الْعَيْبِ ، فَبَاعَهُ ، وَلَمْ يَبْيَنْ ؛ نَسِيَانًا ، وَجَهْلَ الْمُشْتَرِي ، فَلَمَّا عَلِمَ أَبُو حَنِيفَةَ ؛ تَصَدَّقَ بِشَمَنِ الْمَتَاعِ كُلِّهِ^(١) ، وَكَانَ ثَلَاثِينَ أَفْدَرْهُمْ ، وَفَاصَلَ شَرِيكَهُ) .

وَذَكَرَ وَكِيعُ : (أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ حَلَفَ بِاللهِ صَادِقاً فِي عَرْضِ كَلامٍ ؛ تَصَدَّقَ بِدِرْهَمٍ ، فَحَلَفَ ؛ فَتَصَدَّقَ بِهِ ، ثُمَّ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ حَلَفَ ؛ تَصَدَّقَ بِدِينَارٍ ، فَكَانَ إِذَا حَلَفَ ؛ تَصَدَّقَ بِدِينَارٍ)^(٢) .

وَقَالَ حَفْصٌ [بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ] : (صَحِبُهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، فَلَمْ أَرْهُ أَعْلَمَ خِلَافَ مَا أَسْرَهُ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ شَبَهَةً فِي شَيْءٍ ؛ أَخْرَجَ مِنْ قَلْبِهِ ذَلِكَ وَلَوْ بِجُمِيعِ مَالِهِ) .

وَقَالَ سَهْلُ بْنُ مَزَاحِمٍ : (كُنَّا نَدْخُلُ عَلَيْهِ ، فَلَا نَرَى فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْبَوَارِي)^(٣) .

وَقِيلَ لَهُ : تُعرَضُ عَلَيْكَ الدُّنْيَا وَلَكَ عِيَالٌ ! فَقَالَ : اللَّهُ تَعَالَى لِلْعِيَالِ ، وَإِنَّمَا قُوَّتِي أَنَا فِي الشَّهْرِ دِرْهَمَانِ ، فَمَا جَمِيعِي لِمَنْ يَسْأَلُنِي اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْجَمْعِ لَهُمْ إِنْ أطَاعُوهُ وَإِنْ عَصَوهُ ، فَإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ غَادِ وَرَائِحَةُ الْفَرِيقَيْنِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَفِي الْمَكَ�نِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوَدُّونَ ﴾ [الذاريات : ٢٢] .

وَحِجَّ بَعْضُ أَصْحَابِهِ وَخَلَفَ عَنْهُ جَارِيَةً ، فَغَابَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ ؛ قَالَ لَهُ : كَيْفَ وَجَدْتَ خَدْمَتَهَا ؟ فَقَالَ : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ، وَحَفِظَ عَلَى النَّاسِ دِيَهُمْ ؛ يَحْتَاجُ إِلَيْيَ أَنْ يَصْنُونَ نَفْسَهُ عَنِ الْفَتْنَةِ ، وَاللَّهُ ، مَا رَأَيْتُهُمْ مِنْذُ خَرَجْتَ إِلَيْ أَنْ رَجَعْتَ ، فَسَأَلَهُمْ أَنْهَا عَنِ الْأَخْلَاقِ ، فَقَالُوا : مَا رَأَيْتُ ، وَلَا سَمِعْتُ مِثْلَهُ ، مَا رَأَيْتُهُ أَغْتَسَلَ فِي لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ مِنْ جَنَابَةِ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَفْطَرَ بِالْتَّهَارِ قَطُّ ، وَكَانَ يَأْكُلُ آخْرَ

(١) أَخْرَجَهَا إِلَيْهَا الْقَدْرُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٥٨ / ١٣) .

(٢) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٥٨ / ١٣) .

(٣) الْبَوَارِي : جَمِيعُ بُورِي ، وَهُوَ الْحَصِيرُ الْمَسْوِجُ .

اللَّيلُ ، ثُمَّ يَرْقُدُ رُفْدَةً خَفِيفَةً ، ثُمَّ يَخْرُجُ لِلصَّلاةِ .

وَجَاءَتْهُ اُمْرَأٌ بِثُوبٍ خَرْزٌ تَبِعِيهُ لَهُ بِمَئَةً ، قَالَ : هُوَ خَيْرٌ مِنْ مَائَةٍ ، بِكُمْ تَقُولُونِ؟ فَزَادَتْ مَائَةً مَائَةً ، حَتَّى قَالَتْ : أَرْبَعَ مَائَةً ! قَالَ : هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَتْ : تَهَزَّأُ بِي؟ قَالَ : هَاتِي رِجْلًا ، فَجَاءَتْ بِرِجْلٍ ، فَأَشْتَرَاهُ بِخَمْسِ مَائَةٍ دَرْهَمٍ .

وَقَالَ يَوْمًا : (لَوْلَا الْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَضِيعَ الْعِلْمُ ؛ مَا أَفَيَتُ أَحَدًا ، يَكُونُ لَهُمُ الْهَنَاءُ وَعَلَيَّ الْوِزْرُ) .

وَلَمَّا حُسِنَ بِيغْدَادَ فِي مِحْتَهِ الْآتِيَةِ ؛ أَرْسَلَ [بَعْدَ خَرْوَجَهُ] لَوْلَدَهُ حَمَادَ يَقُولُ : يَا بْنِي ، إِنَّ قُوَّتِي درَهْمَانَ فِي الشَّهْرِ ، فَمَرَّةً لِلْسَّوْقِ وَمَرَّةً لِلْخُبْزِ ، وَقَدْ حُبِسْتَ عَلَيَّ ، فَعَجَّلْهُ لِي^(۱) .

وَأَخْتَلَطَتْ غَنْمُ الْكُوفَةِ بِغَنْمٍ مَغْصُوبَةٍ ، فَسَأَلَ : كَمْ تَعِيشُ الْغَنْمُ؟ قَالُوا : سَبْعَ سَنِينَ ، فَتَرَكَ أَكْلَ اللَّحْمِ سَبْعَ سَنِينَ ، وَرَأَى [حِينَهَا] بَعْضَ الْجَنْدِ أَكْلَ لَحْمًا وَرَمَى فَضْلَتَهُ فِي نَهْرِ الْكُوفَةِ ، فَسَأَلَ عَنْ عُمْرِ السَّمَكِ ، فَقَيْلَ لَهُ : كَذَا وَكَذَا ، فَأَمْتَنَعَ مِنْ أَكْلِ السَّمَكِ تِلْكَ الْمَدَّةِ .

وَقَالَ بَعْضُ أَئمَّةِ أَصْحَابِنَا السَّادَةِ الشَّافِعِيَّةِ - الْأَسْتَاذُ أبو القَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ ، فِي بَابِ التَّقْوَى مِنْ «رِسَالَتِهِ» الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ كِتَابِ السَّادَةِ الصُّوفِيَّةِ قَدَّسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ - : (كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ لَا يَجِدُ لِمَنْ يَرِيدُ شَجَرَةً غَرِيمَهُ ، وَيَقُولُ : كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مِنْفَعَةً فَهُوَ رِبَا)^(۲) .

وَيَوْاْفِقُهُ قَوْلُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ : مَا رَأَيْتُ أُورَعَ مِنْهُ ، رَأَيْتُهُ جَالِسًا يَوْمًا فِي الشَّمْسِ عَنْدَ بَابِ إِنْسَانٍ ، فَقَلَّتْ لَهُ : يَا أَبَا حَنِيفَةَ ، لَوْ تَحَوَّلْتَ إِلَى الظَّلِّ ! قَالَ : لَيْ عَلَى صَاحِبِ هَذِهِ الدَّارِ دِرَاهِمٌ ، وَلَا أَحِبُّ أَنْ أَجِلسَ فِي ظَلِّ فَتَاءِ دَارِهِ ، قَالَ

(۱) فِي «عَقُودِ الْجَمَانِ» (ص ۲۴۳) : (وَقَدْ حُبِسَتْ عَنِي) .

(۲) أَنْظُرْ «الرِّسَالَةِ الْقُشَيْرِيَّةِ» (۱/۳۰۹) .

يزيد : فأيُّ ورعٍ أكثرُ مِنْ هذا؟!

وفي رواية : أَنَّه سُتِّلَ لِمَا أَمْتَنَعَ مِنَ الظُّلُلِ ؛ فَقَالَ : لِي عَلَى صَاحِبِ هَذِهِ الدَّارِ شَيْءٌ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَسْتَظِلَّ بِظُلُلِ حَائِطِهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ جَرَّ مُنْفَعَةً ، وَمَا أَرَى ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ وَاجِبًا ، وَلَكِنَّ الْعَالَمَ يَحْتَاجُ أَنْ يَأْخُذَ لِنَفْسِهِ مِنْ عِلْمِهِ بِأَكْثَرِ مَمَّا يَدْعُو الْخَلْقَ إِلَيْهِ .

وَالآثَارُ فِي وَرَاعِهِ كَثِيرَةٌ .

* * *

الفصل التاسع عشر

في أمانته

قالَ رجُلٌ بالشَّامِ للحَكَمِ بْنِ هَشَامِ التَّقْفِيِّ : أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، فَقَالَ : كَانَ أَعْظَمَ النَّاسَ أَمَانَةً ، وَأَرَادَهُ السُّلْطَانُ أَنْ يَتَوَلَّهُ مَفَاتِيحَ خَزَانَتِهِ أَوْ يَضْرِبَ ظَاهِرَهُ ، فَأَخْتَارَ عَذَابَهُمْ عَلَى عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالَ [الرَّجُلُ] : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَصِفُهُ بِمَثِيلِ
مَا وَصَفْتَهُ بِهِ ، قَالَ : هُوَ وَاللَّهِ كَمَا قُلْتُ^(١) .

وقَالَ وَكِيعٌ : (كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ عَظِيمَ الْأَمَانَةِ)^(٢) .

وقَالَ أَبُو ثُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَينٍ : (كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ حَسَنَ الدِّيَانَةِ ، عَظِيمَ
الْأَمَانَةِ) .

* * *

(١) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٥١ / ١٣) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٥٨ / ١٣) .

الفصل العِشرون

في وُفور عقله

روى أبو القاسم بن كأس^(١) عن ابن المبارك قال: (ما رأيت رجلاً أعقلَ منه).

و[روى الخطيب] عن هارون الرَّشيد: أنه ذُكرَ عنده يوماً، فترَحَم عليه، وقال: (كان ينظرُ بعين عقله فieri ما لا يرَاهُ غيره بعين رأسه)^(٢).

وعن عليٍّ بن عاصم قال: (لو وزِنَ عقلُ أبي حنيفة رضي الله عنه، بعْقلِ نصفِ أهل الأرض؛ لرجحَ بهم)^(٣).

وعن محمدٍ بن عبد الله الأنباري: (كان الناظر لأبي حنيفة يتبينُ عقله في منطقيه، وفعله، ومشيه، ومدخله، ومخرجه)^(٤).

وعن خارجة قال: (لقيت ألفاً من العلماء، فوجدت العاقل منهم ثلاثة، أو أربعة) فذَكرَه في الثلاثة، أو الأربعة^(٥).

وعن يزيدَ بن هارون: (ادركتَ الناسَ، فما رأيت أحداً أعقلَ، ولا أفضَلَ، ولا أورعَ من أبي حنيفة)^(٦).

وقال أبو يوسف: (ما رأيت أحداً أكمل عقلاً، ولا أتمَّ مروءةً من أبي حنيفة).

(١) في المخطوط: (روى الخطيب)، والمثبت من «عقود الجمان» (ص ٢٤٧).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٤/٢٤٤).

(٣) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٣/٣٦٣).

(٤) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٣/٣٦٤).

(٥) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٣/٣٦٤-٣٦٣).

(٦) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٣/٣٦٤).

وقال يحيى بن معين : (كان أبو حنيفة أعلم من أن يكذب^(١) ، ما سمعت أحداً يصفه ويذكره بمثل ما كان ابن المبارك يصفه ويذكره به من الخير) .

وذكر أبيه حماد عنه : أنه أحتجى بثوبه في المسجد^(٢) ، فسقط في حجره من السقف حية عظيمة ، فلا والله ، ما تحلل ، ولا تحول من موضعه ، ولا تغير ، ثم قال : « قل لَّن يُعِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا » [التوبه : ٥١] ، وأخذها بيده اليسرى ، فرمى بها بعيداً عنه .

وقال الشافعي رضي الله عنه : (ما قامت النساء عن رجلي أعلم من أبي حنيفة) .

وقال بكر بن خنيس : (لو جمع عقله وعقل أهل زمانه ؛ لرجح عقله على عقولهم) .

* * *

(١) أخرجه إلى هذا القنطر الخطيب في « تاريخه » (٤٤٩/١٣) .

(٢) أحتج بالثوب : أشتمل ، أو جمع بين ظهره وساقيه بعمامة ونحوها .

الفصلُ الحادي والعِشرون

في فِرَاستِهِ

منها : أَنَّهُ قَالَ لِجَمَاعَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ أَمْوَارًا سَتَّقُ لَهُمْ ، فَكَانَ كَمَا قَالَ ، مِنْهُمْ : زَفْرُ .

وَمِنْهُمْ : دَاوُدُ الطَّائِيُّ ، قَالَ لَهُ : أَنْتَ تَسْخَلُ لِلْعِبَادَةِ .

وَمِنْهُمْ : أَبُو يُوسُفَ ، قَالَ لَهُ : (أَنْتَ تَمَيِّلُ إِلَى الدُّنْيَا) ، فَكَانَ كَمَا قَالَ^(١) . وَقَالَ : (إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ طَوِيلَ الرَّأْسِ ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ أَحْمَقُ) .

وَقَيلَ لَهُ : كَيْفَ رَأَيْتَ غِلْمَانَ^(٢) الْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : (إِنْ أَفْلَحَ مِنْهُمْ أَحَدٌ ؛ فَالْأَشْقَرُ الْأَزْرَقُ) ؛ يَعْنِي : مَالِكَ بْنَ أَنْسٍ ، وَلَقَدْ بَرَّ وَصَدَقَ فِي فِرَاستِهِ ؛ لَأَنَّ مَالِكًا بَلَغَ مِنَ الْعِلْمِ وَالْفَلَاحِ مَا لَمْ يُلْحِظْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي عَصْرِهِ .

وَقَالَ : (إِذَا رَأَيْتَ أَحَدًا جَيِّدَ الْحِفْظَ ؛ فَاسْتَمِسْكْ بِجَمِيعِهِ ، وَإِذَا رَأَيْتَ إِنْسَانًا طَوِيلَ الْلَّحْيَةِ ؛ فَاسْتَمِسْكْ بِحُمْقِهِ ، وَإِذَا رَأَيْتَ طَوِيلًا عَاقِلًا ؛ فَاسْتَمِسْكْ بِهِ ؛ فَإِنَّهُ قَلِمًا تَجِدُ طَوِيلًا عَاقِلًا) .

وَلَمَّا حُمِلَ سَفِيَانُ الثُّوْرَيُّ ، وَمِسْعَرُ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ ، وَشَرِيكُ إِلَى الْمَنْصُورِ ؛ قَالَ لَهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْمَنُ فِيمَكُ تَحْمِينَا : أَمَّا أَنَا ؛ فَأَحْتَالُ نَفْسِي ، وَأَمَّا سَفِيَانُ ؛ فَيَهْرُبُ مِنَ الطَّرِيقِ ، وَأَمَّا مِسْعَرُ ؛ فَيُجَنِّنُ نَفْسَهُ ، وَأَمَّا شَرِيكُ ؛ فَيَقُولُ .

فَلَمَّا سَارُوا فِي الطَّرِيقِ ؛ قَالَ سَفِيَانُ : أَرِيدُ أَنْ أَتَبَرَّزَ ، فَخَرَجَ مَعَهُ الْجَنْدِيُّ ، فَصَارَ إِلَى حَائِطٍ ، فَجَلَسَ خَلْفَهُ ، فَمَرَّتْ سَفِينَةُ شُوكٍ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ هَذَا الَّذِي خَلَفَ الْحَائِطَ يُرِيدُ أَنْ يَذْبَحَنِي ، فَقَالُوا : أَدْخِلُ السَّفِينَةَ ، فَدَخَلَ ، وَغَطَّوْهُ

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٢٤٨/١٤) .

(٢) فِي الْمُخْطُوطِ : (عَلَمَاءَ) ، وَالْمُشَبِّثُ مِنْ «عَقُودِ الْجَمَانِ» (صِنْ ٢٤٨) .

بالشوكِ ، فمَرَّ على الجنديِّ فلمْ يرَهُ ، فلِمَّا أبْطأَ عَلَيْهِ ؛ ناداهُ : يا أبا عبد الله ، فلمْ يُجِبْهُ ، فجاءَ فلمْ يرَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى صاحبهِ ، [فَأَعْلَمَهُ بِهِرَبِهِ] ، فَضَرَبَهُ وشَمَمَهُ .

فَلِمَّا دَخَلَ التَّلَاثَةَ عَلَى الْمُنْصُورِ ؛ بَادَرَ إِلَيْهِ مِسْعَرٌ ، فَصَافَحَهُ وَقَالَ : كَيْفَ حَالُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ وَكَيْفَ جَوَارِيكَ ؟ وَكَيْفَ دَوَابِيكَ ؟ تُولِّيَنِي الْقَضَاءَ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ : هَذَا مَجْنُونٌ ، قَالَ : صَدَقْتَ ، أَخْرِجُوهُ ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ .

فَدُعِيَ أَبَا حَنِيفَةَ ، فَجَاءَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَا التَّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ ابْنُ مَمْلُوكِ الْخَزَارِ ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ لَا يَرْضَوْنَ أَنْ يَلِيَّ عَلَيْهِمْ ابْنُ مَمْلُوكِ الْخَزَارِ ، قَالَ : صَدَقْتَ .

فَذَهَبَ شَرِيكُ يَنْكَلِمُ ، فَقَالَ : أَسْكُتْ ، فَمَا بَقَيَ أَحَدٌ غَيْرِكَ ، خُذْ عَهْدَكَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ فِي نِسِيَانًا ، قَالَ : عَلَيْكَ بِمَضْغِ اللُّبَانِ^(۱) ، قَالَ : وَبِي خِفَّةً ، قَالَ : نَصْنُعُ لَكَ الْفَالْوَذَجَ تَأْكِلَهُ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ فِي مَجْلِسِ الْحُكْمِ^(۲) ، قَالَ : إِنِّي أَحْكُمُ عَلَى الْوَارِدِ وَالصَّادِرِ ، قَالَ : أَحْكُمُ وَلَوْ عَلَى وَلْدِي ، قَالَ : أَفْعُلُ ، فَكَانَ كَمَا ذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ .

وَمَرَّ عَلَيْهِ بِالْمَسْجِدِ رَجُلٌ ، فَتَفَرَّسَ أَنَّهُ غَرِيبٌ ، فِي كُمَّهِ حَلاوةُ ، وَمَعْلُومٌ صَبِيَانٌ ، فَكَانَ كَذَلِكَ ، فَسُئِلَ ، فَقَالَ : رَأَيْتُهُ يَنْظُرُ يَمِينًا وَشَمَالًا ، وَكَذَلِكَ الغَرِيبُ ، وَرَأَيْتُ الدُّبَابَ عَلَى كُمَّهِ ، وَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ الصَّبِيَانَ .

* * *

(۱) اللُّبَانُ : هو الصنوبر .

(۲) الْفَالْوَذَجُ : هو نوع من الحلويات يُعمل من خلط الدقيق والماء والعسل ، ويُعتقد أنَّ أكله يُوسِعُ المدارك .

الفصل الثاني والعشرون

في عظيم ذكائه وأجوبته المسكتة عن الأسئلة العَوِيصة^(١) المُبْهَة

من ذلك : أنَّ رجلاً ممَّن يكرهه قال له : ما تقول في رَجُلٍ لا يرجو الجنَّةَ ، ولا يخافُ من النَّارِ ، ولا يخافُ الله تعالى ، ويأكلُ الميتَةَ ، ويصلِّي بلا رُكوعٍ ولا سُجودٍ ، ويشهدُ بما لا يرى ، ويُعْصِي الحقَّ ، ويُحِبُّ الفتنةَ ، ويفرُّ مِنَ الرَّحْمَةِ ، ويُصَدِّقُ اليهودَ والنصارى؟ فقالَ أبو حنيفة : أَلَكَ بهذه علم؟ قال : لا ، ولكن لم أجذ شيئاً هو أشنع مِنْ هذا ؟ فسألَتْه عنْهُ ، فقالَ أبو حنيفة لاصحابه : ما تقولونَ في هذا الرَّجُلِ؟ قالوا : شُرُّ رجلٍ ، هذه صفةٌ كافرٌ ، فتبَسَّمَ وقالَ : هو مِنْ أولياءِ الله تعالى حقاً ، ثمَّ قالَ للرَّجُلِ : إِنَّ أَنَا أَخْبُرُكَ أَنَّهُ كذلك ؛ تكُفُّ عَنِّي لسانَكَ ، وعنِ الْحَفْظَةِ مَا يَضُرُّكَ؟ قالَ : نعم ، قالَ : هو رجلٌ يَرْجُو ربَّ الجنَّةَ ، ويَخَافُ ربَّ النَّارِ ، ولا يَخَافُ اللهَ تعالى أَنْ يَجُورَ عَلَيْهِ في عدْلِهِ وسُلْطانِهِ ، ويأكلُ ميَّتَةَ السَّمْكِ ، ويُصلِّي على الجنَّازَةِ ، أو على النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، ومعنى شهادتِه بما لا يرى : أَنَّه شَهَدَ أَنْ لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ ، وأنَّ مُحَمَّداً عبدُه ورسولُه ، ويُعْصِي الحقَّ الَّذِي هو الموتُ ؛ ليطِيعَ اللهَ تعالى ، والفتنةُ : المالُ والولُدُ ، والرحمةُ : المطرُ ، ويُصَدِّقُ اليهودَ في قولِهم [كما قالَ الله عَزَّ وجلَّ حكاية عنهم] : «لَيَسَّتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ» [البقرة: ١١٣] ، والنصارى في قولِهم [كما قالَ الله عَزَّ وجلَّ حكاية عنهم] : «لَيَسَّتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ» [البقرة: ١١٣] ، فقامَ الرَّجُلُ ، وقبلَ رأسَهِ ، وقالَ : أَشَهُدُ أَنَّكَ على الحقِّ .

ولمَّا مَرِضَ أَبُو يُوسُفَ ؛ قالَ أَبُو حنيفة : لَئِنْ ماتَ هَذَا الغلامُ ؛ لَمْ يَخْلُفْهُ أحدٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، فلَمَّا عُوفِيَ ؛ أَعْجَبَ بِنَفْسِهِ ، وعَقَدَ لَهُ مجْلِساً في الفقهِ ، فَأَنْصَرَفَتْ وجوهُ النَّاسِ إِلَيْهِ ، فلَمَّا بَلَغَ أَبَا حنيفةَ ذلكَ ؛ قالَ لبعضِ مَنْ

(١) الأمرُ العَوِيْصَةُ : هو الأمرُ الصعبُ .

عندَه : أَذْهَبْ إِلَى مَجِلسِ يَعْقُوبَ وَقَالَ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي قَصَارِ دَفَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ثُبَّا
لِيَقْصُرَه بِدَرْهَمَيْنِ ، ثُمَّ طَلَبَ ثُبَّاهُ فَأَنْكَرَهُ الْقَصَارُ ، ثُمَّ عَادَ لَهُ ثَانِيَةً وَطَلَبَهُ ، فَدَفَعَهُ لَهُ
مَقْصُورًا ، أَلَّهُ أُجْرَهُ ؟ فَإِنْ قَالَ لَكَ : نَعَمْ ؛ قَالَ لَهُ : أَخْطَأَتْ ، وَإِنْ قَالَ : لَا ؛ قَالَ
لَهُ : أَخْطَأَتْ ، فَصَارَ إِلَيْهِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : نَعَمْ لَهُ أُجْرَهُ ، فَقَالَ : أَخْطَأَتْ ، فَنَظَرَ
سَاعَةً فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ لَهُ : أَخْطَأَتْ ، فَقَامَ مِنْ سَاعَتِهِ لِأَبِي حَنِيفَةَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ ؛ قَالَ
لَهُ : مَا جَاءَ بَكَ إِلَّا مَسَأْلَةُ الْقَصَارِ ، قَالَ : أَجَلْ ، قَالَ : سَبِّحَانَ اللَّهِ ! مَنْ قَدَّمَ يُفْتَنِي
النَّاسَ ، وَعَقَدَ لِنَفْسِهِ مَجِلسًا يَتَكَلَّمُ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَهَذَا قَدْرُهُ ، لَا يُحْسِنُ أَنْ
يُجِيبَ فِي مَسَأْلَةٍ مِنَ الْإِجَارَاتِ ! فَقَالَ : عَلِّمْنِي ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ قَصَرَهُ بَعْدَ مَا
غَصَبَهُ ؛ فَلَا أُجْرَهُ لَهُ ؛ لَأَنَّهُ إِنَّمَا قَصَرَهُ لِنَفْسِهِ ، أَوْ قَبْلَ غَصَبِهِ ؛ فَلَهُ الْأُجْرَهُ ؛ لَأَنَّهُ
قَصَرَهُ لِصَاحِبِهِ ، [ثُمَّ قَالَ : مَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَسْتَغْنِي عَنِ التَّعْلِمِ ؛ فَلِيَكُ عَلَى نَفْسِهِ]^(١) .

وَحَضَرَ مَعَ الْعُلَمَاءِ وَلِيْمَةً رَجُلٌ زَوْجٌ أَبْنَيَهُ مِنْ أَخْوَيْنِ ، فَخَرَجَ الْوَلِيُّ وَهُوَ
يَقُولُ : أَصْبَنَا مُصِيَّةً عَظِيمَةً ، غَلَطْنَا فَرَكْتُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ غَيْرِ أُمْرَأِهِ وَأَصَابَهَا ،
قَالَ سَفِيَّاً : لَا بَأْسَ بِذَلِكَ ، كَمَا حَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ كَرَمُ اللَّهِ وَجْهَهُ فِي ذَلِكَ بَعْيَنِهِ ؛
إِذْ كَانَ مَعَاوِيَةَ قَدْ وَجَهَ إِلَيْهِ فِيهَا ، فَقَالَ : أَرِيَ أَنَّ عَلَى كُلِّ الْمَهَرِ بِمَا أَصَابَ مِنْهُ
الْمَرْأَةِ ، وَتَرَجَّعَ كُلُّهُ إِلَى زَوْجِهَا [بَعْدِ انْقَضَاءِ عَدْتِهَا]^(٢) ، فَأَسْتَخْسَنَ النَّاسُ مِنْهُ
ذَلِكَ ، وَأَبْوَابُ حَنِيفَةَ سَاكِنٌ ، فَقَالَ لَهُ مِسْعَرٌ : قُلْ فِيهَا ، قَالَ سَفِيَّاً : وَمَا عَسَى أَنْ
يَقُولَ فِيهَا خَلَافَ هَذَا ؟ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : عَلَيَّ بِالْغَلَامَيْنِ ، فَأَحْضِرَا ، فَقَالَ لَكُلِّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا : أَتُحِبُّ أَنْ تَكُونَ عَنْدَكُمْ تَلْكَ الَّتِي زُفْتُ إِلَيْكُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ
لَكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : فَمَا أَسْمُ أُمَرَائِكَ الَّتِي عَنْدَ أَخِيكَ ؟ قَالَ : فَلَانَةً ، قَالَ : قُلْ :
هِيَ طَالِقٌ مِنِّي ، فَفَعَلَ ، ثُمَّ زَوْجٌ كَلَّا الَّتِي مَسَّهَا ، وَأَمْرَاهُمْ بِتَجْدِيدِ عُرْسِ آخَرَ ،
فَعَجَبَ النَّاسُ مِنْ فُتْيَاهُ ، حَتَّى قَامَ مِسْعَرٌ يَقْبِلُهُ ، وَقَالَ : تَلُومُونِي عَلَى حَبِّهِ ،
وَسَفِيَّاً سَاكِنٌ لَا يَقُولُ شَيْئًا .

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٣ / ٣٤٩ - ٣٥٠) .

(٢) أَخْرَجَ حَدِيثَ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنْحَوِهِ الْبَيْهَقِيِّ فِي « السِّنْنَ » (٤٤١ / ٧) ، وَعَبْدِ الرَّزَاقِ فِي
« الْمَصْفَ » (١٠٥٣٢) وَ (١٠٧١٤) وَ (١٠٧١٥) ، وَانْظُرْ « الْمَغْنِيَ » (٢٨٩ / ٩) .

تنبية : ما حَكْمَ بِهِ سَفِيَانُ عَنْ عَلَيٍّ كَرَمَ اللَّهُ وَجْهَهُ لَا يُنَافِي مَا حَكْمَ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ ، بَلْ كُلُّ الْحُكَمَيْنِ حَقٌّ ؛ فَأَمَّا وَجْهُ مَا حَكْمَ بِهِ سَفِيَانُ : فَهُوَ أَنَّ هَذَا الْوَطَءَ وَطَءٌ بِشَبَهَةٍ ، وَهُوَ يُوجِبُ فِيهِ الْمُهْرَ ، وَلَا يَرْفَعُ النِّكَاحَ ، وَأَمَّا وَجْهُ مَا حَكْمَ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ : فَهُوَ أَنَّ الْحُكْمَ إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ سَفِيَانُ ، لَكِنْ رَبِّيْمَا تَرَبَّتْ عَلَيْهِ مَفْسِدَةٌ أَيُّ مَفْسِدَةٌ ؛ لَأَنَّ كُلَّاً لَوْ رَجَعْتُ إِلَى زَوْجَهَا وَقَدْ وَطَئَهَا الْآخَرُ وَأَطْلَعَ عَلَى مَحَاسِنِهَا الْبَاطِنَةِ ؛ خُشِيَّ أَنْ تَكُونَ نَفْسُهُ مَتَعْلِقَةً بِهَا ، وَأَلَّا يَسْلُوَ عَنْهَا ، بَلْ يَرْدَادُ تَعْلِقَةً بِهَا إِذَا أَخْدَتْ مِنْهُ وَصَارَتْ تَحْتَ غَيْرِهِ ، فَاقْتَضَتِ الْحِكْمَةُ الظَّاهِرَةُ - الَّتِي أَلْهَمَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِأَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَطْلَعَهُ عَلَى مَا يُخْشَى وَقَوْعَهُ مِنَ الْفَسَادِ لَوْ بَقِيَّتَا عَلَى فَتْوَى سَفِيَانَ - أَنْ يَحْكُمَ بِطَلاقِ كُلِّ لَزَوْجِهِ الَّتِي وَطَئَهَا غَيْرُهُ ، وَأَنْ يَتَرَوَّجَ كُلُّ مَنْ وَطَئَهَا ، وَلَا يُحْتَاجُ لِعِدَّةٍ ؛ لَأَنَّ لِصَاحِبِ عِدَّةٍ وَطَءِ الشَّبَهَةِ أَنْ يَعْقِدَ بِالْمَوْطُوعَةِ فِيهَا ، وَلِأَجْلِ هَذِهِ الْمُصْلِحَةِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي لَا يُنَكِّرُهَا أَحَدٌ سَكَتْ سَفِيَانُ عَلَى فَتْوَى أَبِي حَنِيفَةَ ، وَأَسْتَخْسَنَهَا النَّاسُ مِنْهُ ، حَتَّى قَبَّلَهُ مِسْعَرٌ لِأَجْلِهَا .

وَكَانَ فِي جَنَازَةِ أَبْنِ هَاشِمِيِّ سَيِّدٍ ، فِيهَا وَجْهُ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَعُلَمَاؤُهُمْ ، فَبَرَزَتْ أُمُّهُ كَاشِفَةً رَأْسَهَا وَوَجْهَهَا ، وَأَلْقَتْ عَلَيْهِ ثُوبَهَا مِنْ شَدَّةِ وَجْدَهَا ، فَحَلَّفَ زَوْجُهَا بِالْطَّلاقِ لِتَرْجَعَنَّ ، وَحَلَّفَتْ بَعْثَنِ مَمَالِيكَهَا أَلَّا تَرْجِعَ حَتَّى يُصْلَى عَلَيْهِ ، فَوَقَفَ النَّاسُ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا أَحَدٌ ، فَسَأَلَ وَالدُّهُ أَبَا حَنِيفَةَ ، فَأَسْتَعَادَ مِنْهُ وَمِنْهَا حَلْفَهُمَا^(۱) ، ثُمَّ أَمْرَهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمْرَهَا بِالرُّجُوعِ ، فَقَالَ أَبْنُ شُبْرَمَةَ : عَجَزَتِ النِّسَاءُ أَنْ يَلِدْنَ مِثْلَكَ ، مَا عَلَيْكَ فِي الْعِلْمِ كُلُّهُ .

وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ فَتْحِ خَوْخَةٍ فِي حَائِطِهِ^(۲) ، فَقَالَ لَهُ : أَفْتَحْ مَا شَتَّ ، وَلَا تَطْلَعْ عَلَى جَارِكَ ، فَمَنَعَهُ جَارُهُ ، وَشَكَاهُ إِلَى أَبْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَمَنَعَهُ ، فَعَادَ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ وَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ : أَفْتَحْ فِيهِ بَابًا ، فَعَادَ ، فَمَنَعَهُ أَبْنُ أَبِي لَيْلَى أَيْضًا ، فَعَادَ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ ، فَقَالَ لَهُ : كَمْ قِيمَةُ حَائِطِكَ ؟ قَالَ : ثَلَاثَةُ دَنَارَيْنَ ،

(۱) أَيْ : تَبَيَّنَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صِيغَةً حَلْفِهِ الْيَمِينِ .

(۲) الْخَوْخَةُ : هِيَ الْكَوَةُ فِي الْبَيْتِ تَؤْدِي إِلَيْهِ الضَّوءُ ، أَوْ : مُخْتَرِقٌ بَيْنَ كُلِّ دَارَيْنِ لَمْ يَنْصُبْ عَلَيْهَا بَابٌ ، وَهِيَ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ .

قالَ : أهْدِمْهُ وَلَكَ عَلَيَّ الْثَلَاثَةُ ، فَجَاءَ لِيَهِمْهُ ، فَرَفَعَهُ جَارُهُ إِلَى أَبْنِ أَبِي لِيلَى ،
قالَ : يُرِيدُ هَذِمَ حَائِطَهُ وَتَسْأَلُنِي أَنْ أَمْنَعَهُ ؟ وَالْتَّفَتَ إِلَى صَاحِبِ الْحَائِطِ وَتَابَعَ
الْقَوْلَ : أَذْهَبْ فَاهْدِمْهُ ، وَأَصْنُعْ مَا شَتَّتَ فِي جَدَارِكَ ، قَالَ لِهِ الْجَارُ : كَانَ فَتَحُ
الْخَوْخَةَ أَهُونُ عَلَيَّ ، قَالَ لَهُ [أَبْنِ أَبِي لِيلَى] : إِذَا كَانَ يَذْهَبُ إِلَى مَنْ يَدُلُّهُ عَلَى
خَطَئِي ؟ فَكَيْفَ أَصْنُعْ إِذَا تَبَيَّنَ الْخَطَأُ ! .

وَسَأَلَهُ أَبْنُ الْمَبَارِكِ عَنْ دَرَهْمِيْنِ لِرَجُلٍ أَخْتَلَطَا بِدَرَهْمِيْمَ لَآخَرَ ، ثُمَّ ضَاعَ مِنْهَا
أَثَنَانِ لَا يُعْلَمُ مِنْ أَيِّهِمَا ، قَالَ : الدَّرَهْمُ الْبَاقِي لَهُمَا أَثْلَاثًا ، قَالَ أَبْنُ الْمَبَارِكَ :
فَلَقِيْتُ أَبْنَ شُبْرَمَةَ ، فَسَأَلَهُ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَنْهَا أَحَدًا ؟ قَلَتْ : أَبَا حَنِيفَةَ ، قَالَ :
قَالَ لَكَ : الدَّرَهْمُ الْبَاقِي لَهُمَا أَثْلَاثًا ، قَلَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : أَخْطَأَ الْعَبْدُ ، وَلَكِنْ
دَرَهْمٌ مِنَ الدَّرَهْمِيْنِ الضَّائِعِيْنِ يُحِيطُ الْعِلْمُ أَنَّهُ مِنَ الدَّرَهْمِيْنِ [الَّذِيْنَ لَأَحَد
الرَّجَلِيْنَ] ، وَالدَّرَهْمُ الْآخَرُ مِنْهُمَا جَمِيْعًا ، [فَالدَّرَهْمُ] الْبَاقِي بَيْنَهُمَا ، فَأَسْتَخْسَنْتُ
مَا قَالَ ، فَلَقِيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ - وَلَوْ وُزِنَ عَقْلُهُ بِعُقْلِ نَصْفِ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي الْفَقْهِ
لِرَجَحِهِمْ - قَالَ لِي : لَقِيْتُ أَبْنَ شُبْرَمَةَ ، قَالَ لَكَ : قَدْ أَحْاطَ الْعِلْمُ أَنَّ أَحَدَ
الدَّرَهْمِيْنِ الضَّائِعِيْنِ⁽¹⁾ [مِنَ الدَّرَهْمِيْنِ الَّذِيْنَ لَأَحَدِ الرَّجَلِيْنَ] ، وَالدَّرَهْمُ الْآخَرُ
مِنْهُمَا جَمِيْعًا ، وَبَقِيَ الدَّرَهْمُ الْبَاقِي فِيهِمَا ؟ قَلَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنَّ الْثَلَاثَةَ
حِيثُ أَخْتَلَطَتْ وَجَبَتِ الشَّرْكَةُ بَيْنَهُمَا ، فَصَارَ لِصَاحِبِ الدَّرَهْمِ ثُلُثُ كُلَّ دَرَهْمٍ ،
وَلِصَاحِبِ الدَّرَهْمِيْنِ ثُلُثًا كُلَّ دَرَهْمٍ ، فَأَيُّ دَرَهْمٍ ذَهَبَ ؟ ذَهَبَ بِحَصْتِهِمَا .

تَبَيَّنَ : مَا قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظَاهِرًا عِنْدَ مَنْ يُسْلِمُ لَهُ أَنَّ الْاِخْتِلاَطَ مَعَ
عَدَمِ التَّمَيِيزِ يَقْتَضِي الشَّرْكَةَ عَلَى الشُّيُوعِ ، وَمَا قَالَهُ أَبْنُ شُبْرَمَةَ لَهُ وَجْهٌ عِنْدَ مَنْ لَا
يَرَى الشَّرْكَةَ ، وَوَجْهُهُ : أَنَّ أَحَدَ الدَّرَهْمِيْنِ الضَّائِعِيْنِ مُخْتَصٌ بِصَاحِبِ الدَّرَهْمِيْنِ
يَقِيْنًا ، فَقَدْ ذَهَبَ عَلَيْهِ دَرَهْمٌ يَقِيْنًا ، وَبَقِيَ لَكُلَّ دَرَهْمٍ يُحَتمِلُ أَنَّهُ الْمَوْجُودُ ، وَلَا
مَرْجَحٌ لِأَحَدِهِمَا ، فَقَسَمَ الدَّرَهْمَ الْبَاقِي بَيْنَهُمَا .

وَكَانَ فِي جَوَارِهِ فَتَى ، فَأَتَى مَجْلِسَهُ ، فَشَارَوْرَهُ فِي التَّرْوِيجِ مِنْ قَوْمٍ مُخْصُوصِينَ ،
طَلَبُوا مِنْهُ فَوْقَ وُسْعِهِ ، فَأَمْرَهُ بِالتَّرْوِيجِ بَعْدَ الْاسْتِخَارَةِ [وَأَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِمْ قَسْمًا مِنْ

(1) فِي الأَصْلِ : (ضَاعَ) ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « عَقُودِ الْجَمَانَ » (صَصِ ٢٥٨) .

المهر ، فلعل زوجته أن تُبَرِّئه من الباقى بعد أن يدخل بها] ، فعل ، ثم أبوا أن يحملوها إليه إلا بعد وفاة كل المهر ، فذهب إليه وأعلم بذلك ، فقال : أحتل وأفترض حتى تدخل بأهلك ، وأفترضه في جملة من أفترضه ، فلتًا دخل بها ؛ قال له : عليك أن تُظْهِرَ الْحُرُوجَ بها إلى موضع بعده [طلب المعاش] ، فعل ، فاشتدا [ذلك] على أهلها ، فجاؤوا أبا حنيفة يشكونه ويستفتونه ، فأفتأهم : بأن له أن يُخْرِجَها إلى حيث يشاء ، قالوا : ما يُمْكِنُنا أن ندعها تَخْرُجُ معه ، قال : فأرضوه بِرَدًّا ما أخذتموه منه ، فرضوا بذلك ، فقال له : إنهم رضوا أن يعطوك ما أخذوه من المهر ، ويبِرِّئوك منه^(١) ، قال : أريد فوق ذلك ، فقال له : أيما أحب إليك ؟ هذا ، وإن أقرت [المرأة] لرجل بدَيْنٍ فلا يمكنك السَّفَرُ بها حتى تُوفِّيه ؟ فقال الله الله ، لا يسمعوا بهذا ؛ فلا يعطوني شيئاً .

وجاءته أمرأة فقالت : مات أخي وخَلَفَ ستَّ مئة دينار ، فأصابني دينار واحد ، قال : من قَسَمَ فَرِيضتكم ؟ قالت : داود الطائي ، قال : ليس لك إلا هو ، أليس أخوك خَلَفَ بتين ، وأمًا ، وزوجة ، وأثنى عشر أخاً وأختاً [واحدة] ؟ قالت : نعم ، قال : هو كذلك^(٢) .

(١) في المخطوط : (ويبِرِّئوك من الباقى) ، والمثبت من «عقود الجمان» (ص ٢٦٠) ، وهو الصَّحيح ؛ لأنَّ الرَّجُلَ كَانَ قد أفترض كلَّ المهر ودفعه إليهم .

(٢) لأن للبيتين الشَّتَّى : أربع مئة دينار ، وللأم السادس : مئة دينار ، ولزوجة الشَّتَّى : خمسة وسبعون ديناراً ، وللأخوة مع الأخت ما بقي تعصيماً : خمسة وعشرون ديناراً ، للذكر مثل حظ الأنثيين $25 = 1+24=2 \times 12$ فلكل واحد من الأخوة ديناران ، وبقي للأخت ديناراً واحداً ، وصورة المسألة كما يلي :

$$25 = 24 \div 600 \quad 24$$

$25 \times 16 = 400$	$\frac{2}{3}$	بنت
$25 \times 4 = 100$	$\frac{1}{6}$	أم
$25 \times 3 = 75$	$\frac{1}{8}$	زوجة
$25 \times 1 = 25$	ع	١٢ أخ
دينار ، لكل أخ ديناران ، وللأخت دينار		أخت

وَحَضَرَ يَوْمًا مَجْلِسَ أَبْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَأَذِنَ لِلْخُصَمَاءِ فِي الدُّخُولِ ؛ لِيُرِيهِ إِمْضَاهَهُ فِي الْقَضَاءِ وَالْحُكْمِ ، فَادْعَى رَجُلٌ عَلَى آخَرِهِ قَالَ لَهُ : يَا بْنَ الرَّازِيَّةَ ، قَالَ الْقَاضِي لِلْمَدْعَى عَلَيْهِ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ : كَيْفَ تَسْأَلُهُ الْجَوابَ وَلَيْسَ [الْمَدْعَى] بِخَصْمٍ [لَهُ] ، إِنَّمَا الْخُصْمُ أُمُّهُ ، فَهَلْ ثَبَّتَ وَكَالَتْهُ عَنْهَا ؟ ! قَالَ : لَا ، قَالَ : فَسَأَلَهُ^(۱) : أَحِيَّةُ أَمْ أَمِيَّةُ ؟ فَسَأَلَهُ ، قَالَ : مَيَّةُ ، قَالَ : الْبَيْتَةُ ، فَأَقَامَهَا بِمَوْتِهَا ، فَسَأَلَ الْقَاضِي الْمَدْعَى عَلَيْهِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : سَلِ الْمَدْعَى : هَلْ لِأَمِّهِ وَارَثَ غَيْرَهُ ؟ [فَسَأَلَهُ] قَالَ : لَا ، قَالَ : الْبَيْتَةُ بِذَلِكَ ، فَأَقَامَهَا ، فَسَأَلَ الْقَاضِي الْمَدْعَى عَلَيْهِ ، قَالَ [أَبُو حَنِيفَةَ] : سَلِ الْمَدْعَى : أُمُّهُ حَرَّةٌ أَمْ أَمَّةٌ ؟ [فَسَأَلَهُ] ، قَالَ : حَرَّةٌ ، قَالَ : الْبَيْتَةُ بِذَلِكَ ، فَأَقَامَهَا ، فَسَأَلَ الْقَاضِي الْمَدْعَى عَلَيْهِ ، قَالَ [أَبُو حَنِيفَةَ] : سَلِ الْمَدْعَى : هَلْ هِي مُسْلِمَةٌ أَمْ ذَمِيَّةٌ ؟ [فَسَأَلَهُ] ، قَالَ : مُسْلِمَةٌ ، قَالَ : الْبَيْتَةُ بِذَلِكَ ، فَأَقَامَهَا ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : شَأْنُكَ الآنَ .

وَلَمَّا نَزَلَ قَاتَدُ الْكُوفَةَ ؛ قَالَ : لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ عَنْ مَسَأَلَةِ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ؛ إِلَّا أَجْبَتُهُ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : مَا تَقُولُ فِيمَنْ غَابَ عَنْ أَهْلِهِ أَعْوَامًا ، وَنُعِيَ إِلَيْهَا ، فَظَنَّتْ مَوْتَهُ ، فَتَزَوَّجَتْ ، فَقَدِمَ بَعْدَ وَلَادَتِهَا ، فَنَفَاهُ الْأَوَّلُ ، وَأَدَعَاهُ الْآنَى ، أَكَلَ مِنْهُمَا قَدْفَاهَا ، أَمْ الْمُنْكَرُ لِلْوَلَدِ^(۲) ؟

ثُمَّ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنْ قَالَ فِيهَا بِرَأِيهِ ؛ لِيُخْطَئَنَّ ، وَإِنْ قَالَ فِيهَا حَدِيثًا ؛ لِيَكْذِبَنَّ .

فَقَالَ قَاتَدُ : أَوَقَعْتُ هَذِهِ الْمَسَأَلَةَ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَلِمَ تَسْأَلُونَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ ؟ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنَّ الْعُلَمَاءَ يَسْتَعْدِلُونَ لِلْبَلَاءِ ، وَيَتَحَرَّزُونَ مِنْهُ قَبْلَ نَزْوَلِهِ ؛ لِيَعْرِفُوا الدُّخُولَ فِيهِ وَالْخُروجَ مِنْهُ .

فَقَالَ قَاتَدُ : دَعَا هَذَا ، وَسَلَوْنِي عَنِ التَّقْسِيرِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : مَنِ الَّذِي

(۱) أَيْ : أَسَالَ الْمَدْعَى .

(۲) فِي «تَارِيخِ بَغْدَاد» (۳۴۸/۱۳) : (فَظَنَتْ أُمَّهُ أَنَّ زَوْجَهَا مَاتَ ، فَتَزَوَّجَتْ ، ثُمَّ رَجَعَ زَوْجَهَا الْأَوَّلَ ، مَا تَقُولُ فِي صِدَاقَهَا ؟) .

عندَه عِلْمُ الْكِتَابِ؟ قَالَ [قَتَادَةُ] : آصِفُ بْنُ بَرْخِيَا ، كَاتِبُ سُلَيْمَانَ ، وَكَانَ يَعْرُفُ الْاسْمَ الْأَعْظَمَ ، فَقَالَ [أَبُو حَنِيفَةَ] : هَلْ كَانَ سُلَيْمَانُ يَعْرُفُ أَيْضًا؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : أَيْجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي زَمَانِ نَبِيٍّ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ؟ قَالَ : لَا ، وَاللَّهُ ، لَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ التَّقْسِيرِ ، سَلُونِي عَمَّا أَخْتَلَفْتُ فِيهِ الْعُلَمَاءُ.

فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمْؤْمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : أَرْجُو ، قَالَ : وَلَمْ؟ قَالَ : لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَالَّذِي أَطْمَعَ أَنْ يَعْقِرَ لِخَطِيقَيْ يَوْمَ الْدِينِ» [الشَّعْرَاءُ : ٨٢] ، فَقَالَ لَهُ : هَلَّا قَلْتَ كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِمَا قَالَ لَهُ رَبُّهُ : «أَوَلَمْ تَقْرِئْنَ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطَمِّنَ قَلْنِي» [البَقْرَةُ : ٢٦٠] ، فَقَامَ قَتَادَةُ مُغَضِّبًا ، وَحَلَفَ أَلَا يَحْدُثُهُمْ^(١).

وَقَالَ رَجُلٌ لِأَمْرَأَةٍ مُخْتَلِّةٍ شَيْئًا ، فَقَالَتْ لَهُ : يَا بْنَ الرَّازَّاقيْنَ ، فَشُكِّيْتُ إِلَى أَبْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَحَدَّهَا حَدَّيْنِ فِي الْمَسْجِدِ قَائِمَةً ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْطَأَ مِنْ سِتَّهُ وُجُوهٍ :

أَقامَ الْحَدَّ عَلَى مَجْنُونَةِ .

وَفِي الْمَسْجِدِ .

وَضَرَبَ الْمَرْأَةَ قَائِمَةً ، وَهِيَ إِنَّمَا تُضْرِبُ جَالِسَةً .

وَأَقامَ عَلَيْهَا حَدَّيْنِ وَالْقَذْفُ بِكُلْمِهِ وَاحِدَةٌ ، وَلَوْ قَذَفَ قَوْمًا بِكُلْمِهِ؛ لَا يَلْزَمُهُ إِلَّا حَدٌّ وَاحِدٌ .

وَضَرَبَهَا وَالْحَقُّ لِلْأَبْوَيْنِ وَهُمَا غَائِبَانِ .

وَحَدَّ الثَّانِي قَبْلَ الْبُرُءَ مِنَ الْحَدَّ الْأُولَى .

[فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبْنَ أَبِي لَيْلَى] ، فَشَكَاهُ لِلْأَمْرِيْرِ ، فَمَنَعَ [أَبَا حَنِيفَةَ] مِنِ الإِفْتَاءِ^(٢) ، ثُمَّ وَرَدَتْ مَسَائِلُ لَعِيسَى بْنِ مُوسَى ، فَسُئِلَ عَنْهَا [أَبُو حَنِيفَةَ] ، فَأَجَابَ بِمَا

(١) عَزَّاهَا الصَّالِحِيُّ فِي «عَقُودِ الْجَمَانِ» (ص ٢٦٣) إِلَى أَبِي القَاسِمِ بْنِ كَأسٍ ، وَأَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (١٣/٣٤٩٣٤٨).

(٢) إِلَى هَنَا أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (١٣/٣٥٠-٣٥١).

استَحْسَنَهُ عِيسَىٰ ، فَأَذْنَ لَهُ ، فَجَلَسَ فِي جِلْسِهِ .

وَقَالَ لَهُ الْضَّحَّاكُ [الشَّارِي] ، وَكَانَ مِنَ الْخَوارِجَ : تُبْ مِنْ تَجْوِيزِكِ الْحَكَمَيْنِ^(۱) ، قَالَ : تُنَاطِرُنِي؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنِّي أَخْتَلَفُنَا فِي شَيْءٍ ؛ فَمَنْ يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ؟ قَالَ : أَجْعَلْ أَنْتَ مِنْ شَيْئَ ، فَقَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الْضَّحَّاكِ : أَحْكَمْ بَيْنَا ، ثُمَّ قَالَ لِلْضَّحَّاكِ : أَتُرْضِي هَذَا حَكْمًا بَيْنِي وَبَيْنَكَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : فَإِنَّكَ قَدْ جَوَزْتَ التَّحْكِيمَ^(۲) ، فَأَنْقَطْتَ الْضَّحَّاكَ .

وُسْعَلَ عَطَاءً عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَإِاتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ» [الأنبياء: ۸۴] ، فَقَالَ : رَدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَيُوبَ أَهْلَهُ ، وَمِثْلَ أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَوَيْرُدُ اللَّهُ عَلَى نَبِيٍّ وَلَدًا لَيْسُوا لَهُ مِنْ صُلْبِهِ يَا أَبَا مُحَمَّدًا؟ فَقَالَ : مَا سَمِعْتَ فِيهَا عَافَالَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ : رَدَ اللَّهُ عَلَى أَيُوبَ أَهْلَهُ ، وَوَلَدَهُ مِنْ صُلْبِهِ ، وَمِثْلَ أَجْوَرِ وَلَدِهِ ، فَقَالَ : هَذَا حَسْنٌ .

تَبَيْنَةٌ : مَا المَانِعُ أَنَّ الْمَرَادَ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى آتَاهُ عَدَدًا أَوْ لَادَهُ ، وَمِثْلَ ذَلِكَ الْعَدْدِ مِنْ زَوْجَتِهِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِي حَقِّهَا : «وَخَذْ بِيَدِكَ ضِغْنَاثًا فَاضْرِبْ بِهِ، وَلَا تَحْنَثْ» [ص: ۴۴] ، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنَ الْآيَةِ كَمَا لَا يَخْفَى^(۳) .

وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنِّي حَلَفْتُ أَلَا أَكُلُّ أَمْرَاتِي أَوْ تَكَلَّمَنِي^(۴) ، وَحَلَفْتُ [بِصَدَقَةٍ]

(۱) أي : الْحَكَمَيْنِ الَّذِينَ أَتَقَنُ عَلَيْهِمَا عَلَيٌّ وَمَعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صِفَيْنِ ، وَالَّذِينَ لَمْ يَرِضُوا بِالْتَّحْكِيمِ ، وَخَرَجُوا عَلَى سَيِّدِنَا عَلَيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَالُوا : لَا حَكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ؛ سُمُّوا : مَحْكُمَةً .

(۲) في المخطوط وهامش «عقود الجمان» : (الْحَكَمَيْنِ) ، والمثبت من «العقود» (ص: ۲۶۵) .

(۳) وهو قول أَبْنِ مُسَعُودِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِيثُ قَالَ : (مَاتَ أَوْلَادُهُ وَهُمْ سَبْعَةٌ مِنَ الذَّكُورِ وَسَبْعَةٌ مِنَ الْإِنَاثِ ، فَلَمَّا عَوْفَى ؛ نُشَرُوا لَهُ ، وَوُلِدَتِ اُمُّهُ سَبْعَةٌ بَنِينَ وَسَبْعَ بَنَاتٍ) ، «القرطبي» (۱۴/۲۶۲) .

(۴) أي : إِلَّا أَنْ تَكُونَ هِيَ الَّتِي تَبْتَدِيءُ الْكَلَامَ مَعِي ، فَ(أَوْ) هُنَا بِمَعْنَى (إِلَّا) ، وَالْفَعْلُ بَعْدَهَا مَنْصُوبٌ بِ(أَنْ) الْمُضْمِرَةِ وَجُوبِيًّا ، وَهِيَ كَذَلِكَ فِي يَمِينِهَا .

ما تملك] ألا تكلّمني أو أكلّمها ، فقال : [كُلُّها و] لا حُنْثَ عليكمَا ، فسمعَ سفيانُ الثورِيُّ ذلك ، فجاءه مُغضباً ، وقال له : تُبَيِّحُ الفَرْوَجَ ، مِنْ أين لك هذا ؟ قال : لِمَا شافته بِاليمينِ بعدها حلف ؛ كانت مكلمة له ، فسقطت يمينه ، فإن كُلُّها ؛ فلا حُنْثَ عليه ولا عليها ؛ لأنَّها كُلُّمه وكُلُّها بعد اليمين^(١) ، فسقطت عنهمَا ، فقال له سفيان : إِنَّهُ لِيُكَشِّفُ لَكَ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ شَيْءٍ كُلُّنا عَنْهُ غافلُونَ .

وسأله أَبُنُ الْمَبَارِكُ : عَمَّنْ وَقَعَ فِي قِدْرِ طَبِيْخِه طَائِرُ فَمَاتَ ، فقال لأَصْحَابِه : ما تَرَوْنَ ؟ فَرَوَوْا لَهُ عَنِ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : (أَنَّهُ يُهْرَاقُ الْمَرْقَ ، وَيُغَسِّلُ الْلَّحْمُ ، وَيُؤْكِلُ) ، فقال : هذا إِنْ وَقَعَ فِي حَالٍ سُكُونِهَا ، فإنْ وَقَعَ فِي حَالٍ غَلَيانِهَا ؛ أَلْقَى اللَّحْمُ [وَأَهْرِيقَ الْمَرْقَ] ، فقال له أَبُنُ الْمَبَارِكُ : لَمْ ؟ قال : لَوْصُولِ النَّجْسِ إِلَى باطْنِهِ ، بِخَلَافِ الْأَوَّلِ ؛ لَأَنَّهُ إِنَّمَا وَصَلَ إِلَى ظَاهِرِهِ فَقَطْ ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكُ .

وَسَسَيَ إِنْسَانٌ مَالًا دَفَنهُ ، فجاءَ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ ، فقال له [أَبُو حَنِيفَةَ] : ليس هذا فقهًا فأحتجَالُ لَكَ ، ولكنْ أَذْهَبْ فَصَلَّ اللَّيْلَةَ إِلَى الصُّبْحِ فَتَذَكَّرَ ، فَصَلَّى الرَّجُلُ ، فَتَذَكَّرَ الْمَكَانُ دُونَ رُبْعِ اللَّيْلَ ، فجاءَهُ فَأَخْبَرَهُ ، فقال له [أَبُو حَنِيفَةَ] : لقد عَلِمْتُ أَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَدْعُكَ تُصْلَى لَيْلَةً ، وَيَحْكُ ! هَلَّا أَتَمْنَتَ لِيَلْتَكَ شَكْرًا لله تعالى^١ .

وَشَكَى إِلَيْهِ مُودَعٌ إِنْكَارًا وَدِيعَه لَوْدِيعَتِهِ ، وَحَلَفَ وَأَكَّدَ أَنَّهُ لَمْ يُودِعْهُ ، فقال له : لَا تُخْبِرْ بِجَحْودِه أَحَدًا ، [وَكَانَ الْوَدِيعُ يَجَالِسُ أَبَا حَنِيفَةَ] ، فلما خلا به ؛ قال له : إِنَّ هَؤُلَاءِ بَعْثَوْا يَسْتَشِيرُونَ فِي رَجُلٍ يَصْلُحُ لِلْقَضَاءِ ، فَهَلْ تَنْشَطُ ؟ فَتَمَانَعَ الرَّجُلُ قَلِيلًا ، فَرَادَ فِي تَرْغِيْبِهِ ، ثُمَّ قال لِلْمُوْدَعِ : أَذْهَبْ فَقل له : أَحْسَبْتُكَ نَسِيَّتَ ، فَقَدْ أَوْدَعْتُكَ وَقْتَ كَذَا بِعَلَامَةِ كَذَا ، فقال له ذلك ،

(١) أي : كُلُّمَه بَعْدِ يَمِينِه بِالْأَيْمَنِ يَكُونُ الْبَادِيَّ بِالْكَلَامِ ، وَكُلُّمَه بَعْدِ يَمِينِه بِالْأَيْمَنِ تَكُونُ الْبَادِيَّ بِالْكَلَامِ مَعَهِ .

فَدَفَعَ إِلَيْهِ وَدِيعَتَهُ ، فَرَجَعَ الْوَدِيعُ إِلَى أَبِي حِنْفَةَ يَطْلُبُ أَنْ يَعِيَّهُ الْقَضَاءَ ، فَقَالَ لَهُ : إِنِّي [رَأَيْتُ أَنْ] أَرْفَعَ مِنْ قَدْرِكَ وَلَا أُسْمِيكَ حَتَّى يَحْضُرَ مَا هُوَ أَجْلٌ مِنْ هَذَا .

وَدَخَلَ اللُّصُوصُ عَلَى رَجُلٍ ، فَأَخْدُوا ثِيَابَهُ ، وَأَسْتَحْلِفُوهُ بِالظَّلَاقِ بِالثَّلَاثِ أَلَّا يَعْلَمَ بِهِمْ أَحَدًا ، فَحَلَفَ ، ثُمَّ أَصْبَحَ يَرَى ثِيَابَهُ تُبَاعُ وَلَا يَمْكُنُهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، فَسَأَلَ أَبَا حِنْفَةَ ، فَقَالَ لَهُ : أَحْسِرْتِي أَكَابِرَ حَيْكَ ، فَأَحْسِرْهُمْ إِيَّاهُ ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو حِنْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَلْ تُحْبِبُونَ أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ عَلَى هَذَا مَتَاعَهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَاجْمِعُو كُلَّ دَاعِرٍ^(١) وَمَتَهِمٍ فَادْخُلُوهُمْ فِي دَارٍ أَوْ فِي مَسْجِدٍ ، ثُمَّ أَخْرِجُوهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا ، فَقُولُوا لَهُ : هَذَا لَصُكَ ؟ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ؛ قَالَ : لَا ، وَإِنْ كَانَ ؛ سَكَتَ ، فَاقْبَضُوا عَلَيْهِ ، فَفَعَلُوا ، فَرُدَّ عَلَيْهِ جَمِيعُ مَا أُخِذَ مِنْهُ ، وَبَرَّ في يَمِينِهِ ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُخِيِّرْ بِهِمْ أَحَدًا^(٢) .

وَسُئِلَّ عَنْ تَنَحُّ حِلْمَادِيِّيْنِ عِنْدَ الإِقَامَةِ ، أَلَهُ أَصْلُ ؟

قَالَ : هُوَ عَالَمٌ مِنْهُمْ بِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَدْخُلٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيلِ ، قَالَ : (فَكُنْتُ إِذَا جَئْتُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ؛ أَذِنْتَنِي بِالتَّنَحُّنِ)^(٣) .

وَتَزَوَّجَ رَجُلٌ بِأَمْرِهِ سِرًا ، فَأَتَتْ بُولِدٍ ، فَجَهَدَهُ ، فَرَفَعَتْهُ إِلَى أَبْنِ أَبِي لِيلِي ، فَقَالَ لَهَا : هَاتِي بِيَّنَةً عَلَى النِّكَاحِ ، فَقَالَتْ : إِنَّمَا تَرْوَجْنِي عَلَى أَنَّ اللَّهَ أَخْرَجَهُ النِّسَائِيَّ (١٢/٣) ، وَابْنَ مَاجِهَ (٣٧٠٨) ، وَالْبَيْهَقِيَّ (٢٤٧/٢) ، وَأَحْمَدَ (٨٠/١) ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : (مُخْتَلِفٌ فِي إِسْنَادِهِ وَمُنْتَهِهِ ، قَفِيلٌ : سَبَّحَ ، وَقَفِيلٌ : تَنَحَّنَحَ ، وَمَدَارِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَجِيِّ الْحَضْرَمِيِّ) ، قَفِيلٌ : رَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَفِيلٌ : عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ، وَهُوَ الصَّحِيفَ ؛ إِذَا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَبِالْجَمْلَةِ : فَعَبَدَ اللَّهَ ضَعْفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ سَوْيَ النِّسَائِيَّ وَابْنَ حِبَّانَ .

(١) الدَّاعُرُ : هُوَ الْخَيْثُ وَالْفَاسِقُ .

(٢) فِي الْقَصَّةِ أَضْطَرَابٌ أَسْتَدِرِكَ مِنْ « عَقُودِ الْجَمَانِ » (ص ٢٦٩) .

(٣) أَخْرَجَهُ النِّسَائِيَّ (١٢/٣) ، وَابْنَ مَاجِهَ (٣٧٠٨) ، وَالْبَيْهَقِيَّ (٢٤٧/٢) ، وَأَحْمَدَ (٨٠/١) ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : (مُخْتَلِفٌ فِي إِسْنَادِهِ وَمُنْتَهِهِ ، قَفِيلٌ : سَبَّحَ ، وَقَفِيلٌ : تَنَحَّنَحَ ، وَمَدَارِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَجِيِّ الْحَضْرَمِيِّ) ، قَفِيلٌ : رَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَفِيلٌ : عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ، وَهُوَ الصَّحِيفَ ؛ إِذَا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَبِالْجَمْلَةِ : فَعَبَدَ اللَّهَ ضَعْفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ سَوْيَ النِّسَائِيَّ وَابْنَ حِبَّانَ .

تعالى الوليُّ ، والشاهدان المَلِكَانِ ، فطرَّها القاضي ، فأتتْ أبا حنيفة وأخبرَتْهُ ، فقالَ لها : أذْهَبِي للقاضي وقولِي له : أَحْضِرْهُ لِأَقِيمَ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ ، فَإِذَا أَحْضَرَهُ ؛ قولي له : قلنَ : أنا كافرٌ بالوليِّ والشاهدَيْنِ ، [ففعَلتْ] ، فلمْ يُسْتَطِعْ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ ، وَأَفَرَّ بِالنِّكَاحِ ، فَأَلْزَمَهُ الْمَهْرَ ، وَأَلْحَقَ بِهِ الْوَلَدَ .

نبِيَّهُ : لا يُتوَهَّمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ النِّكَاحَ خَلَا عَنِ الْوَلِيِّ وَالشَّهُودِ مَعًا ؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ باطِلٌ بِإِجْمَاعٍ مَنْ يُعْتَدُ بِهِ ، وَإِنَّمَا الظَّاهِرُ : أَنَّهُ كَانَ سِرًّا بِشَاهِدَيْنِ مَجْهُولَيْنِ ، فَلَمَّا لَمْ تَقْدِرِيِّ الْمَرْأَةُ عَلَى إِثْبَاتِهِ ، قَالَتْ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَخْبَرَهَا أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا يُلْجِئُهُ إِلَى الإِقْرَارِ إِنْ صَدَقَتْ ، وَكَانَ الرَّجُلُ مَمْنَ يَخْشِيُ اللَّهَ ، فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا أُلْهِمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَطَلَبَ مِنِّ ابْنِ شُبْرَمَةَ أَنْ يُثِبَّتْ لَهُ وَصِيَّةَ [أُوصِيَّ] لَهُ [بِهَا] ، فَقَبَّلَ يَسْتَهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : أَحْلَفُ أَنَّ شَاهِدَيْكَ شَهَدا بِحَقٍّ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَيَّ يَمِينٌ ، كُنْتُ غَايَةً ، قَالَ : ضَلَّتُ مَقَايِيسِكَ ، قَالَ [أَبُو حَنِيفَةَ] : مَا تَقُولُ فِي أَعْمَى شُجَّ ، فَشَهَدَ لَهُ شَاهِدَانِ بِذَلِكَ ، أَعْلَيْهِ يَمِينًا مَعَ شَاهِدَيْهِ أَنَّهُمَا شَهَدا لَهُ بِحَقٍّ وَهُوَ لَمْ يَرَ؟ ! فَانْقَطَعَ القاضي ، وَحَكَمَ لَهُ بِالْوَصِيَّةِ^(١) .

وَأَنْكَرَ يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ قاضي الكوفةِ إِجْمَاعَ أَهْلِهَا عَلَى رَأِيِّ أَبِي حَنِيفَةَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ [أَبُو حَنِيفَةَ] بَعْضَ أَصْحَابِهِ يَنَاظِرُونَهُ ؛ مِنْهُمْ : زَفْرُ ، وَأَبُو يُوسُفَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو يُوسُفَ^(٢) : مَا تَقُولُ فِي عَبْدٍ بَيْنَ أَثْنَيْنِ ، أَعْتَقَهُ أَحْدُهُمَا؟ قَالَ : لَا يَجُوزُ ؛ لَأَنَّهُ ضَرُرٌ مُنْهَىٰ عَنْهُ ، قَالَ : فَإِنْ أَعْتَقَهُ الْآخَرُ؟ قَالَ : جَازَ ، قَالَ : نَاقَضْتَ ، إِنْ كَانَ عَتْقُ الْأَوَّلِ لَغُواً ؛ فَقَدْ أَعْتَقَهُ الثَّانِي وَهُوَ عَبْدٌ ، فَلَمْ يَنْفُذْ ، فَسَكَتَ وَانْقَطَعَ .

وَقَالَ الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : كُنْتُ أَسْمَعُ بِذِكْرِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَأَتَمَّيْ رَؤْيَتَهُ ، فَإِنَّمَا بِمَكَّةَ إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُجَمِّعِينَ عَلَىٰ شَخْصٍ ، فَسَمِعْتُ إِنْسَانًا يُنَادِي : يَا أَبَا

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٤٨/١٣) .

(٢) فِي الْمُخْطُوطِ : (أَبُو حَنِيفَةَ) ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَ مِنْ « عَقُودِ الْجَمَانِ » (صِ ٢٧١) .

حنيفة ، فعلمَتْ أَنَّهُ هو ، فتوقفَتْ عنَهُ ، فسألهُ رجُلٌ فقلَّ لهُ : إِنَّ لِي مَا لَكَ كثِيرًا ، وولَدًا أَزْوَجَهُ وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ الْمَالَ الْكَثِيرَ ، فِي طَلَقٍ ، فِي ذَهَبٍ مَالِيٍّ ، فَهَلْ مِنْ حِيلَةٍ ؟ فقلَّ لهُ : أَدْخُلْ بِهِ سُوقَ الرَّقِيقِ ، وَأَشْتِرِ [النَّفْسِكَ] مَنْ تُعْجِبُهُ ، ثُمَّ زَوْجَهُ إِلَيْهَا ، فَإِنْ طَلَقَهَا ؛ رجَعَتْ مَمْلُوكَةً لَكَ ، وَإِنْ أَعْتَقَهَا ؛ لَمْ يَنْفُذْ عَتْقُهُ ، قَالَ الْيَثُ : فَوَاللَّهِ ، مَا أَعْجَبَنِي جَوَابُهُ كَمَا أَعْجَبَنِي سَرْعَةُ جَوَابِهِ .

وَشَكَّ شَخْصٌ فِي طَلاقِ زَوْجِهِ ، فسَأَلَ شَرِيكًا ، فقلَّ : طَلَقَهَا ثُمَّ رَاجَعَهَا ، وَسَأَلَ الثُّورِيَّ ، فقلَّ : إِنْ كُنْتُ طَلَقْتُهَا ؛ فَقَدْ رَاجَعْتُهَا ، وَسَأَلَ زَفَرَ ، فقلَّ : هِيَ امْرَأُكَ حَتَّى تَيَقَّنْ طَلاقَهَا ، وَسَأَلَ أَبَا حِينِيَّةَ ، فقلَّ : أَمَّا الثُّورِيُّ ؛ فَأَتَاكَ بِالْوَرْعِ ، وَأَمَّا زَفَرُ ؛ فَأَتَاكَ بَعْيَنَ الْفَقِهِ ، وَأَمَّا شَرِيكُ ؛ فَهُوَ كَرْجَلٌ قَلَّ لَهُ : لَا أَدْرِي أَصَابَ ثَوِيَّ بُولُّ أَمْ لَا ؟ فقلَّ : بُلُّ عَلَى ثَوِيَّ بِثَمَّ أَغْسِلُهُ .

تَبَيَّنَ : لَا خَلَافَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَئْمَةِ فِي الْمَعْنَى ؛ لِلْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّ مَنْ شَكَ فِي طَلاقِ زَوْجِهِ لَا يَلْزَمُهُ شَيْءٌ ، بلْ هُوَ فِي نِكَاحِهِ ظَاهِرًا ، وَإِنَّمَا الْخَلَافُ فِي الْأُولَى ؛ فَرَأَيُ شَرِيكٌ : إِيْقَاعُهُ ؛ لَأَنَّهُ مَعَ الشَّكِّ غَيْرُ جَازِمُ بِالرَّجْعَةِ ، وَتَعْلِيقُهَا فِي خَلَافٍ ، وَالثُّورِيُّ : الرَّجْعَةُ مَعَ التَّعْلِيقِ ، وَلَمْ يَنْظُرْ لِلْخَلَافِ فِيهِ ، وَأَعْرَضَ عَنْ ذَلِكَ زَفَرُ ، وَبَيَّنَ أَصْلَ الْحُكْمِ ، وَهُوَ : عَدْمُ الْوُقُوعِ .

وَكَانَ الرَّبِيعُ حَاجِبُ الْمَنْصُورِ مُعَادِيًّا لَهُ ، فَقَصَدَ أَنْ يَرْمِيَهُ عَنَّهُ ، فقلَّ لهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ أَبَا حِينِيَّةَ يَخَالِفُ جَدَّكَ أَبْنَ عَبَّاسَ فِي قَوْلِهِ : (إِنَّ الْإِسْتِنَاءَ لَا يُشْرِطُ أَتْصَالُهُ) ، [وَهُوَ يَقُولُ : لَا يَجُوزُ الْإِسْتِنَاءُ إِلَّا مَتَصَلًا بِالْيَمِينِ] ، فقلَّ أَبُو حِينِيَّةَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ الرَّبِيعَ يَرْعُمُ أَنْ لَا بَيْعَةَ لَكَ فِي رِقَابِ جُنْدَكَ ؛ لَأَنَّهُمْ يَحْلِفُونَ لَكَ ثُمَّ يَرْجِعُونَ لِمَنْازِلِهِمْ وَيَسْتَشْتُونَ فَتَبَطُّلُ بَيْعُهُمْ ، فَضَحِكَ الْمَنْصُورُ وَقَالَ : يَا رَبِيعُ ، لَا تَتَعرَّضْ لِأَبِي حِينِيَّةَ ، فَلَمَّا خَرَجَ ؛ قَالَ لَهُ الرَّبِيعُ : أَرَدْتَ قَتْلِيَ ، قَالَ : لَا ، وَلَكَنَّكَ الَّذِي أَرَدْتَ قَتْلِيَ ، فَحَلَّصْتُكَ وَخَلَصْتُ نَفْسِي^(۱) .

(۱) «تَارِيخُ بَغْدَاد» (۳۶۵/۱۳) .

وقال بعض أعدائه^(١) : اليوم أقتله عند المنصور ، ثم سأله بين يديه ، فقال : يا أبو حنيفة ، إن الرجل منا يدعوه أمير المؤمنين ، فيأمره بضرب عنق الرجل ، لا ندري ما هو ، أيسّعه أن يضرب عنقه ؟ قال أبو حنيفة : أمير المؤمنين يأمر بالحق أم بالباطل ؟ قال : بالحق ، قال : أتفد الحق حيث كان ، ولا تسأل عنه ، ثم أسر لمن معه : إن هذا أراد أن يوثقني فربطته^(٢) .

وسرق طاووس مملوك لجاره ، فشكى إليه ، فقال : أسكط ، ثم غدا للمسجد ، فلماً أجتمع الناس ؛ قال أبو حنيفة : أما يستحي من يسرق طاووس جاره ثم يجيء يصلي وأثر الرئيس على رأسه ، فمسح رجل رأسه ، فقال له : يا هذا ، رد على صاحبك طاووسه ، فرده .

وكان الأعمش يغض منه^(٣) ؛ لحدة في خلقه^(٤) ، فوقع له أن حلف بطلاق أمراته إن أخبرته بفناء الدقيق ، أو كتبته به ، أو أرسلت ، أو ذكرت ذلك لأحد ليذكر له ، أو أومأت بذلك ، فتحيرت المرأة فيما تفعل ، فقيل لها : عليك بأبي حنيفة ، فقصّت عليه ذلك ، فقال لها : إذا فرغ جراب الدقيق ؛ شدّيه بشوشه وهو نائم ، فإذا أستيقظ ؛ رأه وعلم فناء الدقيق ، ففعلت ، فعلم فناءه وجعل يقول : هذا والله من حيل أبي حنيفة ، كيف نفلح وهو حي ، وهو يفضحنا في نسائنا ، يُريهن عجزنا ورقة فهمينا ؟

وحلفَ رجلٌ ليقرِّنَ امرأة نهاراً في رمضان ، فتحيرَ النَّاسُ في المخرج ، فقال أبو حنيفة : يُسافِرُ بها ويقربُها حينئذ .

وبَنَى في زمانه رجلٌ ، وقال : أمهلوني حتى آتي بعلامة ، فقال أبو حنيفة : منْ طَلَبَ مِنْهُ عَلَمًا ؛ كَفَرَ ؛ لَا هُوَ بَطَلٍ مُكَذِّبٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) هو أبو العباس الطوسي ، وكان سبيلاً الرأي في أبي حنيفة رضي الله عنه .

(٢) « تاريخ بغداد » (١٣ / ٣٦٣٦٥) .

(٣) أي : يَضْعَ وَيَنْقُضُ من قدر الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه .

(٤) أي : في خلق الأعمش رحمه الله تعالى .

« لا نبيّ بعدي »^(١) .

وتزوج أخرى على زوجته أم حماد ، فقالت : لا بد أن تطلقها ثلاثة ، وإن لا أصحابك ، فاحتال في ذلك ، وأمر الجديدة أن تدخل له عندها وتسأله : أيحل للمرأة أن تهجر زوجها [إذا تزوج غيرها] ؟ فدخلت وسألته عن ذلك [فقال : لا يحل لها أن تهجر زوجها] ، فقالت أم حماد : لا بد أن تطلق الجديدة ، فقال : كلّ امرأة لي خارج هذه الدار فهي طالق ثلاثة ، فرضيت ، ولم تطلق الجديدة .

وأسأله راضي يوماً : مَنْ أَشَدُ النَّاسِ ؟ قال : أمّا على قولنا : فعلٰ كرَمُ الله وجهه ؛ لأنَّه عَلِمَ أَنَّ الْحَقَّ لِأَبِي بَكْرٍ فَسَلَّمَهُ لَهُ ، وأمّا على قولكم : فأبُو بَكْرٍ رضي الله عنه ؛ لأنَّه أَخْذَهُ مِنْ عَلَيْيَ قَهْرًا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يُمْكِنْ عَلَيْيَا أَنْ يَسْتَرِعَهُ مِنْهُ ، فتحير الرّاضي .

وسئلَ عَمَّنْ طَلَقَ ثَلَاثَةَ إِنْ أَغْسَلَ الْيَوْمَ مِنْ جَنَابَةِ ، ثُمَّ طَلَقَ ثَلَاثَةَ إِنْ تَرَكَ صَلَاةَ مِنْ صَلَوَاتِ يَوْمِهِ هَذَا ، ثُمَّ طَلَقَ ثَلَاثَةَ إِنْ لَمْ يُجَامِعْ أَمْرَأَتَهُ فِي هَذَا الْيَوْمَ ، فَقَالَ يَصْلِي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ بَعْدِ الْغَرْوَبِ ، وَيَصْلِي الْمَغْرِبَ وَالْعَشَاءَ .

وسئلَ عَمَّنْ قَالَ وَزَوْجُهُ عَلَى سُلْمَ : إِنْ صَعِدْتِ ؛ فَأَنْتِ طَالقُ ، وإنْ تَرَلْتِ ؛ فَأَنْتِ طَالقُ ، مَا الْحِيلَةُ فِيهَا ؟ قال : يُحَمِّلُ السَّلْمُ وَهِيَ عَلَيْهِ وَيُوَضَّعُ عَلَى الْأَرْضِ ، أَوْ تُحَمَّلُ مِنْ غَيْرِ إِرَادَتِهَا ، فَتَوَضَّعُ [عَلَى] الْأَرْضِ .

وعَمَّنْ بِيَدِهِ قَدْحُ مَاءَ ، فَقَالَ لَهَا : إِنْ شَرِبَتِهِ ، أَوْ صَبَبَتِهِ ، أَوْ وَضَعَتِهِ ، أَوْ نَالَتِهِ إِنْسَانًا ؛ فَأَنْتِ طَالقُ ، قال : تُنْزَلُ فِيهِ ثُوبًا تَشَفَّهُ بِهِ .

وَحَلَفَ رَجُلٌ أَلَا يَأْكُلَ الْبَيْضَ ، ثُمَّ حَلَفَ لِيَأْكُلَنَّ مَا فِي كُمْ فَلَانِ ، فَإِذَا هُوَ بِيَضْ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : تَحْضُنُهُ دَجَاجَةٌ ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْهُ فَرَخٌ^(٢) ؛ شَوَاهُ أَوْ طَبَخَهُ وَأَكَلَهُ كَلَّهُ مَعَ الْمَرْقَةِ .

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٥) ، ومسلم (١٨٤٢) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) في المخطوط : (فإذا بقي فرخاً) ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ٢٧٨) .

تنبيهٌ : الحيلةُ عندنا في ذلك : أن يجعله في ناطفٍ^(١) ، ويردُّ ؛ لأنَّه صدق عليه أَنَّه أَكَلَ مَا في كُمَّهُ ، ولم يصدقُ عليه أَنَّه أَكَلَ ييضاً ؛ لاستهلاكه .

وولدتِ أمراً ولدين ظهرهما واحدٌ ، فماتَ أحدهما ، فقال علماء الكوفةِ : يدفنان جميعاً ، وقال أبو حنيفةٌ : يُدفَنُ الميَّتُ ، ويُتوصلُ بالتراب إلى قطع الاتصال ، ففعلوا ، فأنفصلَ الحيُّ وعاشَ ، وكانَ يسمىً : مولى أبي حنيفةَ .

وأجتمع في المدينة بمحمد بن الحسن بن عليٍّ رضي الله عنهم^(٢) ، فقال له : أنتَ الذي خالفتَ أحاديثَ جدِّي صلى الله عليه وسلم بالقياسِ ؟ فقالَ : معاذ الله من ذلك ! أجلس ، فإِنَّ لك حرمةً كحرمة جدِّك عليه أفضلُ الصَّلاة والسلام ، فجلس ، وجئَ أبو حنيفةَ بين يديه ، فقالَ له : الرَّجُلُ أضعفُ أم المرأة ؟ قالَ : المرأةُ ، قالَ : المرأةُ كم سهُّها ؟ قالَ : نصفُ سهمِ الرَّجُلِ ، قالَ : لو قلتُ بالقياسِ ؛ لقلبتُ الحُكمَ ، ثمَّ قالَ : الصَّلاةُ أفضلُ أم الصَّوْمِ ؟ قالَ : الصَّلاةُ ، قالَ : لو قلتُ بالقياسِ ؛ لأمرتُ الحائضَ بقضائها دونَ قضائِهِ ، ثمَّ قالَ : البولُ نجسٌ أم الطففة ؟ قالَ : البولُ ، قالَ : لو قلتُ بالقياسِ ؛ لأوجبْتُ الغسلَ منَ البول دونَ المنيِّ ، معاذ اللهِ أن أقولَ على غير الحديثِ ، بل أخدم قوله ، فقامَ وقبَّلَ وجهَهِ .

وقدمَ غريبُ الكوفةَ بزوجةٍ فائقةِ الجمالِ ، فعلقَ بها كوفيٌّ ، وأدَّعى أنها زوجته ، وصدقَهُ [المرأة] ، وعجزَ زوجُها عن إثباتِ نكاحِهِ منها ، وعرضَتِ المسألةُ على أبي حنيفةَ ، فذهبَ هو وأبنُ أبي ليلى وجماعةً إلى رحْلَ الزوجِ ، فأمرَ نسوةً أن يدخلْنَهُ ، [فعملنَ] ، فعدَّتْ عليهنَّ كلامَهُ ، ثمَّ أمرَ المرأةَ أن تدخلَهُ ، [ففعلتُ] ، فإذا الكلابُ تُبصِّصُ حوالَهَا^(٣) ، فقالَ الإمامُ : ظهرَ الحقُّ ، فأعترفتِ المرأةُ .

(١) الناطف : نوع من الحلوي .

(٢) في «عقد الجمان» (ص ٢٧٩) : (فلقي في المدينة محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم) ، وهو محمد الباقر المتوفى سنة (١١٤هـ) .

(٣) أي : تحرِّكُ أذنابها وتتملَّقُ للمرأة .

ونظير ذلك : ما نُقلَ عن علماء مذهبِه : أَنَّه إذا خلا رجُلٌ بِأمْرِهِ وَمَعْهُ كلبٌ ؛ صَحَّتِ الْخُلُوَّةُ ، وَتَأَكَّدَ الصَّدَاقُ ، أوَ كَلُّهَا ؛ لَمْ يَتَأَكَّدْ^(١) .

وَأَرَاهُ أَبْنُ هِيَرَةَ فَصَاحَ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ : عَطَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ : أَكْرَهُ التَّحْتُمُ بِهِ لِمَا كَانَ أَسْمُ غَيْرِي عَلَيْهِ ، وَلَا يَمْكُنُ حُكْمُهُ ، فَقَالَ لَهُ : دُورُ رَأْسِ الْبَاءِ ، يَكُونُ عَطَاءً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، فَتَعَجَّبَ مِنْ سُرْعَةِ أَسْتِخْرَاجِهِ ، وَقَالَ لَهُ : أَكْثَرُ الْمُجَيَّءِ إِلَيْنَا ، قَالَ : وَمَا أَصْنَعُ عَنْدَكُمْ ؟ إِنْ قَرَّبْتَنِي ؛ فَتَنَتَّنِي ، وَإِنْ أَفْصَيْتَنِي ؛ أَحْزَنْتَنِي ، [وَلَيْسَ عَنْدَكُمْ مَا أَرْجُوهُ] ، وَلَيْسَ عَنِّي مَا أَخْفَأْتُ عَلَيْهِ .

وَقَالَ ذَلِكَ أَيْضًا لَهَا قَالَ [لَهُ] كُلُّ مَنْ الْخَلِيفَةُ الْمُنْصُورُ وَأَمِيرُ الْكُوفَةِ عِيسَى بْنُ مُوسَى : لَوْ أَكْثَرْتَ الْمُجَيَّءِ إِلَيْنَا .

وَدَخَلَ الضَّحَّاكُ الْحَرَوْرِيُّ الْكُوفَةَ ، وَأَمْرَ بِقَتْلِ الرِّجَالِ كُلَّهُمْ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَبُو حَنِيفَةَ فِي قِمِصٍ وَرِداءٍ ، فَقَالَ لَهُ : لِمَ أَمْرَتَ بِقَتْلِ الرِّجَالِ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُمْ مُرْتَدُونَ ، قَالَ : أَكَانَ دِينُهُمْ غَيْرَ مَا هُمْ عَلَيْهِ فَأَرْتَدُوا حَتَّى صَارُوا إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ ، أَمْ كَانَ هَذَا دِينُهُمْ ؟! قَالَ : أَعِدْ مَا قُلْتَ ، فَأَعَادَ ، فَقَالَ الضَّحَّاكُ : أَخْطَلْنَا ، ثُمَّ أَمْرَ رَجَالَهُ أَنْ يَغْمِدُوا سِيَوْفَهُمْ ، وَنَجَا النَّاسُ .

وَفِي رَوَايَةٍ : أَنَّ الْخَوَارَجَ لَمَّا دَخَلُوا الْكُوفَةَ - وَرَأَيْهُمْ تَكْفِيرُ كُلِّ مَنْ خَالَفُهُمْ ، [وَتَكْفِيرُ كُلِّ مَنْ أَذْنَبَ] - قِيلَ لَهُمْ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ : هَذَا شَيْخُ هُؤُلَاءِ ، فَأَحْضَرُوهُ ، وَقَالُوا لَهُ : تُبِّعُ مِنَ الْكُفَرِ ، فَقَالَ : أَنَا تَائِبٌ مِنْ كُفْرِكُمْ^(٢) ، فَقِيلَ لَهُمْ : إِنَّهُ قَالَ : أَنَا تَائِبٌ مِنْ كُفْرِكُمْ ، فَأَخْذُوهُ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَبْلَعْمُ قَلْتُمْ هَذَا أَمْ بَطَنْ ؟! قَالُوا : بَطَنْ ، قَالَ : إِنَّ بَعْضَ الظَّرْرِ إِثْمٌ ، وَالْإِثْمُ كَفْرٌ عَنْدَكُمْ ، فَتَوَبُوا مِنَ الْكُفَرِ ، قَالُوا : ثُبُّتْ أَنْتَ أَيْضًا مِنَ الْكُفَرِ ، [قَالَ : أَنَا تَائِبٌ مِنْ كُلِّ كَفَرٍ] .

تَبَيْنَةٌ : وَقَعَ لِبَعْضِ حُسَّادِ أَبِي حَنِيفَةَ الَّذِي يَتَقَصُّدُونَهُ بِمَا هُوَ بِرِيَّهُ مِنْهُ أَنَّهُ ذَكَرَ مِنْ مَتَالِبِهِ : أَنَّهُ كَفَرَ مَرَّتَيْنِ ، وَأَسْتَبَّ مَرَّتَيْنِ ، وَإِنَّمَا وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ مَعَ الْخَوَارَجِ ،

(١) انظر «تبين الحقائق» للزيلعي (١٤٣/٢).

(٢) في المخطوط : (تائب من كُلِّ كفر)، والمثبت من «عقود الجمان» (ص ٢٨١).

فأرادوا أنْتقاصه به ، وليس بنتصِ ، بل هو خَاتِمُ فِي رِفْعَتِه ؛ إذ لم يوجد أحد يحاججهم غيره رضي الله عنه .

وأوصى رجُلٌ إِلَى آخَرَ ، وسَلَّمَ كِيساً فِيهِ أَلْفُ دِينَارٍ ، وقَالَ لَهُ : إِذَا كَبَرَ ولدِي ؛ فَاعْطِهِ مَا تَحْبُّ ، فَلَمَّا كَبَرَ ؛ أَعْطَاهُ الْكِيسَ دونَ مَا فِيهِ ، فَجَاءَ الْوَلَدُ لِأَبِيهِ حَنِيفَةَ ، وَذَكَرَ لَهُ الْخَبَرَ ، فَدَعَى الْوَصِيَّ وَقَالَ لَهُ : أَعْطِهِ الْأَلْفَ ؛ لِأَنَّ الَّذِي تَحْبُّهُ هُوَ الَّذِي أَمْسَكَهُ ؛ إِذْ غَالِبًا إِنَّمَا يُمْسِكُ الْمَرْءُ الَّذِي يَحْبُّهُ ، وَيُعْطِي الَّذِي لَا يَحْبُّهُ .

وكانَ أَحَدُ الْمُحَدِّثِينَ يَقُولُ فِيهِ ، فَوْقَهُ هُوَ فِي وَرْطَةٍ لَمْ يَرَ مَنْ يَخْلُصُهُ مِنْهَا غَيْرُهُ ، وَهِيَ : أَنَّهُ قَالَ لِزَوْجِهِ : إِنْ سَأَلْتِنِي اللَّيْلَةُ الطَّلاقَ وَلَمْ أَطْلَقْكِ ؛ فَأَنْتِ طَالِقُ ، وَقَالَتْ لَهُ : إِنْ لَمْ أَسْأَلْكَ اللَّيْلَةَ الطَّلاقَ ؛ فَعَبْدِي حَرَّ ، [فَنَدِمَ] ، وَسَأَلَ عَنِ الْمَخْرُجِ ، فَلَمْ يَجِدَا ، فَذَهَبَا إِلَى الْإِمَامِ وَأَخْبَرَاهُ] فَقَالَ لَهَا إِلَمَامُ : سَلِيلِهِ الطَّلاقَ ، وَقَالَ لَهَا : قَلْنِ لَهَا : أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ شَئْتِ ، [وَقَالَ لَهَا : قُولِيُّ : لَا أَشَاءُ] ، فَفَعَلَا ، فَقَالَ لَهُمَا : أَذْهَبَا إِلَآنَ ، فَلَا حِنْثٌ عَلَيْكُمَا ، وَقَالَ لَهُ : تُبِّعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْوَقِيعَةِ فَيَمْنَ حَمَلَ إِلَيْكُمُ الْعِلْمَ ، فَتَابَ ، وَكَانَا بَعْدَ يَدْعُونَ لَهُ دُبُّرَ كُلَّ صَلَاةٍ .

وَحَلَفَ شَخْصٌ بِالْطَّلاقِ مِنْ زَوْجِهِ إِنْ لَمْ تَطْبِخْ لَهُ قِدْرًا فِيهَا مَكْوُكٌ^(۱) مِنَ الْمَلْحِ لَا يَظْهُرُ لَهُ أَثْرٌ فِي الطَّعَامِ الْمَطْبُوخِ ، فَسُئِلَ عَنْهَا ، فَقَالَ : تَطْبِخُ بِيَضْنَةٍ فِي قَدْرٍ ، وَتُلْقِي عَلَيْهِ الْمَلْحَ الْمَحْلُوفَ عَلَيْهِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُ .

وَأَرَادَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْدَّهْرِيَّةِ قَتْلَهُ^(۲) ، فَقَالَ : دَعُونِي حَتَّى نَبْحَثَ فِي مَسَالَةِ ، ثُمَّ شَأْنُكُمْ وَمَا أَرَدْتُمْ ، فَأَجَابُوهُ لِمَا أَرَادَ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي سَفِينَةِ مَشْحُونَةٍ بِالْأَنْقَالِ ، فِي بَحْرِ ذِي مَوْجٍ مُتَلَاقِطٍ بِلَا مَلَاحٍ ، أَيْجُوزُ هَذَا؟ قَالُوا : هَذَا مُحَالٌ ، قَالَ : أَيْجُوزُ فِي الْعُقْلِ مُثُلُّ وَجُودِ هَذِهِ الدُّنْيَا ، مَعَ تَبَانِ أَطْرَافُهَا ، وَأَخْتَلَافِ

(۱) المكوك : هو إناء يُقال به .

(۲) الدهريّة : هم الملاحدة الذين يقولون : نموت ونحيا ولا يهلكنا إلا الدهر ، ولا يعتقدون بوجود الله ، سبحانه وتعالى عما يقولون علوًّا كبيرًا .

أحوالها وأمورها ، وَتَغْيِيرِ أَعْمَالِهَا وَأَفْعَالِهَا ، مِنْ غَيْرِ صَانِعٍ حَكِيمٍ ، وَمُدَبِّرٍ
عَلِيهِمْ ؟ قَاتَبُوا جَمِيعاً ، وَغَمَدُوا سِيَوْفَهُمْ .

وجاءه رجلٌ له على آخر ألفٍ أتَكَرَهُ ، وَأَرَادَ الْحَلْفَ ، وَلَيْسَ مَعَ الْمَدَعِي إِلَّا
شَاهِدٌ وَاحِدٌ ، وَعَلِمَ أَبُو حِينَفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صِدْقَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَهْبِطَ لِحَاضِرٍ
بِحُضُورِ شَاهِدِهِ ، وَسُلْطَهُ عَلَى قَبْضِهِ ، ثُمَّ أَمَرَ الْحَاضِرَ بِالدَّعْوَى عَلَى الْمَدِينَ
بِالْأَلْفِ ، وَأَمَرَ الْوَاهِبَ وَالشَّاهِدَ أَنْ يَشْهُدَا لَهُ بِالْأَلْفِ ، فَفَعَلَا ، فَحَكِمَ الْقَاضِي
بِالْأَلْفِ .

وَهَذَا الْبَابُ طَوِيلٌ ، وَفِيمَا ذُكِرَنَا كَفَايَةٌ ، عَلَى أَنْ فِي بَعْضِ مَا لَمْ نَذْكُرُهُ
خَلَالًا ، أَوْ نَزَاعًا فِي ثُبُوتِهِ أُوجِبَ حَذْفُهُ .

* * *

الفصلُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ فِي حِلْمِهِ وَنَحْوِهِ

قال يزيد بن هارون : (ما رأيْتُ أَحْلَمَ مِنْ أَبِي حِينِيَّةَ ، كَانَ لَهُ فَضْلٌ ، وَدِينٌ ، وَوَرْعٌ ، وَحَفْظُ لِسَانٍ ، وَإِقْبَالٌ عَلَى مَا يَعْنِيهِ) .

وقالَ غَيْرُهُ : شَتَّمَهُ رَجُلٌ ، وَتَطَاوَلَ عَلَيْهِ بَنْحُو : يَا زَنْدِيقُ ، فَقَالَ لِهِ الْإِمَامُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، هُوَ يَعْلَمُ مِنْيَ خَلَافَ مَا تَقُولُ .

وقالَ عَبْدُ الرَّزَّاقَ : مَا رَأَيْتُ أَحْلَمَ مِنْهُ ، كَنَّا مَعَهُ بِمَسْجِدِ الْحَقِيقِ ، وَالنَّاسُ حَوْلَهُ ، فَسَأَلَهُ بَصْرَيِّ عنِ مَسَالَةٍ ، فَأَجَابَهُ ، فَأَعْتَرَضَهُ الرَّجُلُ بِأَنَّ الْحَسْنَ خَالَفَهُ ، فَقَالَ [أَبُو حِينِيَّةَ] : أَخْطَأُ الْحَسْنَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا بْنَ الزَّانِيَّةَ ، أَنْتَ تَقُولُ أَخْطَأُ الْحَسْنَ؟ فَمَاجَ النَّاسُ وَهَمُوا بِهِ ، فَسَكَنُوهُمْ أَبُو حِينِيَّةَ ، وَأَطْرَقَ سَاعَةً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : نَعَمْ ، أَخْطَأُ الْحَسْنَ ، وَأَصَابَ أَبْنُ مُسَعُودٍ فِيمَا رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(۱) .

وَكَانَ يَقُولُ : مَا جَازَيْتُ أَحَدًا بِسُوءِ قُطُّ ، وَلَا لَعْنَتُ أَحَدًا ، وَلَا ظَلَمْتُ مُسْلِمًا وَلَا مَعَاهِدًا ، وَلَا غَشَّيْتُ أَحَدًا وَلَا خَدْعَتُهُ .

وَقَيلَ لَهُ : إِنَّ الشُّورِيَّ يَنَالُ مِنْكَ ، وَيَتَكَلَّمُ فِيْكَ ، فَقَالَ : غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، ثُمَّ مَدَحَهُ .

وَكَانَ بِجُوارِهِ إِسْكَافٌ ، إِذَا سَكَرَ ؛ يَتَغَنَّى وَيَقُولُ : [من الوافر]

أَضَاعُونِي وَأَيَّ فَتَىٰ أَضَاعُوا
لِيَوْمٍ كَرِيهَةٍ وَسِدادٍ شَغْرٍ^(۲) .

(۱) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (۳۵۲-۳۵۱ / ۱۳) .

(۲) الْبَيْتُ لِلشَّاعِرِ الْعَرْجِيِّ فِي « دِيَوَانِهِ » (ص ۲۴۶) .

فَفَقَدَ صُوْتَهُ لِيَلَةً ، [فَسَأَلَ عَنْهُ] ، فَقَيْلَ لَهُ : أَخْذَهُ الْعَسْسُ^(١) ، فَرَكِبَ لِلْأَمِيرِ ، فَزَادَ [الْأَمِيرُ] فِي تَعْظِيمِهِ ، وَأَمْرَ بِإِطْلَاقِ الرَّجُلِ ، وَإِطْلَاقُ كُلِّ مَنْ مُسْكَ تِلْكَ الْلَّيْلَةَ وَمَا بَعْدَهَا ، فَرَكِبَ الْإِمَامُ رَاجِعًا ، وَالْإِسْكَافُ يَمْشِي خَلْفَهُ ، فَقَالَ لَهُ : هَلْ أَضْعَنَكَ يَا فَتِي؟ قَالَ : لَا ، بَلْ حَفِظْتَ وَرَعِيتَ ، جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، ثُمَّ تَابَ وَحَسُنَتْ تَوْبَتُهُ ، وَلَازِمَ مَجْلِسَهُ حَتَّىٰ صَارَ فَقِيهًا^(٢) .

وَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمَ : (كَانَ [أَبُو حَنِيفَةَ] كَرِيمَ الطَّبِيعِ ، عَظِيمَ التَّقْفِدِ وَالْمَوَاسِيَةِ لِأَصْحَابِهِ) .

وَقَالَ عَصَمَ^(٣) : (لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ الْحَقِّ كَمَا لَأَبِي حَنِيفَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ ، وَكَانَ إِذَا وَقَعَ الدَّبَابُ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ ؛ يُرَى مَشَقَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَقَيْلَ لَهُ عَنْ بَعْضِهِمْ : إِنَّهُ سَقَطَ مِنْ سَطْحِهِ ، فَصَاحَ صِحَّةً سَمِعَهَا مَنْ فِي الْمَسْجِدِ ، وَقَامَ فَرِعَا عَلَيْهِ حَافِيًّا ، ثُمَّ بَكَىٰ ، وَقَالَ : لَوْ أَمْكَنْتِي حَمْلُ ذَلِكَ ؛ لَحَمَلْتُهُ ، وَكَانَ يَأْتِيهِ صِبَاحًا وَمَسَاءً حَتَّىٰ بَرَىءَ) .

وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي وَضَعْتُ كِتَابًا عَلَى خَطْكَ إِلَى فَلَانِ ، فَأَعْطَانِي أَرْبَعَةَ آلَافِ دَرَاهِمٍ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ كُنْتُمْ تَتَفَعَّلُونَ بِهَذَا ؛ فَافْعُلُوهُ .

وَقَالَ أَبُو مَعَاذٍ : (كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ - مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِقَرْبِي مِنْ سَفِيَانَ ، وَبَيْنَهُمَا مَا بَيْنَ الْأَفْرَانِ - يُقْرَبُنِي ، وَيَقْضِي حَوَائِجِي ، وَكَانَ حَلِيمًا ، وَرَعِيًّا ، وَقُورَاءَ ، قَدْ جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ خِصَالًا شَرِيفَةً) .

وَشَتَمَهُ رَجُلٌ وَهُوَ فِي دَرْسَهُ ، فَمَا اتَّفَتَ إِلَيْهِ ، وَلَا قَطَعَ كَلَامَهُ ، وَنَهَى أَصْحَابَهُ عَنْ مُخَاطَبَتِهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ وَقَامَ ؛ تَبَعَهُ [الرَّجُلُ] إِلَى بَابِ دَارِهِ ، فَقَامَ [أَبُو حَنِيفَةَ] عَلَى بَابِهِ ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ : هَذِهِ دَارِي ، إِنْ كَانَ بَقِيَ مَعَكَ شَيْءٌ ؛ فَأَتِمْهُ

(١) الْعَسْسُ : جَمْعُ عَاسٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَطُوفُ بِاللَّيْلِ يَتَفَقَّدُ أَحْوَالَ النَّاسِ وَيَسْهُرُ عَلَى أَمْنِهِمْ .

(٢) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٦٢-٣٦٣/١٣) ، وَلِيُسَ فِيهَا : (وَلَازِمَ مَجْلِسَهُ حَتَّىٰ صَارَ فَقِيهًا) .

(٣) فِي «عَقُودِ الْجَمَانِ» (ص٢٩٦) : (عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ) .

حتَّى لا يقُنُ في نفْسِكَ شَيْءٌ ، فَأَسْتَحِي الرَّجُلُ .

وفي قصَّةٍ أخْرَى : أَنَّه تَبَعَه إِلَى بَابِ دَارِه ، فَلَمَّا دَخَلَ ؛ جَعَلَ يَسْبُ وَيَشْتَمُ ، فَلَمْ يَجِدْهُ أَحَدٌ ، فَقَالَ : أَتَعْذُّونِي كَلْبًا ؟ فَقَيْلَ مِنْ دَاخْلِ الدَّارِ : نَعَمْ ، فَآنِكْفَا وَمَضَى .

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ : كَانَ يَحْمِلُ وَالدَّهَ عَلَى حَمَارٍ إِلَى مَجْلِسِ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ ؛ كِراْهِيَّةً أَنْ يَرَدَّ أَمْرَهَا .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي ذَلِكَ : رَبِّمَا ذَهَبْتُ بَهَا إِلَى مَجْلِسِهِ ، وَرَبِّمَا أَمْرَتْنِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَيْهِ وَأَسْأَلَهُ عَنْ مَسَأَلَةٍ ، فَاتَّهِيَّ وَأَذْكُرُهَا وَأَقُولُ لَهُ : إِنَّ أَمَّيِّي أَمْرَتْنِي أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهَا ، فَيَقُولُ لَيِّ : وَأَنْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا ؟ ! فَأَقُولُ : هِيَ أَمْرَتْنِي ، فَيَقُولُ لَيِّ : كِيفَ هُوَ حَتَّى أَخْبَرَكَ ؟ فَأُخْبِرُهُ بِالْجَوابِ ، فَيَخْبِرُنِي بِهِ ، فَاتَّهِيَّ وَأَخْبُرُهَا عَنْهِ بِمَا قَالَ .

وَنَظِيرُ ذَلِكَ : أَنَّهَا أَسْتَفَتْ عَنْ شَيْءٍ ، فَأَفْتَاهَا [أَبُو حَنِيفَةَ] ، فَلَمْ تَقْبِلْهُ ، وَقَالَتْ : لَا أَقْبِلُ إِلَّا قَوْلَ زُرْعَةِ الْقَاسِنِ ؛ أَيِّ : الْوَاعِظُ ، فَجَاءَ بَهَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ لَهُ : إِنَّ أَمَّيِّي تَسْتَفِيتَكَ فِي كَذَا ، فَقَالَ : أَنْتَ أَعْلَمُ وَأَفَقُهُ ، فَأَفْتَاهَا ، قَالَ : أُفْتَاهَا بِكَذَا ، فَقَالَ زُرْعَةُ : الْقَوْلُ مَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ، فَرَضِيَتْ وَأَنْصَرَتْ عَنْهُ^(١) .

وَقَالَ الْجَرجَانِيُّ : سَأَلَهُ بِحَضُورِي شَابٌ ، فَأَجَابَهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَخْطَأْتَ ، فَقَلَّتُ لَمَنْ حَوْلَهُ : سَبِّحَنَ اللَّهَ ! أَلَا تُعَظِّمُونَ هَذَا الشَّيْخَ ، [يَجِيءُ غَلامٌ فِي خَطْبَةٍ وَأَنْتُمْ سَكُوتٌ] ؟ ! فَأَلْتَفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ : دَعْهُمْ ؛ فَإِنِّي قَدْ عَوَدْتُهُمْ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِي .

وَقَالَ [أَبُو حَنِيفَةَ] : (مَا صَلَّيْتُ صَلَاتَةً مِنْذُ أَنْ مَاتَ حَمَادٌ ؛ إِلَّا أَسْتَغْفِرُ لَهِ مَعَ الْدَّيَّ ، وَمَا مَدَدْتُ رِجْلِي نَحْوَ دَارِهِ وَبَيْنِهِ وَبَيْنَهَا سِبْعُ سِكَكٍ ، وَإِنِّي لَا أَسْتَغْفِرُ لَمَنْ تَعْلَمْتُ مِنْهُ ، أَوْ [تَعْلَمْ مِنِّي]^(٢) .)

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٦٦ / ١٣) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٣٣ - ٣٣٤ / ١٣) ، وَلِيُسْ فِيهِ : (وَمَا مَدَدْتُ رِجْلِي ...) .

وقال أَبْنُ الْمَبَارِكِ : (مَا كَانَ أَوْقَرَ مِنْ مَجْلِسِهِ ! كَانَ حَسَنَ الصَّمْتَ ، حَسَنَ التَّوْبَ ، حَسَنَ الْوِجْهِ)^(١) .

وقال زُفْرُ : (كَانَ حَمْوَلًا صَبُورًا) .

وَمَرَّ بِهِ سَفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ ، وَقَدْ أَرْتَفَعَ صَوْتُهُ وَصَوْتُ أَصْحَابِهِ بِالْمَسْجِدِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا حَنِيفَةَ ، هَذَا الْمَسْجِدُ ، وَالصَّوْتُ لَا يُرْفَعُ فِيهِ ! فَقَالَ : دَعْهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا بِهِ .

وَقَالَ الرَّشِيدُ لِأَبِي يُوسُفَ : صِفْتُ لِي أَخْلَاقَ أَبِي حَنِيفَةَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿مَا لَيَفْلُطُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْنِي﴾ [ق : ١٨] كَانَ عِلْمِي بِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : أَنَّهُ كَانَ شَدِيدَ الدَّبَّ عَنْ مُحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ تُؤْتَى ، شَدِيدَ الْوَرْعِ ، لَا يَنْطِقُ فِي دِينِ اللَّهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ ، يُحَثُّ أَنْ يُطَاعَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا يُعَصِّي ، مَجَانِيًّا لِأَهْلِ الدُّنْيَا فِي زَمَانِهِمْ ، لَا يُنَافِسُ فِي عَزَّهَا ، طَوِيلَ الصَّمْتِ ، دَائِمُ الْفَكْرِ ، عَلَى عِلْمٍ وَاسِعٍ ، لَمْ يَكُنْ مِهْدَارًا وَلَا ثَرَاثًا ، إِنْ سُئَلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَانَ عِنْهُ فِيهَا عِلْمٌ ؛ نَطَقَ بِهِ ، وَأَجَابَ فِيهَا ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ ؛ قَاسَ عَلَى الْحَقِّ وَاتَّبَعَهُ ، صَانَتَا لِنَفْسِهِ وَدِينِهِ ، بَذَلَوْلًا لِلْعِلْمِ وَالْمَالِ ، مُسْتَغْنِيًّا بِنَفْسِهِ عَنْ جَمِيعِ النَّاسِ ، لَا يَمِيلُ إِلَى طَمْعٍ ، بَعِيدًا عَنِ الْغَيْبَةِ ، لَا يَذَكُّرُ أَحَدًا إِلَّا بِخَيْرِ ، فَقَالَ الرَّشِيدُ : هَذِهِ أَخْلَاقُ الصَّالِحِينَ .

وَقَالَ الْمُعَافِي الْمَوْصِلِيُّ : (كَانَ فِيهِ عَشْرُ خَصَالٍ مَا كَانَ وَاحِدَةٌ مِنْهَا فِي إِنْسَانٍ ؛ إِلَّا صَارَ رَئِيسًا فِي وَقْتِهِ ، وَسَادَ قِيلَتَهُ : الْوَرْعُ ، وَالصَّدْقُ ، وَالْعِقَّةُ ، وَمُدَارَاهُ النَّاسُ ، وَالْمَرْوِعَةُ ، وَ[الرَّؤْيَا] الصَّادِقَةُ ، وَالِإِقْبَالُ عَلَى مَا يَنْتَفِعُ ، وَطَوْلُ الصَّمْتِ ، وَالْإِصَابَةُ بِالْقَوْلِ ، وَمَعْنَةُ الْلَّهْفَانِ وَلُوْعَدَوًا) .

وَقَالَ أَبْنُ نَمِيرٍ : (كَانَ [أَبُو حَنِيفَةَ] إِذَا جَلَسَ ؛ جَلَسَ مَعَهُ أَصْحَابُهُ ؛ كَزَفَرَ ، وَدَادَ الْطَّائِيُّ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مَعْنَ ، فَيَتَطَارِحُونَ مَسْأَلَةً فِيمَا بَيْنَهُمْ ، فَتَرَتفَعُ فِيهَا أَصْوَاتُهُمْ ، ثُمَّ يَتَكَلَّمُ أَبُو حَنِيفَةَ ، فَيَسْكُنُونَ حَتَّى يَقْرَأَ ، [إِذَا فَرَغَ ؛ أَشْتَغَلُوا

(١) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (١٣/٣٣٦).

بحفظ] ما تكلّمَ به ، فإذا أحكموها ؛ أخذوا في مسألةٍ أخرى^(۱) .
وكان يقولُ : (لو كان العَوَامُ لي عيِداً ؛ لاعتقتُهم وبِرأتُ مِن ولائهم) .

* * *

(۱) في القصة أضطراب صوب من «عقود الجمان» (ص ۲۹۵) .

الفصل الرابع والعشرون في أكله من كسبه ورده للجوائز

قد تواتر عنه رضي الله عنه أنه كان يَتَجَرُّ في الخزنة^(١) ، مسعوداً ، ماهراً فيه ، وله دكان في الكوفة ، وشركاء يسافرون له في شراء ذلك ، ويَتَعَيَّنُ ، مستغناً بنفسه ، لا يميل إلى طمع .

وقد قال عنه الحسن بن زياد : (والله ، ما قبل لأحد منهم - أي : الخلفاء والأمراء - جائزة ، ولا هدية) .

ووصله المنصور بثلاثين ألف درهم في دفعتين ، فقال له : يا أمير المؤمنين ، إني ببغداد غريب ، وليس لها عندي موضع ، فأجعلها في بيت المال ، فأجابه ، فلما مات ، أخرجت وداع الناس من بيته ، فرأها المنصور ، فقال : لقد خدعاك أبو حنيفة^(٢) .

وقال مصعب^(٣) : (أجاز المصنور أبو حنيفة عشرة آلاف درهم ، فخشى إن ردها ؛ أن يغضب منه ، وإن قبلها ؛ دخل عليه في دينه ما يكرهه ، فشاورته ، قلت له : هذا مال عظيم في عينه ، إذا دعيت لقبضه ؛ قل : لم يكن هذا أملني في أمير المؤمنين ! فلما دعي لقبضه ؛ قال ما قلت ، فبلغ ذلك المنصور ، فحبس الجائزة ، وكان [أبو حنيفة] لا يشاور في أمره غيري^(٤) .

(١) الخزنة : قال ابن الأثير في « النهاية » (٢٨/٢) : (ثياب تُسجِّل من صوف وإبريس ، وهي مباحة قد لبسها الصحابة والتابعون ، وما جاء من النهي عنها فيكون لأجل الشبه بالعجم) .

(٢) في القصة أضطراب صوب من « عقود الجمان » (ص ٢٩٧) ، وقد رواها الخطيب في « تاريخه » (٣٥٩/١٣) .

(٣) في « عقود الجمان » (ص ٢٩٨) : (قال خارجة بن مصعب) .

(٤) رواها الخطيب في « تاريخه » (٣٥٩/١٣) .

وخاصمت المنصور زوجته في ميله عنها ، وطلبت العدل ، وأن يكون أبو حنيفة رضي الله عنه حكما بينهما ، فأحضر ، وجلست خلف السرير ، فقال له المنصور : كم يحل للرجل [أن يجمع] من النساء ؟ قال : أربع ، قال : ومن الإماماء ؟ قال : ما شاء ، قال : هل يجوز لأحد أن يقول بخلاف ذلك ؟ قال : لا ، فقال الخليفة لزوجته : أسمعي يا هذه ، فقال الإمام للمنصور مكملا : إنما أحل الله تعالى ذلك لأهل العدل ، وإنما فالواحدة ، قال الله تعالى : ﴿فَإِنْ خَفْتُمْ
 أَلَا نَعْلَمُ فَوَجَدَه﴾ ... الآية ، [النساء : ٣] ، فينبغي لنا أن نتأدب بآداب الله تعالى ونتبعه بمواعظه ، فسكت المنصور ، فلما خرج أبو حنيفة رضي الله عنه ؛ أتبعته المرأة بهدية سنية^(١) ، فردها عليها وقال : إنما ناضلت عن دين الله^(٢) ، لا تقرئ لأحد ، ولا طلباً للدنيا .

* * *

(١) أي : هدية رفيعة ذات قيمة .

(٢) أي : دافعت عنه وبيّنت حجتها .

الفصلُ الخامسُ والعِشرون في ملبيه

قال [عمر أبن] ولدِه حمَّادٌ : (كان [أبو حنيفة] حَسَنَ الهيئة ، كثِيرَ التَّعْطُرُ ، يُعرفُ بريح الطَّيْبِ قبلَ أن يُرَى) ^(١) .

وقال أبو يوسف : (كان يتعهد شسعه ^(٢) ، حتَّى إِنَّه لَم يُرَأَ مَرَّةً مُنْقَطَعًا الشَّسْعَ) .

وقال غيرُهما : كان يلبس قُلنسوَةً طويلاً سوداءً .

وقال النَّضرُ [بن محمد] : (قال لي أبو حنيفة مَرَّةً وقد أراد الرُّكوبَ : أعطني كِسائِكَ وخذْ كِسائِي ، ففَعَلْتُ ، فلَمَّا رَجَعَ ؛ قال لي : أخجلتني بغلظِ كِسائِكَ ، وكان بخمسة دنانيرَ ، ورأيْتُ عَلَيْهِ كِسائَ قومَتُه بثلاثين ديناراً) ^(٣) .

وقُوَّمَ رداءه وقميصه بأربع مئة درهم .

وكان له لباسٌ ، جَبَّهُ فَنَكٌ ^(٤) ، وجَبَّهُ سِنْجَابٌ ، وجَبَّهُ ثَلِبٌ ، يصلي فيها ، ورداءٌ عليه عَلَمٌ ^(٥) ، وسبع قلنسسَ ، إِحداهُنَّ سوداءً .

* * *

(١) رواه الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٣١) .

(٢) الشَّسْعُ : هو ما يُربط به النعل من الأمام ليستمسك على القدم .

(٣) أوردها الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٦/٣٩٩) .

(٤) قال الدميري في « حياة الحيوان » (٣/٤٢٠) : (الفنك : دوبية يؤخذ منها الفرو) .

(٥) العَلَمُ : ما يكون في أطراف الثوب من تطريز ونحوه .

الفصل السادس والعشرون والسابع والعشرون في شيء من حكمه وأدابه

كان أبو حنيفة كثيراً ما يتمثل بقول القائل :

كفى حَرَنَا أَنْ لَا حِيَاةَ هَنِيَّةَ وَلَا عَمَلٌ يَرْضَى بِهِ اللَّهُ صَالِحٌ

وكان يقول : (مَنْ تَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ وَتَقْلِيْدُهُ وَهُوَ يَظْنُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَسْأَلُهُ عَنْ كِيفَيْتَ فِي دِينِ اللَّهِ ؛ فَقَدْ سَهَّلَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ وَدِيْنُهُ) .

وقال : (من طلب الرئاسة قبل وقتها ؛ عاش في ذلٍ).

وقال : (لا يعرف الفقه قدره وقدر أهله من كان ثقيلاً للمجالسة) .

وقال : (رأيت المعاشي ذلة ، فتركتها مروءة ، فصارت ديانة) .

وقال : (من لم يمنعه العلم عن محارم الله تعالى ؛ فهو من الخاسرين) .

وقال : (جمُوع المهم⁽¹⁾ بحذف العلاقتين ، بألا يأخذ إلا قدر حاجته ، يعين على حفظ الفقه) .

وقال : (إن لم يكن أولياء الله تعالى في الدنيا والآخرة علماء ؛ فليس الله ولهم) .

و[سئل] بعد الصبح [عن] مسائل ، فأجاب فيها ، فقيل له : أليس كانوا يكرهون الكلام في مثل هذا الوقت إلا بخير ؟ فقال أبو حنيفة رضي الله عنه : (وأي خير كان أكثر من أن تقول : هذا حلال وهذا حرام ، وتنزه لله ، وتحذر الخلق من معاصيه ، إن الجواب إذا فرغ من الزاد ؛ ضاع صاحبه) .

(1) في المخطوط : (اهـ) ، والصواب ما أثبت من «عقود الجمان» (ص ٣٠٣) .

وأَتَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِكِتَابٍ شَفَاعَةً لِيَحْدِثَهُ ، فَقَالَ : (مَا هَكُذَا يُطْلَبُ الْعِلْمُ ، قَدْ أَخْذَ اللَّهُ تَعَالَى الْمِيثَاقَ عَلَى الْعُلَمَاءِ لِيُبَيِّنَهُ لِلنَّاسَ وَلَا يَكْتُمُونَهُ ، لَا يَكُونُ الْعَالَمُ لَهُ خَوَاصٌ ، وَلَكُنْ يَعْلَمُ النَّاسَ وَيُرِيدُ اللَّهُ بِتَعْلِيمِهِ) .

وَقَالَ لِبَعْضِ النَّاسِ : (لَا تَسْأَلِنِي عَنْ أَمْرِ الدِّينِ وَأَنَا مَاشٌ ، أَوْ أُحَدِّثُ النَّاسَ ، أَوْ قَائِمٌ ، أَوْ مُتَكَبِّرٌ ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَمَانَاتَ لَا يَجْتَمِعُ فِيهَا عِقْلُ الرِّجَالِ) .

وَسُئِلَ عَنْ عَلَيٍّ وَمَعَاوِيَةَ وَقُتْلَيِ صَفَّيْنِ ، فَقَالَ : (أَخَافُ أَنْ أَقْدَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِشَيْءٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، وَلَوْ سَكُثْتُ ؛ لَمْ أُسْأَلْ عَنْهُ ، بَلْ عَمَّا كُلُّفْتُ بِهِ ، فَالاشْتَغَالُ بِهِ أَوْلَى) .

وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : (إِنْ لَمْ تُرِيدُوا بِهَذَا الْعِلْمِ الْخَيْرَ ؛ لَمْ تُوقَفُوا) .

وَكَانَ يَقُولُ : (عَجَبَتُ لِقَوْمٍ يَقُولُونَ بِالظُّنُنِ ، وَيَعْمَلُونَ بِهِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ لِنِيَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ وَلَا تَنْقُفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ ... الْآيَةُ ، [الإِسْرَاءُ : ٣٦] .

تَنْبِيَّهٌ : يَتَعَيَّنُ تَأْوِيلُ كَلَامِهِ هَذَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَنَّ تَعَجُّبَهُ إِنَّمَا هُوَ مَمَّنْ يَقُولُ بِالظُّنُنِ أَوْ يَعْمَلُ بِهِ فِي الْعَقَائِدِ الْمُطَلُّوبِ فِيهَا الْيَقِينُ ، أَوْ فِي الْفَرْوَعِ ، وَلَيْسَ مُجْتَهِداً وَلَا مَقْلِدًا لِمَجْتَهِدٍ ، بِخَلْفِ الْمَجْتَهِدِ وَالْمَقْلِدِ لَهُ ؛ لِأَنَّ الْفَقَهَ مِنْ بَابِ الظُّنُونِ وَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ مَعْلُومًا وَالظُّنُنُ إِنَّمَا هُوَ فِي طَرِيقِهِ ، وَلَذَا عَبَرُوا فِي حَدَّهُ : بِأَنَّهُ الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ ... إِلَخ .

وَقَالَ : (مَنْ تَعْلَمَ الْعِلْمَ لِلَّدُنِّيَا ؛ حُرِمَ بِرَبْكَتَهُ ، وَلَمْ يَرْسَخْ فِي قَلْبِهِ ، وَلَمْ يَسْتَفِعْ بِهِ كَثِيرًا أَحَدٌ ، وَمَنْ تَعْلَمَهُ لِلَّدُنِّي ؛ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَرَسَخَ فِي قَلْبِهِ ، وَأَنْتَفَعَ الْمُقْتَبِسُونَ مِنْهُ بِعِلْمِهِ) .

وَقَالَ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ : (يَا إِبْرَاهِيمُ ، إِنَّكَ قَدْ رُزِّقْتَ مِنَ الْعِبَادَةِ شَيْئًا صَالِحًا ، فَلِيَكِنِ الْعِلْمُ مِنِّي بِاللَّكِ ؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ الْعِبَادَةِ ، وَبِهِ قِوَامُ الْأُمُورِ)^(١) .

(١) أَخْرَجَهُ أَبْنَى مِنْهُ فِي « مِسْنَدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ » (٤٦) .

وقال أيضاً : مَنْ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَلَا يَتَفَقَّهُ ؛ كَمَنْ يَجْمِعُ الْأَدْوِيَةَ وَلَا يَدْرِي مَنَافِعَهَا حَتَّىٰ يَجِيءَ الطَّيِّبُ ، كَمَا أَنَّ الْمُحَدِّثَ لَا يَعْرُفُ وَجْهَ حَدِيثِهِ حَتَّىٰ يَجِيءَ الْفَقِيهُ) .

[وقال] : (إِذَا أَرَدْتَ حَاجَةً مِنْ حَاجَاتِ الدُّنْيَا ؛ فَلَا تَأْكُلْ حَتَّىٰ تَقْضِيهَا ؛ فَإِنَّ الْأَكْلَ يُعِيرُ الْعُقْلَ) .

والظَّاهِرُ أَنَّ مَرَادَهُ : الْأَكْلُ الْكَثِيرُ .

وقال له المنصور : لَمْ تَغْشَنَا ؟ قال له : لأنَّه لِيَسْ عَنِي مَا أَخَافُكَ عَلَيْهِ ، وإنْ قَرَيَّتِي ؛ فَقَسَّتِي ، وإنْ أَقْصَيْتِي ؛ أَحْزَنْتِي .

وقال لأمير الكوفة : [من مخلع البسيط]

كَسْرَةُ خَبْرٍ وَقَعْبُ مَاءٍ وَفَرْدُ ثَوْبٍ مَعَ السَّلَامِ
خَيْرٌ مِنَ الْعِيشِ فِي نَعِيمٍ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ نَدَامِهِ

وكان يقول إذا تكلَّمَ عنده في الناس : (إِيَّاكُمْ وَنَقْلُ مَا لَا يَحْبُبُ النَّاسَ ، عَفَا اللَّهُ عَمَّنْ قَالَ فِينَا مَكْرُوهًا ، وَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ قَالَ فِينَا جَمِيلًا ، تَفَقَّهُوا فِي دِينِ اللَّهِ ، وَذَرُوا النَّاسَ وَمَا قَدِ اخْتَارُوا لِأَنفُسِهِمْ ، فَيُحَوِّجُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْكُمْ) .
وقال أيضاً : (مَنْ كَرُمَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ ؛ هَانَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَكُلُّ شَدَّةٍ فِيهَا) .

[وقال] : (مَنْ قَطَعَ عَلَيْكَ حَدِيثَكَ ؛ فَلَا تُعِدُهُ ؛ فَإِنَّهُ قَلِيلُ الْمُحْبَةِ فِي الْعِلْمِ وَالْأَدْبِ) .

[وقال] : (لَا تَجْمِعْ لِحَيْبِكَ الذَّنْبَ ، وَهُوَ نَفْسُكَ ، وَلَا تَجْمِعِ الْمَالَ لِبَغْيَضِكَ ، وَهُوَ الْوَارِثُ) .

[وقال] : (مَا قاتَلَ أَحَدٌ عَلَيْا إِلَّا وَعَلَيْهِ أَعْلَى^(۱) بِالْحَقِّ مِنْهُ ، وَلَوْلَا مَا شَاعَ

(۱) في «عقود الجمان» (ص ۳۰۷) : (أولى) .

مِنْ عَلَيْهِ فِيهِمْ ؛ مَا عَلِمَ أَحَدٌ كِيفَ السَّيِّرَةُ فِي قِتالِ بُغَاثَةِ الْمُسْلِمِينَ) .

ونظير هذا : قولُ الشَّافِعِيِّ رضي الله عنه : (أَخْذَتُ أَحْكَامَ الْبُغَاثَةِ وَقَاتَلُهُم مِنْ قِتالِ عَلَيِّ لِمَعَاوِيَةَ رضي الله عنهما) .

وأجاب أبو حنيفة في مسألة ، فقيل له : لا يزالُ هذَا الْمِصْرُ - أي : الكوفة -
بِخَيْرٍ مَا أَبْقَاكَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ ، فقالَ :

خَلَّتِ الدِّيَارُ فَسُدْنُتُ غَيْرَ مَسْوَدٍ وَمِنَ الْعَنَاءِ تَفَرَّدَ بِالشُّؤُدِ
وَتَقَدَّمَ وَلَدُهُ حَمَادٌ لِيَصْلِي بِالنَّاسِ ، فَأَخْذَ أَبُو حَنِيفَةَ بِمَجَامِعِ ثُوبَهُ ، فَأَخْرَهُ
وَقَدَّمَ غَيْرَهُ ، فقالَ : يَا أَبْتِ ، تَفَضَّحُنِي ؟ ! قالَ : بَلْ أَرَدْتَ أَنْ تَفَضَّحَ نَفْسَكَ ،
فَمَنْعَتُكَ ؛ إِذْ لَوْ صَلَّيْتَ فَقَالَ قَائِلٌ : أَعِدُّوا صَلَاتَكُمْ خَلْفَ هَذَا ؛ فَيُسْطَرُ ذَلِكَ فِي
الْكِتَابِ ، وَيَبْقَى عَارًّا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

* * *

الفصلُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونُ

فِي مَحْتَهِ لَمَّا أَرَادُوا تَوْلِيهِ الْوَظَائِفَ الْجَلِيلَةَ

كَالْقَضَاءِ ، وَبَيْتِ الْمَالِ ، فَأَمْتَنَعَ

قال الرَّبِيع [بن عاصم] : أَرْسَلْنِي إِلَى حضارَه يَزِيدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيْرَةَ^(١) ، مَتَولِي الْعَرَاقِ لِمَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، آخِرِ مُلُوكِ بَنِي أُمَيَّةَ ، فَأَرَادَهُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ فَأَبَى ، فَضَرَبَهُ أَسْوَاطًا^(٢) .

وَيَسْطُطُ هَذِهِ الْقَصَّةُ : أَنَّ ابْنَ هَيْرَةَ كَانَ وَالِيًّا عَلَى الْعَرَاقِ مِنْ قَبْلِ بَنِي أُمَيَّةَ ، فَظَهَرَتِ الْفَتْنَةُ بِالْعَرَاقِ ، فَجَمَعَ فَقَهَاءَ الْعَرَاقِ ، فَوَلَى كُلَّاً مِنْهُمْ شِيئًا مِنْ عَمَلِهِ ، وَأُرْسَلَ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ لِيَكُونَ عَلَى خَاتَمِهِ ، فَلَا يَنْفَذُ كِتَابُهُ ، وَلَا يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ إِلَّا مِنْ تَحْتِ يَدِهِ ، فَأَمْتَنَعَ ، فَحَلَّفَ إِنْ لَمْ يَفْعُلْ ؛ لِيَضْرِبَهُ ، فَقَالَ الْفَقَهَاءُ لِأَبِي حَنِيفَةَ : تَشْدُدُكَ اللَّهُ أَلَا تُهَلِّكَ نَفْسَكَ ، فَإِنَّا إِخْرَانُكَ ، وَكُلُّنَا كَارِهٌ لِهَذَا الْأَمْرِ ، وَلَمْ نَجِدْ بُدَّاً مِنْ قَبْوَلَهُ ، فَأَبَى وَقَالَ : لَوْ أَرَادَنِي أَنْ أُعْدَّ لَهُ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ ؛ لَمْ أَفْعُلْ ، فَكَيْفَ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَكْتَبَ بِضُربِ عَنْقِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ - أَيِّ : مَثَلًا ، وَخَصَّ ذَلِكَ ؛ لَأَنَّ الْقَتْلَ أَعْظَمُ الْكَبَائِرِ بَعْدَ الشَّرِكِ - وَأَخْتَمْتُ اِنْتَهِيَّا عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابِ ! فَوَاللَّهِ ، لَا أُدْخُلُ فِي هَذَا أَبْدًا ، فَجَبَسَهُ صَاحِبُ الشُّرَطَةِ جُمِعتَيْنِ لَمْ يَصْرِبْهُ ، ثُمَّ ضَرَبَهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ سَوْطًا .

وَفِي رَوَايَةٍ : أَنَّهُ ضُرِبَ أَيَّامًا مُتَوَالِيَّةَ ، فَجَاءَ الرَّجُلُ [الضَّارِبُ] لِابْنِ هَيْرَةَ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّ الرَّجُلَ مَيْتٌ لَا مَحَالَةَ ، فَقَالَ لَهُ : قُلْ لَهُ أَنْ يُخْرِجَنَا مِنْ يَمِيتَا ، فَسَأَلَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَوْ سَأَلْنِي أَنْ أُعْدَّ لَهُ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ ؛ مَا فَعَلْتُ ، دَعْوَنِي أَسْتَشِيرُ إِخْرَانِي فِي ذَلِكَ ، فَأَعْتَمْتُ ابْنَ هَيْرَةَ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ بِتَخْلِيَتِهِ ، فِرَكِبَ دَابَّتَهُ ،

(١) فِي المُخْطَرَطِ : (يَزِيدُ بْنُ عُمَرَ) ، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٣٢٧/١٣) .

وَهَرَبَ إِلَى مَكَّةَ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَنَةً مِئَةً وَثَلَاثِينَ ، فَأَقَامَ بِهَا إِلَى أَنْ صَارَتِ الْخَلَافَةُ لِبْنِي الْعَبَّاسِ ، فَقَدِيمُ الْكُوفَةِ زَمَنَ الْمَنْصُورِ ، فَأَكْرَمَهُ وَأَجَّلَهُ ، وَأَمَرَ لِهِ بِعَشْرَةِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ ، وَجَارِيَّةً ، فَأَبْيَ قَبُولُ ذَلِكَ .

وَرَوَى الْخَطِيبُ وَاقْعَةً أُخْرَى لِهِ مَعَ أَبْنَ هَيْرَةَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ كَلَمَهُ فِي أَنْ يَلِيَّ [قَضَاءَ] الْكُوفَةَ ، فَأَبْيَ عَلَيْهِ ، فَضَرَبَهُ مِئَةً سَوْطٍ وَعَشْرَةَ أَسْوَاطٍ ، فِي كُلِّ يَوْمٍ عَشْرَةَ أَسْوَاطٍ ، وَهُوَ مُصِرٌّ عَلَى الْإِمْتِنَاعِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُ ؛ خَلَّ سَيْلَهُ^(١) .

وَفِي رَوَايَةٍ : أَنَّهُ أَمَرَهُ بِوَلَايَةِ الْقَضَاءِ ، فَأَمْتَنَعَ ، فَحَبَسَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ حَلَفَ أَلَّا يُخْرِجَكَ حَتَّى تَلِيَّ وَلَايَةً ، وَإِنَّهُ يُرِيدُ [أَنْ يَبْنِيَ] بَنَاءً ، فَعَدَ لَهُ اللَّذِينَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَوْ سَأَلْتَنِي أَنْ أَعُدَّ لَهُ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ ؟ مَا فَعَلْتُ .

وَلَمَّا خَلَّ سَيْلُهُ ؛ قَالَ : كَانَ غَمُّ الَّذِي بَضَرَبَهُ عَلَيَّ أَشَدَّ مِنَ الضَّرَبِ^(٢) .

وَفِي رَوَايَةٍ : أَنَّهُ أَمَرَ بَضَرَبِهِ عَلَى رَأْسِهِ ، فَأَنْتَفَخَ رَأْسُهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِيَاطِلاقِهِ .

وَذُكْرُ : أَنَّ الْأَمِيرَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ : أَمَّا تَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى ، تَضَرِبُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي بِلَا جُرمٍ ! وَهَذَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَأَخْرَجَهُ وَأَسْتَحْلَهُ .

وَكَانَ أَحْمَدُ أَبْنُ حَبْلَيْ لَمَّا ضُرِبَ فِي مَحْتِتِهِ ؛ يَتَذَكَّرُ حَالَ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَيَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ^(٣) .

وَوَقَعَ لِأَبِي حَنِيفَةَ مَعَ الْمَنْصُورِ نَحْوُ ذَلِكَ ؛ وَذَلِكَ : أَنَّ أَبْنَ أَبِي لَيْلَى قَاضِي الْكُوفَةِ لَمَّا مَاتَ ؛ قَالَ الْمَنْصُورُ : خَلَّتِ الْكُوفَةُ مِنْ حَاكِمٍ عَدِيلٍ ، ثُمَّ أَمَرَ بِحَمْلِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمِسْعَرَ ، وَالثُّورِيَّ ، وَشَرِيكَ ، فَحُمِلُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِصَاحِبِهِ : أَنَا أَخْمَنُ فِيْكُمْ تَخْمِينًا ، أَمَّا أَنَا ؛ فَأَحْتَالُ لِنَفْسِي وَأَتَخْلَصُ ، وَأَمَّا مِسْعَرٌ ؛ فَيَتَجَانَنْ ، وَأَمَّا سَفِيَانُ ؛ فَيَهْرُبُ ، وَأَمَّا شَرِيكُ ؛ فَيَقُعُ .

(١) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٢٦/١٣) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٢٧/١٣) .

(٣) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٢٧/١٣) .

فَلَمَّا قَرُبُوا مِنْ بَغْدَادَ ؛ أَظْهَرَ سَفِيَانُ أَلَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَ الْحَاجَةِ ، فَأَتَجَهَ نَاحِيَةَ النَّهَرِ ، وَجَلَسَ الْمَوْكَلُ بِهِ يَسْتَطِرُهُ ، فَرَأَى [سَفِيَانُ] سَفِينَةً ، فَقَالَ لِمَلَأَهَا : إِنْ لَمْ تَمْكِنِي مِنْهَا ؛ ذُبِحْتُ - تَأْوَلَ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ جَعَلَ قَاضِيًّا ؛ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ »^(۱) - وَدَفَعَ لِلْمَلَأَحَدَ دِرَاهَمَ ، فَأَخَذَهُ ، فَلَمَّا لَمْ يَجِدْهُ الْمَوْكَلُ بِهِ ؛ هَرَبَ هُوَ الْآخِرُ .

فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى الْمُنْصُورِ ؛ تَقَدَّمَ إِلَيْهِ مِسْعَرٌ وَقَالَ لَهُ : هَاتِ يَدَكَ ، كَيْفَ أَنْتَ وَدَوَابِثُكَ وَأَوْلَادُكَ ؟ فَقَالَ : أَخْرُجُوهُ ؛ فَإِنَّهُ مَجْنُونٌ .

وَعَرَضَ عَلَى أَبِي حِنيفَةَ تَوْلِيَةَ الْقَضَاءِ ، فَأَبَى عَلَيْهِ ، فَحَلَّفَ الْخَلِيفَةُ لِيَفْعَلَنَّ ، فَحَلَّفَ أَبِي حِنيفَةَ أَلَّا يَفْعَلَ ، فَأَعْادَ الْمُنْصُورُ ، فَأَعْادَ أَبِي حِنيفَةَ ، فَقَالَ لَهُ الرَّئِيسُ الْحَاجِبُ : أَلَا تَرَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَحْلِفُ ؟ قَالَ : هُوَ أَقْدَرُ عَلَى كَفَارَةِ يَمِينِي مِنِّي [عَلَى كَفَارَةِ يَمِينِي] ، فَأَمْرَ الْمُنْصُورُ بِحَسْبِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُ : أَتَرْغُبُ عَمَّا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَقَالَ : أَصْلَحَ اللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتَقِ اللَّهَ ، وَلَا تُشْرِكُ فِي أَمَانِتِكَ مَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ ، وَاللَّهُ ، مَا أَنَا مَأْمُونُ الرَّضا ، فَكِيفَ أَكُونُ مَأْمُونَ الْغَضَبِ ؟ فَلَا أَصْلُحُ لِذَلِكَ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ ، أَنْتَ تَصْلُحُ لِذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَدْ حَكَمْتَ عَلَى نَفْسِكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ؛ فَقَدْ أَخْبَرْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنِّي لَا أَصْلُحُ ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا ؛ فَكِيفَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تُولِيَ قَاضِيَا كَذَابًا ؟ وَمَعَ ذَلِكَ ، فَإِنِّي رَجُلٌ مَوْلَى ، وَلَا تَكَادُ الْعَرَبُ تُرْضَى بِأَنْ يَكُونَ عَلَيْهِمْ مَوْلَى ، فَأَمْرَ بِهِ ، فَأُعْيَدَ إِلَى الْحَسِنِ .

وَعَرَضَ عَلَى شَرِيكِ ذَلِكَ ، فَقَبِيلَهُ ، فَهَجَرَهُ الثَّوَرِيُّ ، وَقَالَ لَهُ : أَمْكَنْكَ الْهَرَبُ ، فَلَمْ تَهَرِبْ^(۲) .

(۱) أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَاكِمُ (۱۰۳/۴) ، وَأَبْوَ دَادَ (۳۵۷۱) ، وَالْتَّرمِذِيُّ (۱۳۲۵) ، وَالسَّائِي فِي « الْكَبِيرِ » (۵۸۹۳) ، وَابْنِ مَاجَهَ (۲۳۰۸) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (۹۶/۱۰) ، وَالْدَّارَقَطَنِيُّ (۴۴۱۵) ، وَغَيْرِهِمْ .

(۲) أَخْرَجَ أَجْزَاءَ مِنْهَا الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (۳۲۹۳۲۷/۱۳) .

[تنبيه] : ما قيل : إنَّه تولَّ عَدَ اللَّبَنِ أَيَّامًا لِيَكُفُّ عن يمينه ؛ ردَّه الأئمَّةُ
بأنَّ الصَّحِيحَ : أَنَّه تُوفَّى في السُّجْنِ مِنَ الضَّربِ ، أوِ السُّمِّ^(١) ، كما
سيأتي^(٢) .

* * *

-
- (١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣/٣٢٨) من قول أبي العلاء الواسطي .
(٢) في الفصل الحادي والثلاثين ، في سبب وفاته .

الفصل التاسع والعشرون في سنته في القراءة

جاء في عدة طرق : أَنَّهُ أَخَذَ القراءَةَ عَنِ الْإِمَامِ عَاصِمٍ ، أَحَدِ القراءِ السَّبْعَةِ .
وَوَقَعَ لِجَمَاعَةِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ : أَنَّهُمْ نَسَبُوا إِلَيْهِ قِرَاءَاتٍ شَاذَّةً أَخْتَارَ القراءَةَ بِهَا ،
وَقَدْ شَنَعَ أَئِمَّةُ مِنَ الْحَفَاظِ الْمُتَأْخِرِينَ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ ، وَأَئِمَّةُ أَغْزَرُوا فِي نَقْلِ ذَلِكَ
عَنْهُ مِنْ كِتَابٍ لِشَخْصٍ أَسْمَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْخَزَاعِيُّ ، أَلْفَهُ فِي قِرَاءَاتٍ أَبِي
حَنِيفَةَ ، وَقَدْ صَرَّحَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ : الدَّارِقطَنِيُّ : (بَأَنَّ ذَلِكَ الْكِتَابَ مَوْضِعٌ لَا
أَصْلَ لَهُ)^(۱) ، وَأَبُو حَنِيفَةَ بْرِيُّ مِنْ ذَلِكَ ، فَهُوَ أَعْقَلُ وَأَدِينُ مِنْ أَنْ يَعْدِلَ عَنِ
الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ إِلَى قِرَاءَةِ شَاذَّةٍ لَا وَجْهَ لِكَثِيرٍ مِنْهَا [فِي الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا بِتَكْلِيفٍ
شَدِيدٍ]^(۲) .

* * *

(۱) أَنْظُرْ « تارِيخَ بَغْدَادَ » (۱۵۷/۲) .

(۲) أَنْظُرْ « عَقُودَ الْجَمَانَ » (ص ۳۱۸-۳۱۷) .

الفصلُ الثالثونَ

في سَنَدِهِ فِي الْحَدِيثِ

مَرَّ أَنَّهُ أَخْتَذَ الْعِلْمَ عَنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ شِيخٍ مِنْ أُئُمَّةِ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْدَّهْبِيُّ وَغَيْرُهُ فِي « طَبَقَاتِ الْحَفَاظِ » مِنَ الْمُحَدِّثِينَ .

وَمَنْ زَعَمَ قَلَّةً أَعْتَنَاهُ بِالْحَدِيثِ ؟ فَهُوَ إِمَّا : لِتَسَاهُلِهِ ، أَوْ حَسَدِهِ ؛ إِذَا كَيْفَ يَتَأْتِي لَمَنْ هُوَ كَذَلِكَ أَسْتِنبَاطُ مِثْلُ مَا أَسْتِنبَطَهُ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا تُحْصَى كَثْرَةً ؟ ! مَعَ أَنَّهُ أَوْلُ مَنْ أَسْتِنبَطَ مِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى الْوِجْهِ الْمُخْصُوصِ الْمُعْرُوفِ فِي كِتَابِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

وَلِأَجْلِ أَشْتِغَالِهِ بِهَذَا الْأَهْمَمِ ، لَمْ يَظْهُرْ حَدِيثُهُ فِي الْخَارِجِ ، كَمَا أَنَّ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا أَشْتَغَلَا بِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةَ ؛ لَمْ يَظْهُرْ عَنْهُمَا مِنْ رِوَايَةِ الْأَحَادِيثِ مِثْلُ مَا ظَهَرَ عَمَّنْ دَوَّنَهُمَا ، حَتَّى صَغَارِ الصَّحَابَةِ رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَكَذَلِكَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ رَحْمَهُمَا اللَّهُ لَمْ يَظْهُرْ عَنْهُمَا مِثْلُ مَا ظَهَرَ عَمَّنْ تَفَرَّغَ لِرِوَايَةِ ؛ كَأَيِّ زُرْعَةَ ، وَأَبْنِ مَعِينٍ ؛ لَا شَتَّالُهُمَا بِذَلِكِ الْاسْتِبَاطِ ، عَلَيْهِ أَنَّ كَثْرَةَ الرِّوَايَةِ بِدُونِ دَرَايَةٍ ، لَيْسَ فِيهِ كَثِيرٌ مَدْحُونٌ ، بَلْ عَقَدَ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ لَهُ بَابًا فِي ذَمَّهُ ، وَقَالَ : (الَّذِي عَلَيْهِ فَقَهَاءُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعُلَمَاؤُهُمْ هُوَ : ذُمُّ الْإِكْتَارِ مِنَ الْحَدِيثِ بِدُونِ تَفْقِهٍ وَلَا تَدْبِرٍ)^(١) .

وَقَالَ ابْنُ شُبْرَمَةَ : (أَقْلِلِ الرِّوَايَةَ ؛ تَفْقِهَ)^(٢) .

وَقَالَ أَبْنُ الْمَبَارِكِ : (لِيَكِنِ الَّذِي يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ الْأَثُرُ ، وَخُذْ مِنَ الرَّأْيِ مَا يُفَسِّرُ لَكَ الْحَدِيثَ)^(٣) .

(١) أَنْظُرْ « جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ » (١٠١٣ / ٢) .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ » (١٠١٤ / ٢) .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ » (١٠٥٠ / ٢) .

ومن أعدار أبي حنيفة رضي الله عنه أيضاً : ما يُقْيِدُهُ قَوْلُهُ : (لا يَبْغِي لِلرَّجُلِ
أَنْ يُحَدَّثَ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا بِمَا حَفِظَهُ يَوْمَ سَمِعَهُ إِلَى يَوْمِ يُحَدَّثُ بِهِ) ، ولا يرى
الرِّوَايَةَ إِلَّا لِمَنْ حَفِظَهُ .

وروى الخطيب عن إسرائيل بن يونس : أَنَّهُ قَالَ : (نِعْمَ الرَّجُلُ التَّعْمَانُ ، مَا
كَانَ أَحْفَظَهُ لِكُلِّ حَدِيثٍ فِيهِ فَقَهٌ ، وَأَشَدَّ فَحْصَهُ عَنْهُ ، وَأَعْلَمَ بِمَا فِيهِ مِنْ
الْفَقَهِ) ^(١) .

وعن أبي يوسف قال : (ما رأيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِ الْحَدِيثِ ، وَمَوَاضِعِ
الْكُتُكَاتِ الَّتِي فِيهِ مِنَ الْفَقَهِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ رضي الله عنه) .

وقال أيضاً : (ما خالفتُهُ فِي شَيْءٍ قُطُّ فَتَدَبَّرْتُهُ ؛ إِلَّا رأيْتُ مَذَهْبَهُ الَّذِي ذَهَبَ
إِلَيْهِ أَنْجَى فِي الْآخِرَةِ ، وَكُنْتُ رَيْمًا مِلْتُ إِلَى الْحَدِيثِ ، وَكَانَ هُوَ أَبْصَرَ بِالْحَدِيثِ
الصَّحِيقِ مِنِّي) ^(٢) .

وقال [أيضاً] : كَانَ إِذَا صَمَمَ عَلَى قَوْلٍ ؛ دَرَّتُ عَلَى مَشَايخِ الْكُوفَةِ ، عَلَيَّ
أَجِدُ فِي تَقْوِيَةِ قَوْلِهِ حَدِيثًا أَوْ أَثْرًا ، وَرَبِّمَا وَجَدْتُ الْحَدِيثَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ،
فَمِنْهَا مَا يَقُولُ فِيهِ : هَذَا غَيْرُ صَحِيقٍ ، أَوْ غَيْرُ مَعْرُوفٍ ، فَأَقُولُ لَهُ : وَمَا عِلْمُكَ
بِذَلِكَ مَعَ أَنَّهُ يُوَافِقُ قَوْلَكَ ؟ ! فَيَقُولُ لَيْ : أَنَا عَالِمٌ بِعِلْمِ أَهْلِ الْكُوفَةِ .

سُئَلَ الأَعْمَشُ عَنْ بَعْضِ الْمَسَائِلِ ، وَكَانَ عَنْهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، فَقَالَ لَهُ : مَا تَقُولُ
فِيهَا ؟ فَأَجَابَهُ ، فَقَالَ الأَعْمَشُ : مِنْ أَينَ لَكَ هَذَا ؟ ! قَالَ : مِنْ أَحَادِيثِكَ الَّتِي
رَوَيْتُهَا عَنْكَ ، وَسَرَّدَ لَهُ عَدَّةَ أَحَادِيثَ بِطَرْقَهَا ، فَقَالَ الأَعْمَشُ : حَسْبُكَ ، مَا
حَدَّثْتُكَ بِهِ فِي مَئِةِ يَوْمٍ تَحْدَثَنِي بِهِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ ؟ ! مَا عَلِمْتُ أَنَّكَ تَعْمَلُ بِهِذِهِ
الْأَحَادِيثِ ، يَا مَعْشَرَ الْفَقَهَاءِ ، أَنْتُمُ الْأَطْبَاءُ وَنَحْنُ الصَّيَادُلُهُ ، أَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا
الرَّجُلُ ؟ فَقَدْ أَخْذَتَ بِكُلِّ الْطَّرْفَيْنِ .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٣٩/١٣) .

(٢) أخرجهما والتي قبلها الخطيب في « تاريخه » (٣٤٠/١٣) .

وقد خرج الحفاظ من أحاديث مسانيد كثيرة ، اتصل بنا كثير منها ، كما هو مذكور في مستندات مشايخنا ، وحذفها ؛ لعدم الإطالة فيما ليس به كثير ^(١) غرض .

* * *

(١) وقد ذكر منها الإمام الصالحي في «عقود الجمان» (٣٢٢-٣٣٤) سبعة عشر مستندًا ، وقال : (وقد جمع بين غالب ما في هذه المسانيد الإمام قاضي خوارزم وخطيبها محمد بن محمود بن محمد بن حسن الخوارزمي رحمه الله تعالى) .

الفصل الحادي والثلاثون

في سبب وفاته

مرّ في فصل سابق : أنَّ المنصور قد طَلَبَ للقضاء ، وأنْ تكونَ قُضَايَا بلاد الإسلام مِنْ تحت أمرِه ، فَأَمْتَنَعَ ، وأنَّ الخليفة حَلَفَ وأَغْلَظَ ، إنْ لم يفعلْ ؛ ليَجْبَسَهُ وليَشَدَّدَ عَلَيْهِ ، فَأَمْتَنَعَ ، فَحَبَسَهُ .

وتَمَّ ذلك : أنَّ المنصور كان يُرْسِلُ إِلَيْهِ مَنْ يَقُولُ لَهُ : إنْ أَحْيَيْتَ الْخَلَاصَ ؛ فَأَقْبَلَ مَا يَعِرِضُهُ عَلَيْكَ ، فَيَمْتَنُعُ ، وَلَمَّا شَدَّ الْامْتِنَاعَ ؛ أَمْرَأَ أَنْ يُخْرِجَ بَهُ كُلَّ يَوْمٍ ، فَيُضْرِبَ عَشْرَةً أَسْوَاطِ ، وَيُنَادَى عَلَيْهِ فِي الْأَسْوَاقِ ، فَأُخْرِجَ ، وَضُرِبَ ضَرِبَأً مُؤْجَعاً حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى عَقْبِيهِ ، وَنُودِيَ عَلَيْهِ وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الْأَسْوَاقِ ، ثُمَّ أُعْيَدَ إِلَى الْحَبْسِ ، وَضُيِّقَ عَلَيْهِ تَضِيقاً شَدِيداً ، حَتَّى فِي مَأْكِلِهِ وَمَشْرِبِهِ ، ثُمَّ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ الضَّرَبُ الشَّدِيدُ وَالنَّدَاءُ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ ، ثُمَّ هَكَذَا إِلَى تَمَامِ عَشْرَةِ أَيَّامٍ ، فَحِينَئِذٍ بَكَى ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ ضَارِعاً بِالدُّعَاءِ ، فَتَوَفَّ فِي بَعْدِ خَمْسَةِ أَيَّامٍ .

وروى جماعةٌ : أَنَّهُ رُفِعَ إِلَيْهِ قَدَحٌ فِيهِ سَمٌّ لِيُشَرِّبَ ، فَأَمْتَنَعَ ، وَقَالَ : إِنِّي لَا عُلِمَّ مَا فِيهِ ، وَلَا أُعْيَنَّ عَلَى قَتْلِ نَفْسِي ، فَطُرِحَ ، ثُمَّ صُبَّ فِي فِيهِ قَهْرًا عَلَيْهِ ، فَمَاتَ .

وقيل : إنَّ ذلك كان بحضورِ المنصورِ .

وَصَحَّ : أَنَّهُ لَمَّا أَحَسَّ بِالْمَوْتِ ؛ سَجَدَ ، فَخَرَجَتْ رُوحُهُ وَهُوَ ساجِدٌ .

وقيل : إنَّ الْامْتِنَاعَ عَنْ وَلَايَةِ الْقَضَاءِ لَا يُوجِبُ لِلْمَنْصُورِ أَنْ يَقْتَلَهُ هَذِهِ الْقِتْلَةَ الشَّنِيعَةَ ، وَإِنَّمَا السَّبِيلُ فِي ذَلِكَ هُوَ : أَنْ بَعْضَ أَعْدَاءِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَسَّ إِلَى الْمَنْصُورِ : أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ هُوَ الَّذِي أَثَارَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ الْحُسَينِ بْنِ عَلَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ ، الْخَارِجُ عَلَيْهِ بِالْبَصَرَةِ ، وَأَنَّ قَوْمَهُ بِالْمَالِ ، فَخَافَ الْمَنْصُورُ خَوْفًا شَدِيدًا ، وَخَشِيَّ مِنْ مِيلَهُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ ؛ لَأَنَّ أَبَا

حنيفة كان وجيهاً ، ذا مالٍ واسعٍ مِنَ التّجارة ، فطلّبَهُ إلى بغداد ، ولكنه لم يجُسْرُ على قتله بغير سببٍ ، فطلّبَ منهُ أن يلّيَ القضاءَ مع علمه بأنَّه لا يقبلُه ؛ ليتوصلَ بذلك إلى قتله^(١) .

* * *

(١) انظر «عقد الجمان» (ص ٣٩٥) .

الفصلُ الثَّانِي والثَّلَاثُونَ في تاريخ وفاته

أَنْقَوْا عَلَى أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ماتَ سَنَةً مِئَةً وَخَمْسِينَ ، عَنْ سَبْعِينَ سَنَةً ،
وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ ماتَ سَنَةً مِئَةٍ وَاحِدَى وَخَمْسِينَ غَلَطٌ ، كَمَا صَرَّحُوا بِهِ .

وَقَالَ كَثِيرُونَ : وَكَانَ مَوْتُهُ فِي رَجَبٍ .

وَقَيلَ : فِي شَعْبَانَ .

وَقَيلَ : فِي نَصْفِ شَوَّالٍ .

وَلَمْ يُخْلِفْ غَيْرَ وَلَدِهِ حَمَّادٍ .

* * *

الفصلُ الثالثُ والثلاثون

في تجهيزه

لَمَّا تُوفِيَ أَبُو حِنْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أُخْرَجَ مِنْ مَكَانِ حُبْسِهِ، [وَ] حَمَلَهُ خَمْسَةُ أَنفُسٍ، فَأَتَوْا بِهِ إِلَى مَكَانِ غَسْلِهِ، فَغَسَّلَهُ الْحَسْنُ بْنُ عَمَارَةَ قاضِي بَغْدَادَ، وَصَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ أَبُو رَجَاءُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدِ الْهَرْوَيْثِ.

وَلَمَّا فَرَغَ الْحَسْنُ مِنْ غَسْلِهِ؛ قَالَ: رَحِمْكَ اللَّهُ، لَمْ تُفْطِرْ مِنْذُ ثَلَاثَيْنَ سَنَةً، وَلَمْ تَتوَسَّدْ يَمِينَكَ بِاللَّيلِ مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، كُنْتَ أَفْقَهَنَا، وَأَعْبَدَنَا، وَأَزْهَدَنَا، وَأَجْمَعَنَا لِخَصَالِ الْخَيْرِ، وَمَضِيَتِ إِذْ مَضِيَتِ إِلَى خَيْرِ الْمَعَادِ، وَأَتَعْبَتِ مَنْ بَعْدَكَ، فَمَا فَرَغُوا مِنْ غَسْلِهِ إِلَّا وَقَدْ أَجْتَمَعَ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ خَلْقٌ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللَّهُ، كَأَنَّهُ تُؤْدِيَ لَهُمْ بِمَوْتِهِ.

وَحُزِّرَ عَدْدُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ بِخَمْسِينَ أَلْفًا، أَوْ أَكْثَرَ، وَأُعِيدَتِ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ سَتَّ مَرَاتٍ، آخِرُهُمَا صَلَاةُ أَبْنِهِ حَمَادَ^(۱)، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى دُفْنِهِ إِلَى بَعْدِ الْعَصْرِ؛ مِنْ شَدَّةِ الرِّحْامِ، وَمَكَثَ النَّاسُ يُصْلُوْنَ عَلَى قَبْرِهِ نَحْوَ عَشْرِينَ يَوْمًا، وَأُوصَى أَنْ يُدْفَنَ بِمَقابرِ الْخِيزَرَانِ بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ؛ لَأَنَّ أَرْضَهَا طَيِّبَةٌ غَيْرُ مَغْصُوبَةٍ، وَلَمَّا بَلَغَ الْمَنْصُورَ ذَلِكَ؛ قَالَ: مَنْ يَعْذِرْنِي فِيهِ حَيَا وَمِيَّا؟!

وَلَمَّا بَلَغَ خَبْرُ مَوْتِهِ أَبْنَ جُرِيْحَ، فَقِيَةَ مَكَّةَ، وَشِيْخَ شِيْعَةِ الشَّافِعِيِّ؛ أَسْتَرَجَ وَقَالَ: (أَيُّ عِلْمٍ ذَهَبَ؟!)^(۲).

وَلَمَّا بَلَغَ شَعْبَةَ؛ أَسْتَرَجَ وَقَالَ: (طُفِيَّةَ عَنِ الْكُوفَةِ نُورُ الْعِلْمِ، أَمَّا إِنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ مَثْلَهُ أَبَدًا).

(۱) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (۱۳/۴۵۳).

(۲) أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (۱۳/۳۳۸).

وبعد مدة طويلة بنى على قبره الملك أبو سعيد المستوفى الخوارزمي قبة عظيمة ، وإلى جانبها مدرسة^(١).

* * *

(١) وقبره الآن في مدينة الأعظمية التي تقع عند الجهة الشمالية من بغداد ، على الجانب الشرقي من نهر دجلة ، وإنما سميت الأعظمية ؛ نسبة إلى مرقد الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان رحمه الله تعالى ، وقد كانت منطقة بساتين كبيرة ، وبها أسواق عامرة ، إلى أن دفن الإمام بها ، فصارت بعد ذلك مدينة شيئاً فشيئاً ، وانظر صورة المسجد الذي فيه قبر الإمام أبي حنيفة على وجه غلاف الكتاب ، وانظر المصور الجغرافي الذي يحدد موقع مدينة الأعظمية ومسجد الإمام أبي حنيفة على خلفية غلاف الكتاب.

الفصلُ الرَّابعُ والثلاثون

فيما سمع من الهواتف بعد موته^(١)

جاءَ عنْ صدقةَ المغابريِّ ، وَكَانَ مَجَابَ الدَّعْوَةِ ، قَالَ : لَمَّا دُفِنَ أَبُو حَنِيفَةَ ؛
سَمِعْتُ صوتًا فِي اللَّيلِ ، وَعَلَى امْتَادِ ثَلَاثِ لِيَالٍ ، يَقُولُ : [من الرمل]

ذَهَبَ الْفَقَهُ فَلَا فَقَهَ لَكُمْ
ذَهَبَ الْفَقَهُ فَلَا فَقَهَ لَكُمْ
فَأَنْقَوْا اللَّهَ وَكَوْنُوا خَلْفَهُ
يُحِيِّيَ اللَّيْلَ إِذَا مَا سَجَفَهُ
مَاتَ نَعْمَانُ فَمَنْ هَذَا الَّذِي

وَقِيلَ : إِنَّ الْجَنَّ بَكَتْهُ لِيَلَةَ مَاتَ ، فَكَانُوا يَسْمَعُونَ الصَّوْتَ يُرْدَدُ هَذِينَ الْبَيْتَيْنِ ،
وَلَا يَرَوْنَ صُورَةَ الشَّخْصِ .

* * *

(١) الهاتف: هو صوت تسمعه ولا ترى قائله ، من ملِكٍ أو جنًّا أو ولِيًّا أو خاطِرٍ وقع في قلبك ألهمته.

الفصل الخامس والثلاثون

في تأدب الأئمة معه في مماته كما هو في حياته
وأنَّ قبره يُزار لقضاء الحاجات

أعلم : أَنَّه لَم يَرِلُ الْعُلَمَاءُ وَذَوَوُ الْحَاجَاتِ يَزُورُونَ قَبْرَهُ ، وَيَتَوَسَّلُونَ عَنْهُ فِي
قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ ، وَيَرَوْنَ نِجَاحَ ذَلِكَ .

منهم : الإمام الشافعي رضي الله عنه لما كان ببغداد ، فقد جاء عنه : أَنَّه
قال : (إِنِّي لَا تَبَرَّكُ بِأَبِي حَنِيفَةَ ، وَأَجِيءُ إِلَى قَبْرِهِ ، فَإِذَا عَرَضْتُ لِي حَاجَةً^(١) ;
صَلَّيْتُ رُكُوعَيْنِ وَجَئْتُ إِلَى قَبْرِهِ ، وَسَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى عَنْهُ ؛ فَتَفَضَّلَ حَاجَتِي
سَرِيعًا) .

وَذَكَرَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ عَلَى « منهاج النّووي »^(٢) : (أَنَّ الشَّافِعِيَّ صَلَّى الصُّبْحَ
عَنْدَ قَبْرِهِ ، فَلَمْ يَقُنْتْ ، فَقِيلَ لَهُ : لِمَ ؟ قَالَ : تَأْدِبًا مَعَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ) .

وَذَكَرَ ذَلِكَ غَيْرُهُ أَيْضًا ، وَزَادَ : أَنَّه لَم يَجْهَرْ بِالبِسْمَلَةِ ، وَلَا إِشْكَالَ فِي ذَلِكَ ،
خَلَافًا لِمَنْ ظَنَّهُ خَطَاً ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَعِرِضُ لِلسَّتَّةِ مَا يُرِجِّحُ تَرْكُهُ فِيهَا ؛ لِكُونِهِ الْآنَ أَهْمَّ
مِنْهَا .

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِعْلَامَ بِرِفْعَةِ مَقَامِ الْعُلَمَاءِ أَمْرٌ مَطْلُوبٌ وَمَتَّكِدٌ ، وَأَنَّهُ عَنْهُ
الْحِتْيَاجَ إِلَيْهِ لِرَغْمِ أَنْفِ حَاسِدٍ ، أَوْ تَعْلِيمٍ جَاهِلٍ ؛ أَفْضَلُ مِنْ مَجْرِدِ فعلِ
الْقُنُوتِ ، وَالْجَهْرُ بِالبِسْمَلَةِ ؛ لِلْخَلَافَ فِيهِمَا ، وَعَدْمِ الْخَلَافِ فِيهِ ؛ وَلَا أَنَّ نَفْعَهُ
مُتَعَدِّدٌ ، وَنَفْعُ ذَيْنَكَ قَاصِرٌ .

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٤٣/١) .

(٢) هو الشيخ شهاب الدين الأشيشي ، على ما قاله الصالحي في « عقود الجمان »
(ص ٣٦٣) ، وقال : (ذكر في بعض مصنفاته ، وغالب ظني أنه « شرح خطبة منهاج
الإمام النووي » : أَنَّ الْإِعْلَامَ الشَّافِعِيَّ ...) ، وسرد القصة .

وممَّا لا شكَ فيه أيضًا : أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ كانَ له حُسادٌ كثيرونَ في حياتهِ ، وبعدِ مماتِه ، حتَّى رمُوهُ بالعظامِ ، وسعوا في قتلهِ تلكَ القتلةَ الشنيعةَ كما أسلفنا .

ولا شكًّ أيضاً : أنَّ البيانَ بالفعلِ أظهرُ منه بالقولِ ؛ لأنَّ دلالةَ الفعلِ عقليةٌ ، ودلالةَ القولِ وضعيةٌ ، وحيثُنـد يتصوَّرُ فيها التَّخْلُفُ عن مدلولـها ، بخلاف الدلالةِ الفعليةِ ؛ إذ الدلالةُ على كرم زيد بفعلـه للكرم ، لا يُشبـها الدلالةُ على كرمـه بقولـه : إني كريمٌ ، وإذا تمهدـت هذه الدواعـي ؛ أتضحـ أنَّ فعل الشافعي لـذلك أفضـلُ من فعلـه للقنوت والـجهـر ؛ إظهارـاً لمزيدـ التأدبـ مع هذا الإمامـ الجليلـ ، ولمزيدـ شرفـه وعلوـه ، وأنـه مـن أئمـة المسلمينـ الذين يقتـدى بهـم ، ويـجـبـ علينا تـوقـيرـهم وتعظـيمـهم ، وأنـه مـن يـستـحبـي مـنه ، ويـتـأدـبـ معـه مـن أـن يـقـعـ بـحـضـرـته خـلـافـ قوله بـعـد وفـاته ، فـكيفـ في حـيـاته ؟! وأنـ الحـاسـدـينـ له خـسـروا خـسـرانـا مـبيـنا ، وأنـهـم مـمـن أـصـلـهـم اللهـ عـلـى عـلـمـ .

ولمَّا وَقَفَ أَبْنُ الْمَبَارِكَ عَلَى قَبْرِهِ ؛ قَالَ : (رَحِمَكَ اللَّهُ ، لَقَدْ مَاتَ إِبْرَاهِيمَ التَّخْعِيُّ ، وَحَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ^(١) ، وَتَرَكَا خَلْفًا ، وَأَنْتَ مَتَّ ، وَلَمْ تَرَكْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ خَلْفًا) ، ثُمَّ بَكَى بُكَاءً شَدِيدًا .

وقال الحسن بن عماره في وقوفه على قبره : (كنت لنا خلفاً ممَّن مضى ،
وما تركت بعده خلفاً ، إن خلفوك في العلم الذي علمتمه ؛ لا يمكنكم أن
يختلفون في الورع ، إلا ب توفيق) .

* * *

(١) في المخطوط : (حمَّاد بن سلْمَة) ، والمثبت من « عقود الجمان » (ص ٣٦٤) ، وهو الصواب إذا كان المقصود شيخ الإمام أبي حنيفة .

الفصل السادس والثلاثون

في بعض مناماتِ حسنةٍ رآها ورؤيت له

رويَ : أَنَّهُ رأى اللَّهَ تبارَكَ وتعالَى تسعًا وتسعينَ مَرَّةً ، فقالَ في نفْسِهِ : لَئِنْ رأيْتُهُ تَمَامَ الْمَتَّهُ ؛ لأسألهُ : بِمَ تَجْوَى الْخَلَقُ مِنْ عَذَابِهِ ؟ فرآهُ - تبارَكَ وتعالَى - فسَأْلَهُ ، فاجْبَاهُ^(١) .

ومرَّ : أَنَّهُ رأى كَانَهُ يَبْشُرُ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَّ أَبْنَ سِيرِينَ وَتَلَمِيذَهُ أَوْلَاهَا : بِأَنَّهُ يُظْهِرُ أَخْبَارَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَسْتَرُ عِلْمًا لَمْ يُسْبِقَهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ ، قَالَ هَشَامٌ [بْنُ مَهْرَانَ] : فَنَظَرَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَتَكَلَّمَ حِينَئِذٍ^(٢) .

ورأى هذه الرؤيا له بعضُ أَصْحَابِهِ أَيْضًا ، وَهِيَ : أَنَّ النَّاسَ يَنْتَظِرُونَ إِلَيْهِ ، وَلَا يُتَكَرِّرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ ، وَأَنَّهُ تَنَاوِلُ مِنْ ذَلِكَ التُّرَابَ^(٣) قَدْرًا كثِيرًا ، فَنَفَخَهُ فِي الْهَوَاءِ مِنَ الْجَهَاتِ الْأَرْبَعَ ، فَهَالَتْهُ تَلْكَ الرُّؤْيَا ، فَقَصَّهَا عَلَى أَبْنَ سِيرِينَ ، فَقَالَ لَهُ : وَيَحْكُ ، إِنَّ هَذَا الَّذِي رَأَيْتَ لَرَجُلٍ جَلِيلٍ إِنْ كَانَ فِيهَا ، أَوْ عَالَمًا ، قَلْتُ : إِنَّهُ فَقِيهٌ ، فَقَالَ أَبْنُ سِيرِينَ : فَوَاللَّهِ ، لَيُظْهِرَنَّ هَذَا الرَّجُلُ مِنْ عِلْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَا يُظْهِرُهُ النَّاسُ ، وَلَيَذَهَبَنَّ أَسْمُهُ شَرْقاً وَغَربًا ، وَفِي جَمِيعِ تَلْكَ النَّوَاحِي الَّتِي ذَرَ ذَلِكَ التُّرَابَ فِيهَا .

وقال زهر بن كيسان^(٤) : رأيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ ، وَخَلَفَهُ

(١) ذَكَرَ قَصَّةً هَذِهِ الْمَنَامَ صَاحِبُ «مَجْمُوعِ الْأَحْبَابِ» (٣٥٢/٣) وَقَالَ : (رَأَيْتَ فِي بَعْضِ الْكِتَبِ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا حَنِيفَةَ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ : رَأَيْتَ رَبَّ الْعَزَّةِ . . . إِلَخِ) ، وَذَكَرَ الْخِبَرَ مُفْصَلًا .

(٢) سَلَفتْ (ص ٧٥) .

(٣) أَيْ : تَرَابَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٤) فِي «عَقُودِ الْجَمَانِ» (ص ٣٦٧) : (أَزْهَرُ بْنُ كِيسَانَ) .

أبو بكرٍ ، وعمرٍ ، فقلتُ لهما : أريد أن أسأّل رسولَ الله عن شيءٍ ، قالاً : سَلْنَ ، ولكن لا ترفع صوتكَ ، فسألته عن علم أبي حنيفة رضي الله عنه ؛ لأنّي كنتُ زاهداً فيه ، فقالَ : هذا علمٌ أفتتح مِنْ علمَ الْحَسِيرِ .

قال [الحماني] : رأيتُ [في المنام] ثلاثَ نجومٍ سقطَتْ مِنَ السَّمَاءِ مُتَرَبَّةً ، فكانتْ أبا حنيفةً ، ثمَّ مساعراً ، ثمَّ الثوريَّ ، [فذكرت] ذلك لمحمدِ بنِ مقاتلٍ ، فبكى ، وقالَ : العلماءُ نجومُ الأرضِ .

ورأى هو رسول الله صلى الله عليه وسلم في المحسر قائماً على حوضه ، وعن يمينه إبراهيمُ الخليلُ عليه السلامُ ، يضعُ خدَّه على صدر النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، ثمَّ أبو بكرٍ ، وهكذا حتَّى عدَّ سبعةَ عشرَ شيخاً ، ورأى أمَّامَ العوض أحدَ جيرانه ، وبين يديه إماءان ، فسألَه أن يُتاولَه لِيسْرَبَ ، فقالَ : حتَّى أسألَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فسألَه ، فأذنَ له ، فأعطاه كأساً ، فشربَه ، وسقى أصحابَه كلَّهم ، فلم يكتُصَ منه قدرَ أنمليَّةٍ ، وكانَ ذلكَ الماءُ أليسَ مِنَ اللَّبَنِ ، وأبرَدَ مِنَ الثَّلَجِ ، وأحلَّ مِنَ العَسَلِ .

ورأى بعضُ الأبدالِ محمدَ بنَ الحسنِ في نومِه ، فقالَ له : ما فعلَ الله بكَ ؟ قالَ : قالَ لي : إني لم أجعلُ جوفَكَ وعاءً للعلمِ وإنِّي أريدُ أن أعتذُنكَ ، فقلتُ له : وما فعلَ بأبي يوسفَ ؟ قالَ : فوقِي ، قلتُ : فما فعلَ بأبي حنيفةَ ؟ قالَ : في أعلىِ عَلَيْينَ .

وفي روايةٍ : فوقَ أبي يوسفَ بطبقاتٍ^(١) .

ورأيَ بعضُ الصالحين ، فقيلَ له : ما فعلَ اللهُ بكَ ؟ قالَ : غَفَرَ اللهُ لي ، وباهي بي وباهي حنيفةَ التعمانِ بنِ ثابتِ الملائكةَ ، ونحنُ في أعلىِ عَلَيْينَ .

وقالَ شخصٌ لمقاتل بن سليمانَ ، كانَ جالساً في حلْقته : رأيتُ كأنَّ رجلاً نزلَ مِنَ السَّمَاءِ ، وعليه ثيابٌ يَضُرُّ ، فقامَ على أطولِ منارةٍ ببغدادَ ، ونادى : ماذا

(١) أخرجها الخطيب في « تاريخه » (٢/١٨٢).

فَقَدَ النَّاسُ؟ فَقَالَ مُقَاطِلٌ : لَئِنْ صَدَقْتَ رَوْيَاكَ ، لَيَقْعَدَنَّ أَعْلَمُ أَهْلَ الدُّنْيَا ، فَلِمْ يَمْتَ إِلَّا أَبُو حَنِيفَةَ ، فَأَسْتَرْجِعَ مُقَاطِلٌ ، ثُمَّ قَالَ : ماتَ مَنْ كَانَ يُفْرَجُ عَنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَعَنْ أَبِي مُعاذِ الْفَضْلِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي عِلْمِ أَبِي حَنِيفَةَ؟ فَقَالَ : ذَلِكَ عِلْمٌ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ .

وَعَنْ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ^(۱) : أَنَّهُ نَامَ بِمَكَّةَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ قُبْلَ الْفَجْرِ ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي بِالْكُوفَةِ التَّعْمَانِ بْنِ ثَابَتٍ ، أَخْذَ مِنْ عِلْمِهِ؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذْ مِنْ عِلْمِهِ ، وَأَعْمَلْ بِعِلْمِهِ ، فَنِعْمَ الرَّجُلُ هُوَ ، قَالَ : فَقَمْتُ ، وَكُنْتُ أَكْرَهُ النَّاسَ لِلتَّعْمَانِ ، وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى مِمَّا كَانَ مِنِّي .

وَرَأَى أَحَدُ أُمَّةِ الْحَنَابَلَةِ الْبَيْنِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فَقَلَّتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي عَنِ الْمَذَاهِبِ ، فَقَالَ : الْمَذَاهِبُ ثَلَاثَةُ ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهُ يُخْرُجُ مَذَهِبَ أَبِي حَنِيفَةَ ؛ لِتَمَسْكِهِ بِالرَّأْيِ ، فَأَبْتَداً وَقَالَ : أَبُو حَنِيفَةَ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، ثُمَّ قَالَ : وَمَالِكُ ، أَرْبَعَةُ ، أَرْبَعَةُ ، فَقَلَّتْ أَيُّهَا خَيْرٌ ؟ وَغَالَبُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ : مَذَهِبُ أَحْمَدَ .

تَبَيْهَ : زَعَمَ بَعْضُ حَاسِدِيهِ : أَنَّهُ رُمِيَ لِهِ مَنَامٌ بِضَدِّ ذَلِكَ :

مِنْهَا : أَنَّ الرَّبِيعِيَّ بْنَ أَحْمَدَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [فِي الْمَنَامِ] ، وَأَبُو حَنِيفَةَ عَلَى يَسَارِهِ ، فَأَلْتَفَتَ [إِلَيْهِ] وَقَالَ : ﴿فَإِنْ يَكْفُرُ بِهَا هُؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَفِيرِينَ﴾ [الأنعام : ۸۹] ، وَالشَّافِعِيُّ عَلَى يَمِينِهِ ، فَأَلْتَفَتَ [إِلَيْهِ] وَقَالَ : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِمْ دُرُّهُمْ أَفْتَدَهُمْ﴾ [الأنعام : ۹۰] .

وليس هذا المنامُ بصحيحٍ ؛ لأنَّ الإمامَ الحافظَ الْذِي لَمْ يَصُدِّقْ صاحبَ «الفردوس» شافعيُّ المذهب ، ومع ذلك روى عن المظفر ، عن الأستاذ الحافظ أبي جعفر القمي قال : إله رأى مناماً طويلاً ، مُشتملاً على أشياء ، سأله عنها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، منها : اختلافُ الأئمَّة ، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كلُّ فِي أَجْتِهادِهِ مُصْبِطٌ ، فقال : يا رسول الله ، أبو حنيفة يقول : المجتهدان مصيبان ، والحقُّ في واحدٍ ، والشافعيُّ يقول : المجتهدان ؟ مصْبِطٌ ، وَمُخْطِيٌّ مَغْفُوٌّ عَنْهُ ، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَمَا قَرِيبَانِ فِي الْمَعْنَى ، وَإِنْ كَانَا مُخْتَلِفَيْنِ فِي الْلَّفْظِ ، قَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَئُهُمَا أَوْلَى بِالْأَخْذِ ؟ فقال : كلاهُمَا عَلَى الْحَقِّ ، قَلَّتْ : فَمَا مَعْنَى قَوْلِ الرَّبِيعِيِّ بْنِ أَحْمَدَ ؟ وَذَكَرَ مَا مَرَّ عَنْهُ ، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا أَحْفَظُهُ ، وَلَوْ قَلَّتْ ؛ لَقَلَّتْ لِكُلِّيْهِما : ﴿أَوْلَيْكُمْ عَلَى هُدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة : ٥] ، قَلَّتْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً ، وأَرْجُو أَنْ يَكُونَ أَخْتِلَافُهُمْ رَحْمَةً .

وَمِنْهَا : منامٌ آخرٌ نحوُ ذلك ، حذفته ؛ لشناخته ، ويَكْفِي في ردِّه ما مرَّ له مِنَ المنامات على كثُرتها ، وإنَّما أُقتصرُ منها على غُرَبِهَا ؛ اختصاراً .

* * *

الفصلُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونُ

في الرد على من قدح في أبي حنيفة بتقديمه القياس على السنة

قال الحافظُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَا حَاصَلُهُ : (أَفْرَطَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ فِي ذَمِّ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَتَجَازَوْا الْحَدَّ فِي ذَلِكَ ؛ لِتَقْدِيمِ الْقِيَاسِ عَلَى الْأَثَرِ ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ : إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ ؛ بَطَلَ الرَّأْيُ وَالْقِيَاسُ ، لَكِنَّهُ لَمْ يَرُدْ إِلَّا بَعْضَ أَخْبَارِ الْأَحَادِيثِ بِتَأْوِيلٍ مُحْتَمِلٍ ، وَكَثِيرٌ مِنْهُ قَدْ تَقْدَمَهُ إِلَيْهِ غَيْرُهُ ، وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ مِثْلُهُ ، وَجُلُّ مَا يُوجَدُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ تَبَعَ فِيهِ أَهْلُ عِلْمِ بَلْدَهُ ؛ كَإِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيَّ ، وَأَصْحَابِ أَبْنِ مُسْعُودٍ ، إِلَّا أَنَّهُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، وَغَيْرُهُ إِنَّمَا يُوجَدُ لَهُ ذَلِكَ قَلِيلًا) .

[قال الصالحي خلال نقله كلام أَبْنِ عَبْدِ الْبَرِّ] : وَلَمَّا قِيلَ لِأَحْمَدَ أَبْنَ حَنْبَلٍ : مَا الَّذِي نَقَمْتُ عَلَيْهِ؟ أَعْنِي : أَبَا حَنِيفَةَ ؛ قَالَ : الرَّأْيُ ، فَقِيلَ : أَلِيسَ مَالِكُ تَكَلَّمُ بِالرَّأْيِ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ أَكْثَرُ رَأِيًّا مِنْهُ ، قِيلَ : فَهَلَا تَكَلَّمْتُمْ فِي هَذَا بِحِصْنَتِهِ ، وَفِي هَذَا بِحِصْنَتِهِ ، فَسَكَتَ أَحْمَدُ .

[قال أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ] : (قالَ الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : أَحْصَيْتُ عَلَى مَالِكٍ سَبْعِينَ مَسَأْلَةً قَالَ فِيهَا بِرَأْيِهِ ، وَكُلُّهَا مُخَالَفَةٌ لِسَنَتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَقَدْ كَبَثَ إِلَيْهِ أَعْظَمُهُ فِي ذَلِكَ .

وَلَمْ نَجِدْ أَحَدًا مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ أَثْبَتَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَدَهُ إِلَّا بِحُجَّةٍ ؛ كَادُّعَاءُ نَسْخَ بَأْثِرٍ مِثْلِهِ ، أَوْ إِجْمَاعٍ ، أَوْ بِعُمَلٍ يَجُبُ عَلَى أَصْلِهِ الْأَنْقِيادُ إِلَيْهِ ، أَوْ طَعْنٍ فِي سَنَدِهِ ، وَلَوْ رَدَهُ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ ؛ لَسَقَطَتْ عَدَالُتُهُ ، فَضْلًا عَنْ إِمَامَتِهِ ، وَلِزْمَمَهُ أَسْمُ الْفِسْقِ ، وَلَقَدْ عَافَاهُمُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ .

وَقَدْ جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ أَجْتِهادِ الرَّأْيِ ، وَالْقِوْلِ بِالْقِيَاسِ عَلَى الْأَصْوَلِ مَا يَطْوُلُ ذِكْرُهُ^(۱) ، وَكَذَلِكَ التَّابِعُونَ ، وَعَدَّدَ مِنْهُمْ خَلْقًا كَثِيرًا) أَنْتَهَى

(۱) انظر ما فُصل في مقدمة الكتاب عن هذه المسألة .

كلام ابن عبد البر ، وفيه جواب شافٍ عن ذلك القدر ، فندبَرَه^(١) .

والحاصل : أنَّ أبا حنيفة لم ينفرد بالقول بالقياس ، بل على ذلك عملٌ فقهاء الأمصار ، كما قاله ابن عبد البر ، ويُسْطِي الكلام عليه ؛ ردًا على من جَهَلَ فجعلَ ذلك عيًّا .

تبنيه : قد عَدَ جماعة الإمام أبا حنيفة رضي الله عنه مِنَ المرجئة ، وليس هذا القولُ صحيحٍ .

أمَّا أولاً : فقال شارح « المواقف » : (كان غسانًا [الковيُّ] المرجىء يَحْكِي ما ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنَ الإِرْجَاءِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَيَعْدُهُ مِنَ الْمَرْجَةَ ، وَهُوَ أَفْتَرَاءُ عَلَيْهِ ، قَصَدَ بِهِ غَسَانٌ تَرْوِيجَ مَذَهْبِهِ بِنَسْبَتِهِ إِلَى هَذَا الْإِمَامِ الْجَلِيلِ الشَّهِيرِ) .

وأمَّا ثانِيًّا : فقد قال الأمدي : لعلَّ عذرَ مَنْ عَذَرَ مِنْ مَرْجَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ : هو أَنَّ الْمَعْتَزَلَةَ كَانُوا فِي الصَّدَرِ الْأَوَّلِ يُلْقِبُونَ مِنْ خَالِفِهِمْ فِي الْقَدَرِ مَرْجَةً ، أو لَأَنَّهُ قَالَ : الإِيمَانُ لَا يَرِيدُ وَلَا يَنْفَصُ ، ظُنْنَ بِهِ الإِرْجَاءُ بِتَأْخِيرِ الْعَمَلِ عَنِ الْإِيمَانِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ إِذْ عُرِفَ مِنْهُ الْمُبَالَغَةُ فِي الْعَمَلِ ، وَالاجْتِهادُ فِيهِ)^(٢) .

وأمَّا ثالِثًا : فقد قال ابن عبد البر : (كان أبو حنيفة رضي الله عنه ، يُحَسِّدُ ، وَيُسْبِّبُ إِلَيْهِ مَا لَيْسَ فِيهِ ، وَيُخْتَلِقُ عَلَيْهِ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ)^(٣) .

وقد أَقْبَلَ وَكَيْعُ يَوْمًا عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ ، فَرَأَهُ مُطْرَقًا مُفْكَرًا ، فَسَأَلَهُ [أبو حنيفة] : مِنْ أَينَ [أَقْبَلَتْ] ؟ قَالَ : مِنْ عَنْدِ شَرِيكٍ ، فَأَنْشَأَ [أَبَوَ حَنِيفَةَ] يَقُولُ :

(١) انظر « جامع بيان العلم وفضله » (٨٥٨ / ٢ ، ١٠٨٠ / ٢ ، ١٠٨١ - ١٠٨٢) .

(٢) انظر « شرح المواقف » (٣٩٧ / ٨) ، وأنظر كلام الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في تعليقه على « الرفع والتمكيل » (ص ٣٦٧) ، وكلام الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في « تأنيب الخطيب » (ص ٨٩) .

(٣) « جامع بيان العلم وفضله » (١٠٨١ / ٢) .

إِنْ يَحْسِدُونِي فَلِأَنِّي غَيْرُ لَا تَمِهِمْ
فَدَامَ لِي وَلَهُمْ مَا بَيْ وَمَا يَجِدُ
قَبْلِي مِنَ النَّاسِ أَهْلُ الْفَضْلِ قَدْ حُسِدُوا
وَمَاتَ أَكْثَرُهُمْ غَيْظًا بِمَا يَجِدُ

قال وكيع : وأظله كان بلغه عن شريك شيء^(١) .

* * *

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٦٧/١٣) .

الفصل الثامن والثلاثون

في ردّ ما قيل فيه من الجرح

قال أبو عمر يوسفُ أَبْنُ عبدِ الْبَرِّ : (الَّذِينَ رَوَوا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَوَتَّقُوهُ وَأَثَنُوا عَلَيْهِ ، أَكْثَرُ مِنَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهِ ، وَالَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَكْثَرُ مَا عَابُوا عَلَيْهِ الْإِغْرَاقَ فِي الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِعَيْبٍ .

وكان يُقالُ : يُسْتَدَلُّ عَلَى نِبَاهَةِ الرَّجُلِ مِنَ الْمَاضِينَ بِتَبَاعُنِ النَّاسِ فِيهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ عَلَيْاً كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ هَلَكَ فِيهِ فَتَّانٌ : مَحْبُّ أَفْرَطَ ، وَمُبْغَضُ فَرَطَ .

قالَ الْإِمامُ عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : أبو حَنِيفَةَ رَوَى عَنِ التَّوْرَيْثِ ، وَأَبْنُ الْمَبَارِكِ ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَهَشَمٌ ، وَوَكِيعٌ ، وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ ، وَجَعْفُرُ بْنُ عَوْنَ ، وَهُوَ ثَقَةٌ لَا بَأْسَ بِهِ .

وكان شعبُهُ حَسَنَ الرَّأْيِ فِيهِ .

وقالَ يَحِيَّيَ بْنُ مَعِينٍ : أَصْحَابُنَا يُفَرِّطُونَ فِي أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَقَلَّ لَهُ : أَكَانَ يَكْذِبُ ؟ قَالَ : كَانَ أَبْلَى مِنْ ذَلِكَ)^(١) .

وجاء في « طبقات شيخ الإسلام الشَّاجِ السُّبْكِي » : (الْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ أَنْ تَفَهَّمَ مِنْ قَاعِدَتِهِمْ : أَنَّ الْجَرْحَ مُقْدَمٌ عَلَى التَّعَدِيلِ عَلَى إِطْلَاقِهَا ، بَلِ الصَّوَابُ : أَنَّ مَنْ ثَبَّتَ إِمَامَتُهُ وَعَدَالَتُهُ ، وَكَثُرَ مَادِحُوهُ وَمُزَكُّوهُ ، وَنَدَرَ جَارُهُ ، وَكَانَتْ هَنَاكَ قَرِينَةُ دَالَّةٍ عَلَى سَبِبِ جَرْحِهِ مِنْ تَعَصُّبٍ مَذْهَبِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ ؛ لَمْ يُلْتَفَتْ إِلَى جَرْحِهِ) .

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ كَلَامِ طَوِيلٍ : (قد عَرَفْنَاكَ أَنَّ الْجَارَ لَا يُقْبِلُ مِنْهُ الْجَرْحُ - وَإِنَّ فَسَرَهُ - فِي حَقٍّ مَنْ غَلَبَ طَاعَاتُهُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ ، وَمَادِحُوهُ عَلَى ذَامِيَّهِ ، وَمُزَكُّوهُ عَلَى جَارِحِيهِ ، إِذَا كَانَتْ هَنَاكَ قَرِينَةٌ يَشَهُدُ الْعُقْلُ بِأَنَّ مِثْلَهَا حَامِلٌ عَلَى الْوَقِيعَةِ

(١) انظر « جامع بيان العلم وفضله » (١٠٨١ / ٢ ، ١٠٨٣ ، ١٠٨٤) .

فيه ، من تعصُّب مذهبِيّ ، أو منافسةٌ دُنيويةٌ ، كما يكونُ بينَ النَّظَرَاءِ ، أو غير ذلك ، وحيثُنَّ لا يُلْتَفِتُ لِكَلَامِ الثَّوْرَى أو غيره في أبي حنيفةَ ، وأبْنَ أبي ذئبِ وغيره في مالِكٍ ، وأبْنِ معينٍ في الشَّافعِيِّ ، والشَّائِعِيِّ في أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ ، ونحو ذلك) .

قالَ : (ولو أطلَقْنَا تقدِيمَ الجَرْحِ ؛ لَمَّا سَلِمَ لَنَا أَحَدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ ؛ إِذَا مَا مِنْ إِمامٍ إِلَّا وقد طَعَنَ فِيهِ طَاعُونَ ، وَهَلَكَ فِيهِ هَالَكُونَ)^(١) .

وقالَ أَبْنُ عبد البرِّ : (هَذَا بَابٌ غَلِطٌ فِيهِ كَثِيرُونَ ، وَضَلَّتْ فِيهِ فِرْقَةٌ جَاهِلَةٌ ، لَا تَدْرِي مَا عَلَيْهَا فِي ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ فِي حَقٍّ مَّنْ أَتَّخَذَهُ جَمِيعُ النَّاسِ إِمَاماً فِي الدِّينِ قَوْلُ أَحَدٍ مِنَ الطَّاغُوْنِ : أَنَّ السَّلْفَ قَدْ سَبَقَ مِنْ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ كَلَامَ كَثِيرٍ فِي حَالِ الغَضَبِ ، وَمِنْهُ مَا حُمِّلَ عَلَى الْحَسَدِ ، وَمِنْهُ مَا حُمِّلَ عَلَى التَّأْوِيلِ مَمَّا لَا يَلْزَمُ الْمَقْولَ فِيهِ شَيْءٌ مِّنْهُ)^(٢) ، وَذَكَرَ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ مِنَ النَّظَرَاءِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ شَيْئاً كَثِيرًا ، لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، وَلَا عَوَّلُوا عَلَيْهِ ؛ لَا نَهُمْ بَشَرٌ يَغْضِبُونَ وَيَرْضَوْنَ ، وَالْقَوْلُ فِي الرِّضا غَيْرُ الْقَوْلِ فِي الغَضَبِ ، [ثُمَّ قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ طَوِيلٍ] : (فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْبَلَ قَوْلَ الْعُلَمَاءِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ ؟ فَلِيَقْبَلْ قَوْلَ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ الصَّحَابَةِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ ، وَقَوْلَ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ التَّابِعِينَ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ ، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ ؛ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً ، وَخَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ - وَلَنْ يَفْعَلْ إِنْ هَدَاهُ اللَّهُ وَأَهْلُهُمْ رَسُولُهُ - فَلِيَقْفِظْ عَنْهُ مَا شَرْطَنَا ؛ فَإِنَّهُ الْحَقُّ الَّذِي لَا يَصِحُّ غَيْرُهُ

(١) انظر «طبقات الشافعية الكبرى»، (٩/٢، ١٢)، والعبارة في «الطبقات» : (لا يلتفت إلى كلام ابن أبي ذئب في مالك ، وأبْنِ معين في الشافعي ... إلخ) ، وليس فيها : (لكلام الثوري أو غيره في أبي حنيفة) ، مع أنها جاءت في كلامه في موضع آخر من «الطبقات» (٢٧٨/٢) كما يأتي في آخر الفصل القادم (ص ١٧١) ، علمًا أن الإمام الصالحي زادها في «عقود الجمان» (ص ٣٩٤) من قوله بعد ذكره كلام الإمام السبكي رحمهم الله تعالى .

(٢) انظر «جامع بيان العلم وفضله» (٢/١٠٩٣-١٠٩٤) .

إن شاء الله تعالى^(١) ، وذكرَ بعدَ ذلك كلامَ كثيرينَ مِن نظّارءِ مالكٍ فيه ، وكلامَ ابنِ معينِ في الشافعِيِّ .

قال المؤلّف^(٢) : (وما مثلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِما وَفِي نُظَرَائِهِمَا إِلَّا كَمَا قَالَ الحسينُ بْنُ حَمِيدٍ^(٣) :

يا ناطحَ الجبلِ العالِي لِيَكُلِّمَهُ أشْفِقُ عَلَى الرَّأْسِ لَا تُشْفِقُ عَلَى الْجَبَلِ

[من الطويل] ولقد أحسنَ أبو العتاهية حيثُ قالَ :

وَمَنْ ذَا الَّذِي يَتَجَوَّلُ مِنَ النَّاسِ سَالِمًا وللثَّاسَ قَالَ بِالظُّنُونِ وَقِيلُ^(٤)

وَقِيلَ لَابْنِ الْمَبَارِكِ : فَلَانُ يَتَكَلَّمُ فِي أَبِي حِنْفَةَ ، فَأَنْشَدَ يَقُولُ : [من الخفيف]

حَسَدًا إِذْ رَأَوْكَ فَضَلَّكَ اللَّهُ بِمَا فُضَّلَتِ بِهِ التَّجَبَّاءُ^(٥)

(١) أنظر «جامع بيان العلم وفضله» (١١١٧/٢).

(٢) ظنَ الإمام الهيثمي رحمه الله تعالى أنَّ هذا الكلام للشامي مؤلّف «عقود الجنان» ، والصحيح : أنَ الشامي أورده نقلاً عنِ ابن عبد البرِّ من «جامع بيان العلم وفضله» (١١١٥-١١١٧).

(٣) في المخطوط : (الحسن بن هانئ) ، والمثبت من «جامع بيان العلم» (١١١٦/٢).

(٤) «ديوان أبي العتاهية» (ص ٢٠٩) ، وهو مِنْ قصيدهاته التي مطلعها :

أَلَا هَلْ إِلَى طَوْلِ الْحَيَاةِ سَيِّلُ وَأَنِي وَهَذَا الْمَوْتُ لَيْسَ يَقِيلُ

(٥) البيت لعبد الله بن قيس الرقيق ، من قصيدهاته التي مطلعها :

أَفَرَثْتَ بَعْدَ عَبْدِ شَمْسٍ كَدَاءَ فَكُنْدِي فَالرُّكْنُ فَالْبَطْخَاءُ

وقد ورد البيت في المخطوط وفي «جامع بيان العلم» (١١١٦/٢) وفيه أخطاء ، والمثبت من «ديوان ابن قيس الرقيق» (ص ٩١).

وقيلَ مثلُ ذلك لأبي عاصِم النبِيلِ ، ف قالَ : هو كما قالَ [نصيب :

[من الطويل]

سلمت و هل حيٌّ على الناس يسلمُ

[من الكامل]

: أبو الأسود الدؤليُّ :

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيهُ فالمؤمن أعداءُ له و خصومُ

وروى أبو عمر ، عن ابن عباسِ رضي الله عنهما ، قالَ : (خذوا العلمَ حيث وجدتموه ، ولا تقبلوا قولَ الفقهاء بعضهم في بعضٍ ؛ فإنَّهم يتغایرون تغایرُ التيوس في الزَّرِيبة)^(١) .

وفي رواية عنه : (أستَمِعُوا كلامَ العلماء ، ولا تُصدِّقُوا بعضاً منهم في بعضٍ ، فوالذي نفسي بيده ، لهم أشدُّ تغايرًا من التيوس في زروبها)^(٢) .
وكذلك جاءَ عن مالك بنِ دينار^(٣) .

ومن ثمةَ ذكرَ في « المبسوط في مذهب مالك » : أَنَّه لا يجوزُ شهادةُ القاريء على القاريء ؛ يعني : العلماء ؛ لأنَّهم أشدُّ الناس تَحاسُدًا و تَباغُضاً .

* * *

(١) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٢٥) .

(٢) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٢٣) و (٢١٢٤) .

(٣) في المخطوط : (عمرو بن دينار) ، والصواب ما أثبتت ، كما في « جامع بيان العلم وفضله » (٢١٢٦) .

الفصل التاسع والثلاثون

في ردّ ما نقله الخطيب في « تاريخه » عن القادحين فيه

أعلم : أَنَّه لَم يَقْصِدْ بِذَلِك إِلَّا جَمِيعَ مَا قِيلَ فِي الرَّجُل عَلَى عَادَةِ الْمُؤْرِخِينَ ، وَلَم يَقْصِدْ بِذَلِك أَنْتَقَاصَهُ ، وَلَا حَطَّ مِنْ مَرْتَبَتِهِ ، بَدْلِيلُ أَنَّه قَدَّمَ كَلَامَ الْمَادِحِينَ ، وَأَكْثَرَ مِنْهُ ، وَمَنْ نَقَّلَ مَآثِرَهُ السَّابِقَةَ فِي أَكْثَرِهَا إِنَّمَا أَعْتَدَهُ أَهْلُ الْمَنَاقِبِ فِيهِ عَلَى « تَارِيخِ الْخَطِيبِ » ، ثُمَّ عَقَبَهُ بِذِكْرِ كَلَامِ الْقَادِحِينَ ؛ لِيُبَيِّنَ أَنَّه مِنْ جَمْلَةِ الْأَكَابِرِ الَّذِينَ لَم يَسْلِمُوا مِنْ خَوْضِ الْحُسَادِ وَالْجَاهِلِينَ فِيهِمْ .

وَمَمَّا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِك أَيْضًا : أَنَّ الْأَسَانِيدَ الَّتِي ذَكَرَهَا لِلْقَدْحِ لَا يَخْلُو غَالِبُهَا مِنْ مُتَكَلِّمٍ فِيهِ ، أَوْ مَجْهُولٍ ، وَلَا يَجُوزُ إِجْمَاعًا ثُلُمًّا عَرْضِ مُسْلِمٍ بِمَثْلِ ذَلِك ، فَكِيفَ بِإِيمَانِ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ !

قال شيخ الإسلام الإمام التقى ابن دقيق العيد : (أعراض الناس حفرة من حفر النار، وقف على شفيرها الحكام والمحدثون).

وبفرض صحة ما ذكره الخطيب من القدح عن قائله؛ لا يعتد به؛ فإنه إن كان من غير أقران الإمام؛ فهو مقلد لما قاله أو كتبه أعداؤه، أو من أقرانه؛ فكذلك؛ لما مرّ : أن قول الأقران بعضهم في بعض غير مقبول.

وقد صرّح الحافظان الذهبي، وأبن حجر بذلك، قالا : ([كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به] ، ولا سيما إذا لاح أَنَّه لِعَاوَرَةٌ أَوْ لِمَذَهِبٍ ؛ إِذْ الْحَسْدُ لَا يَنْجُو مِنْهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى) ^(١).

قال الذهبي : (ما علمت أنَّ عَصْرًا سَلِمَ أَهْلُهُ مِنْ ذَلِك إِلَّا عَصْرَ النَّبِيِّينَ والصَّدِيقِينَ) ^(٢).

(١) انظر « ميزان الاعتدال » (١١١/١) ، و« لسان الميزان » (٥٠٨/١) .

(٢) « ميزان الاعتدال » (١١١/١) .

وقال التاج السبكي : (يتبعي لك أيها المسترشد أن تسلك سبيل الأدب مع الأئمة الماضين ، وألا تتضرر إلى كلام بعضهم في بعض ، إلا إذا أتي ببرهان واضح ، ثم إن قدرت على التأويل وتحسين الظن ؛ فدونك ، وإنما ، فأضرب صفحًا عما جرى بينهم ؛ فإنك لم تخلق لهذا ، فاشتغل بما يعنيك ، ودع ما لا يعنيك ، ولا يزال طالب العلم عندي نيلًا حتى يخوض فيما جرى بين السلف الماضين ، ويقضي لبعضهم على بعض ، فإياك ثم إياك أن تصغي إلى ما اتفق بين أبي حنيفة وسفيان الثوري ، أو بين مالك وأبن أبي ذئب ، أو بين أحمد بن صالح والتستائي ، أو بين أحمد والحارث بن أسد المحاسبي ، وهلم جرا إلى زمان العز بن عبد السلام ، والتقي أبن الصلاح ؛ فإنك إذا أشتغلت بذلك ؛ خشيت عليك الهلاك ، فالقوم أئمة أعلام ، ولاؤوالهم محامل ، وربما لم تفهم بعضها ، فليس لنا إلا الترضي عنهم ، والسكوت عما جرى بينهم ، كما يفعل فيما جرى بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين)^(١) .

* * *

(١) « طبقات الشافعية الكبرى » (٢٧٨/٢) .

الفصلُ الأربعون

في ردّ ما قيل : إنَّه خالف فيه صرائع الأحاديث الصَّحيحة مِنْ غير حُجَّةٍ

هذا بابٌ واسعٌ جدًّا ، يَسْتَدِعِي سِبْرَ جَمِيعِ أَبْوَابِ الْفَقْهِ ، فَلِنُشْرِنَ إِلَى قَواعِدِ إِجماليَّةٍ ، تَنْفَعُ مِنْ أَسْتَحْضُرَهَا عِنْدَ الْأَدَلَّةِ التَّفَصِيلِيَّةِ .

وأَعْلَمُ : أَنَّ مَنْ زَعَمَ ذَلِكَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ : سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ ، وَآخَرِينَ .
مِنْهُمْ : الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيَّ شِيخُ الْبَخَارِيِّ .

وَسَبِيلُ صَدْورِ ذَلِكَ مِنْهُمْ : أَنَّهُمْ أَسْتَرَوْهُوا^(۱) ، وَلَمْ يَتَأْمِلُوا قَواعِدَهُ وَأَصْوَلَهُ ؛
إِذْ مِنْهَا كَمَا قَالَهُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَمَّارِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ : أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ لَا يَقْبِلُ
إِذَا خَالَفَ الْأَصْوَلَ الْمُجَمَعَ عَلَيْهَا ، فَحِينَئِذٍ يُقْدَمُ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ أَعْتَدَرَ عَنْ
تَقْدِيمِهِ الْقِيَاسَ عَلَى خَبَرِ الْوَاحِدِ ؛ بَأَنَّ ذَلِكَ لِمَوْجِبٍ ، لَا عَبْثًا ، وَلَا رَدَّاً لِلْحَدِيثِ
مَعْ سَلَامَتِهِ عَنِ الْقَوَادِحِ ، حَاشَاءُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ ، بَلْ لِمَوْجِبٍ أَيُّ مَوْجِبٍ :

إِمَّا كُوْنُهُ لَمْ يَطْلُعْ عَلَى الْحَدِيثِ [وَفِيهِ بُعْدٌ] ، أَوْ لَمْ يَصْحَّ عَنْهُ ، أَوْ كُوْنُ
رَاوِيهِ غَيْرَ فَقِيهٍ وَقَدْ خَالَفَ الْقِيَاسَ ، وَمِنْ ثُمَّ رَدُّوا حَدِيثَ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهِ
فِي الْمُصَرَّاتِ^(۲) ، لَكِنَّ أَنْتَصَرَ جَمَاعَةً مِنَ الْحَنْفِيَّةِ لِمَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَنَّ فَقِيهَ
الرَّاوِيِّ لَيْسَ شَرْطًا لِتَقْدِيمِ الْخَبَرِ عَلَى الْقِيَاسِ ، قَالُوا : وَقَدْ عَمِلَ أَصْحَابُنَا بِحَدِيثِ
أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «إِذَا أَكَلَ الصَّائِمُ أَوْ شَرَبَ نَاسِيًّا...»^(۳) ، مَعْ
مَخَالَفَتِهِ لِلْقِيَاسِ ، حَتَّى قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : (لَوْلَا الرَّوَايَةُ ؛ لَقُلْتُ بِالْقِيَاسِ) ، وَقَدْ

(۱) أي : ركنا للراحة ولم ينظروا في قواعده.

(۲) حديث المصراة هو الذي أخرجه البخاري (٢١٤٨) ، ومسلم (١٥١٥) ، ولفظه عند مسلم : «... وَلَا تَصْرِئُوا إِلَيْلَ وَالْغَنْمِ ، فَمَنْ أَبْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ ؛ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا ، فَإِنْ رَضِيَاهَا ؛ أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخْطَهَا ؛ رَدَّهَا وَصَاعَأَهُ مِنْ تَمِيرٍ» .

(۳) أخرجه البخاري (١٩٣٣) ، ومسلم (١١٥٥) ، ولفظه عند مسلم : «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرَبَ ؛ فَلِيَتَمَّ صُومَهُ ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» .

ثبتَ عن أبي حنيفةَ رضي الله عنه ، أَنَّهُ قال : (ما جاءنا عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فعلى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ) ، ولم يُنقل عن أحدٍ مِنَ السَّلْفِ أَشْتَرَاطُ فَقِهِ الرَّاوِي ، فَثَبَّتَ أَنَّ القَوْلَ بِاَشْتِرَاطِهِ قَوْلٌ مُحَدَّثٌ ، قال بعْضُهُمْ : عَلَى أَنَّ أَبَا هَرِيرَةَ كَانَ فَقِيهَا ؛ إِذْ لَمْ يَعْدَ شَيْئًا مِنْ أَسْبَابِ الاجْتِهَادِ ، وَقَدْ كَانَ يُفْتَنُ فِي زَمْنِ الصَّحَّابَةِ ، وَمَا كَانَ يُفْتَنُ فِي ذَلِكَ الزَّمْنِ إِلَّا فَقِيهًّا مُجْتَهَدًّا .

وَتَبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْمَحْيَوِيِّ الْقَرْشِيِّ فِي « طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ » ، فَقَالَ : (إِنَّهُ مِنْ فُقَهَاءِ الصَّحَّابَةِ ، كَمَا ذَكَرَهُ أَبْنُ حَزْمٍ ، وَقَدْ جَمَعَ شِيخُنَا شِيخُ الْإِسْلَامِ التَّقِيُّ السُّبْكِيُّ فَتاوِيهِ فِي جَزِءِ سَمِعْتُهُ مِنْهُ أَنْتَهَى^(١) .

وَإِمَّا عَمَلُ الرَّاوِي بِخَلْفِ مَرْوِيَّهِ ؛ لَأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى التَّسْخِيْنِ أَوْ نَحْوِهِ ، وَمِنْ ثُمَّ أَخَذُوا بِعَمَلِ أَبِي هَرِيرَةَ بِالْغَسْلِ مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ ثَلَاثَةً ، مَعَ رَوَايَتِهِ لِلسَّبْعِ^(٢) ، وَيَقُولُ أَبْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : (إِنَّ الْمَرْتَدَةَ لَا تُقْتَلُ) مَعَ رَوَايَتِهِ : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ ؛ فَاقْتُلُوهُ »^(٣) .

وَإِمَّا عُومُ الْبَلْوَى بِهِ ؛ بِأَنَّهُ يَحْتَاجُ كُلُّ وَاحِدٍ إِلَى مَعْرِفَتِهِ ؛ لَأَنَّ الْعَادَةَ تَقْضِي بِاِسْتِفَاضَةِ نَقْلِ مَثْلِهِ [إِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْتَصِرُ فِيمَا تَعُمُّ بِهِ الْبَلْوَى عَلَى مَخَاطِبَةِ الْأَحَادِ] ، بَلْ يَلْقِيَهُ إِلَى عَدِيدٍ يَحْصُلُ بِهِ التَّوَاتِرُ وَالشَّهَرَةُ لِحَاجَةِ الْخَلْقِ إِلَيْهِ] ، فَأَنْفَرَادُ وَاحِدٍ بِهِ قَدْحٌ فِيهِ ، وَمِنْ ثُمَّ لَمْ يَأْخُذُوا بِخَبْرِ نَقْضِ الْوُضُوءِ بِمَسْأِ الذَّكْرِ ، الَّذِي رَوَتْهُ بُشْرَةُ [فَإِنَّهُ شَادٌ ؛ لَانْفَرَادِهَا بِرَوَايَتِهِ] مَعَ عُومِ الْحَاجَةِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ^(٤) .

(١) انظر « الجوادر المضية في طبقات الحنفية » (٥٤١ / ٤) .

(٢) أخرجه البخاري (١٧٢) ، ومسلم (٢٧٩) ، ولفظه عند البخاري : « إِذَا شَرَبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحْدَكْمُ ؛ فَلِيغسله سِبْعًا » .

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٧) ، وأبو داود (٤٣٥١) ، والترمذني (١٤٥٨) ، والنَّسائِي (١٠٤ / ٧) ، وأَبْنِ ماجِه (٢٥٣٥) .

(٤) حديث بشرة رضي الله عنها أخرجه الحاكم (١٣٦ / ١) ، وأَبْنِ الجارود (١٦) ، وأَبْنِ خزيمة (٣٣) ، وأَبْنِ حبان (١١١٢) ، وأَبْو داود (١٨١) ، والترمذني (٨٢) ، وغَيْرُهُمْ ، ولفظه عند أَبْنِ حبان : « إِذَا مَسَّ أَحْدَكْمَ ذَكْرَهُ ؛ فَلِيَتَوَضَّأْ » .

وإِمَّا كُونُهُ وَرَدًّا فِي حَدٌّ أَوْ كَفَّارَةً ؛ لِسَقْوَطِهِمَا بِالشَّبَهَةِ ، وَاحْتِمَالُ خَطَا الرَّاوِي
الْمُنْفَرِدُ بِهِ شَبَهَةً .

وإِمَّا مُخَالَفَتُهُ لِلْقِيَاسِ الْجَلِيِّ ، أَوِ الَّذِي عَضَدَهُ حَدِيثٌ آخَرُ .

وإِمَّا طَعْنٌ بَعْضِ السَّلْفِ فِيهِ ؛ كَحْبَرِ الْقَسَامَةِ^(۱) .

وإِمَّا وَقْعُ الْاِخْتِلَافِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي مَسَأَلَةِ وَرَدَّ فِيهَا خَبْرُ الْوَاحِدِ وَلَمْ يَحْتَاجْ
أَحَدٌ مِنْهُمْ بِهِ ، فَإِعْرَاضُهُمْ عَنِ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ مَعَ شَدَّةِ عَنَائِهِمْ بِالْأَحَادِيثِ دَلِيلٌ عَلَى
سَسْخَانِهِ أَوْ نَحْوِهِ ، وَمَثَالُهُ : خَبْرُ : (الطلاق بالرجال) ؛ فَإِنَّهُمْ أَخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ ،
فَقَالَ جَمَاعَةً : يُعْتَرِفُ فِي مَلْكِ الزَّوْجِ لِعَدَدِهِ بِحُرْيَةِ الرَّجُلِ وَرِقْهُ ، مِنْهُمْ :
الشَّافِعِيُّ ، وَقَالَ آخَرُونَ : بِحُرْيَةِ الْمَرْأَةِ وَرِقْهَا ، مِنْهُمْ : أَبُو حَنِيفَةَ ، وَآخَرُونَ
[يَعْتَبِرُونَ] بِمَنْ رَقَّ مِنْهُمَا^(۲) .

(۱) حَدِيثُ الْقَسَامَةِ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (۶۸۹۹) ، وَمُسْلِمُ (۱۶۷۱) .

(۲) خَبْرُ : (الطلاق بالرجال) ، هُوَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ [عَلَى مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ
(۳۶۹/۱)] ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ [عَلَى مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (۳۷۰/۱)] ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ،
وَعَاشَشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَبِهِ قَالَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ ، فَإِذَا طَلَقَ الْحَرُّ أُمَّتَهُ
وَهِيَ حَرَّةٌ أَوْ مَمْلُوكَةٌ ؛ فَطَلَاقُهَا سَوَاءٌ ، ثَلَاثُ تَطْلِيقَاتٍ ، إِنْ طَلَقَهَا وَاحِدَةٌ أَوْ اثْتَيْنِ ؛
فَهُوَ أَمْلَكٌ بِرَجْعَتِهَا مَا كَانَتْ فِي الْعُدَةِ ، فَإِنْ طَلَقَهَا ثَلَاثًا ؛ لَمْ تَحُلْ لَهُ حَتَّى تَنْكُحْ زَوْجًا
غَيْرَهُ ، إِذَا طَلَقَ الْعَبْدَ امْرَأَهُ وَهِيَ حَرَّةٌ أَوْ مَمْلُوكَةٌ ؛ فَطَلَاقُهَا تَطْلِيقَتَيْنِ ، فَإِنْ طَلَقَهَا
تَطْلِيقَتَيْنِ ؛ حَرَمَتْ عَلَيْهِ وَلَا تَحُلْ لَهُ حَتَّى تَنْكُحْ زَوْجًا غَيْرَهُ ، فَإِنْ طَلَقَهَا وَاحِدَةً ؛ فَهُوَ
أَمْلَكٌ بِرَجْعَتِهَا مَا دَامَتْ فِي الْعُدَةِ .

وَقَالَ عَلَيْهِ وَأَبْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [عَلَى مَا أَخْرَجَهُ سَعِيدِ بْنِ مُنْصُورٍ فِي «السِّنَنِ»
(۱۳۳۲ ، ۱۳۴۰)] ، وَبِهِ قَالَ سَفِيَّانُ وَأَبُو حَنِيفَةَ : الطَّلاقُ وَالْعُدَةُ بِالنِّسَاءِ ، فَإِذَا طَلَقَ
الْحَرُّ أُمَّتَهُ وَهِيَ أُمَّةٌ تَطْلِيقَتَيْنِ ؛ حَرَمَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَنْكُحْ زَوْجًا غَيْرَهُ ، إِذَا طَلَقَ الْعَبْدَ
أُمَّرَأَهُ وَهِيَ حَرَّةٌ تَطْلِيقَتَيْنِ ؛ لَمْ تَحُرِّمْ مِنْهُ يَطَلَّقُهَا ثَلَاثًا ، فَإِذَا طَلَقَهَا ؛ حَرَمَتْ عَلَيْهِ
حَتَّى تَنْكُحْ زَوْجًا غَيْرَهُ .

وَرُوِيَّ عَنِ أَبْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [عَلَى مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (۳۶۹/۷)] : أَنَّ الطَّلاقَ
يَعْتَبِرُ بِمَنْ رَقَّ مِنْهُمَا .

أَنْظُرْ «اِخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ» (۱/۱۳۹) .

وإما مخالفته - أعني : خبر الواحد - لظاهر علوم القرآن ؛ لأنَّ أبا حنيفةَ لا يرى تخصيص علومه ، ولا نسخه بخبر الواحد ؛ لأنَّه ظنٌّ ، وذلك يقينٌ ، وتقديمُ أقوى الدلائلين واجبٌ ، من ذلك : خبرٌ : « لا صلةَ إلَّا بفاتحة الكتاب »^(١) ؛ [فإنه] مخالفٌ لعلوم « فاقرئ وأما يسرَّ منه » [المزمِّل : ٢٠].

وإما مخالفته للسنة المشهورة ؛ لأنَّ الخبر المشهورَ أقوى من خبر الآحاد ؛ كخبر الشاهد واليمين^(٢) ؛ فإنه مخالفٌ لعلوم الخبر المشهور : « البيعة على المدعى ، واليمين على من أنكر »^(٣).

وإما كونه زائداً على القرآن ، كهذا ، فإنَّ الذي في القرآن : رجلان ، أو رجل وأمرأتان ، فالشاهد واليمين زائدٌ عليهما .

إذا تقرَّر ذلك : عُلم منه نزاهة أبي حنيفة رضي الله عنه مما نسبَ إليه أعداؤه والجاهلون لقواعده ، بل لموقع الاجتهد من أصلها ؛ من تركه لخبر الآحاد بغير حجَّة ، وأنَّه لم يترك خبراً إلَّا لدليل أقوى عنده وأوضح .

وقال ابن حزم : (جميع الحنفيَّة مجتمعون على أنَّ مذهب أبي حنيفة : أنَّ ضعيف الحديث عنده أولى من الرَّأْي)^(٤) ، فتأمل هذا الاعتناء بالأحاديث ،

(١) أخرجه من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه البخاري (٧٥٦) ، ومسلم (٣٩٤) .

(٢) حديث الشاهد واليمين أخرجه من حديث ابن عباس رضي الله عنه مسلم (١٧١٢) ، وأبن الجارود (١٠٠٦) ، وأبو داود (٣٦٠٨) ، وغيرهم ، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه ابن الجارود (١٠٠٧) ، وأبن حبان (٥٠٧٣) ، وأبو داود (٣٦١٠) ، والترمذى (١٣٤٣) ، وغيرهم ، وفي الباب عن غيرهم ، ولنحظه : (أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد) .

(٣) أخرجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده الترمذى (١٣٤١) ، والبيهقي (١٢٣/٨) ، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه الدارقطنى (٣١٦٥) ، وفي الباب عن غيرهم .

(٤) قد سبق في الفصل الحادى عشر كلام مفيدٌ في ذلك ، قاله ابن القيم في « إعلام الموقعين » ، فأنظره .

وعظيمَ جلالتها وموقعها عنده ، ومن ثُمَّ قَدَّمَ العملَ بالأحاديث المرسلة على العمل بالرَّأي ، فَأَوْجَبَ الوضوءَ مِنَ القهقةة ، معَ أَنَّهَا لِيسَ بِحَدِيثٍ فِي القياسِ ؛ للخبر المرسل فيها^(١) ، ولم يَقُلْ بِذَلِكَ فِي صَلَاتِ الْجَنَازَةِ وَسَجْدَةِ التَّلَاؤِ ؛ أَفْصَاراً مَعَ النَّصْرِ ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا وَرَدَ فِي الصَّلَاةِ ذَاتِ الرُّكُونِ وَالسُّجُودِ .

وقد قال المحققون : لا يَستقِيمُ الْعَمَلُ بِالْحَدِيثِ بِدُونِ أَسْتِعمالِ الرَّأيِ فِيهِ ؛ إذ هو المُدْرِكُ لِمَعْنَى الرَّأيِ هِيَ مَنَاطُ الْأَحْكَامِ ، وَمِنْ ثُمَّ لَمَّا لَمْ يَكُنْ لِبَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ تَأْثِيلُ لِمَدْرِكِ التَّحْرِيمِ فِي الرَّضَاعِ ؛ قَالَ بِأَنَّ الْمَرْتَضَعَيْنَ بَلْ بَنْ شَاهَ تَبَثُّ بَيْنَهُمَا الْمُخْرَمِيَّةُ^(٢) ، وَلَا الْعَمَلُ بِالرَّأيِ الْمَخْرَمِيِّ ، وَمِنْ ثُمَّ لَمْ يَقْطُرِ الصَّائِمُ بِنَحْوِ الْأَكْلِ نَاسِيًّا ، وَأَفْطَرَ بِالاستقاءِ ، مَعَ أَنَّ القياسَ فِي الْأُولَى : الْفِطْرُ ؛ لِوُجُودِ مَا يُضَادُ الصَّوْمَ ، وَفِي الثَّانِي : عَدْمُهُ ؛ لَأَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا يُقْسِدُهُ مَا دَخَلَ دُونَ مَا خَرَجَ .

* * *

(١) أخرجه البيهقي (١٤٦/١) ، والدارقطني (٦١٤) ، عن أبي العالية ، ولفظه : (جاءَ رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ ، فَعَثَرَ ، فَتَرَدَّى فِي بَثَرٍ ، فَضَحَّكُوا ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ضَحَّكَ أَنْ يَعِدَ الوضوءَ وَالصَّلَاةَ) .

(٢) وَنَحْوُ هَذَا كَلَامُ الْإِمَامِ الْكُوثَرِيِّ فِي « تَأْنِيبِ الْخَطِيبِ » (ص ١٢) حِيثُ يَقُولُ : (وَكَانَ بَيْنَ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ أَنَّاسٌ لَمْ يَقْنُوا النَّظرَ ، وَلَمْ يَمْارِسُوا أَسْتِنباطَ الْأَحْكَامِ مِنَ الْأَدَلَةِ ، فَإِذَا سُئِلُوا أَحَدُهُمْ عَنْ مَسَأَلَةٍ فَقَهْيَةٍ لَا يَجْهَلُهَا صَغَارُ الْمُتَفَقِّهِينَ ؛ يَجِيدُ عَنْهَا بِمَا يَكُونُ وَصْمَةً عَلَى لِهِ أَبْدُ الْأَبْدِينَ ، فَيَصْلِي أَحَدُهُمُ الْوَتَرَ بَعْدَ الْاسْتِجَاءِ مِنْ غَيْرِ إِحْدَاثِ وَضُوءٍ ، وَيَسْتَدِلُ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ بِقُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « مَنِ أَسْتَجَمَرَ ؛ فَلِيُوتِرْ » ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ إِيتَارُ الْجَمَارِ عَنْدِ الْاسْتِقَاءِ ، لَا صَلَاةُ الْوَتَرِ بَعْدَ نَفْضِ الوضوءِ مُبَاشِرَةً مِنْ غَيْرِ تَوْضُؤٍ) ، ثُمَّ سَاقَ قَصْصَةً أُخْرَى تَشَابَهُ هَذِهِ الْفَصَّةَ .

خاتمة

قد بَانَ لَكَ وَأَتَّصَحُ : أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِنَّمَا تَرَكَ بَعْضَ
خَبَرِ الْأَحَادِ ; لِهَذِهِ الْقَوَاعِدِ وَالْأَعْذَارِ الَّتِي أَشْرَنَا إِلَيْهَا ، وَبِنَهَاكَ عَنْهَا ، فَأَحَذَرَ أَنَّ
تَرِلَ قَدْمُكَ مَعَ مَنْ زَلَّ ، أَوْ يَضْلُلَ فَهُمُكَ مَعَ مَنْ ضَلَّ ؛ فَإِنَّكَ تَخْسِرُ أَعْمَالَكَ مَعَ
جَمْلَةِ مَنْ خَسِرَ ، وَتُذَكَّرُ بِالسُّوءِ وَالْفَضْيَةِ مَعَ مَنْ بَهْمَا ذُكِرَ ، وَتَعْرَضُ لِأَمْرٍ أَمْرًا
لَا طَاقَةَ لَكَ بِحَمْلِ ضَرَرِهِ ، وَتَرْتَبُكُ فِي قَفْرِ مُذْلَمِهِ^(١) لَا قُدْرَةَ لَكَ عَلَى النَّجَاهَةِ
مِنْ حَطَرِهِ ، فَبَادِرْ إِلَى السَّلَامَةِ مَا أَسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَكُنْ مَمَّنْ سَلَكَ سَبِيلَ
النَّجَاهَةِ ، وَدُعَا إِلَيْهَا بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، وَحَفَظَ بَاطِنَهُ وَظَاهِرَهُ عَنْ أَنْ يَخْوُضَ فِي أَحَدٍ
مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِمَا يَرِنُّ نَقِيرًا أَوْ فَتِيلًا^(٢) ، فَإِنَّ اللَّهَ يَخْذُلُكَ حِذْلَانًا مُبِينًا ،
وَيُهَيِّنُكَ هَوَانًا عَظِيمًا ، تَلَكَ سَنَّةُ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عَبَادِهِ ، وَلَنْ تَجِدْ لِسَنَّةَ اللَّهِ
تَبْدِيلًا .

لَقَدْ جَهَدَ كَثِيرُونَ مَمَّنْ تَعَرَّضُوا لِسَهَامِ الْقَطْبِيَّةِ ، وَتَحَولُوا بِالصِّفَاتِ الْقَبِيَّةِ
الْفَظِيَّةِ^(٣) ، عَلَى أَنْ يَحْطُوا مِنْ مَرْتَبَةِ هَذَا الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ ، وَالْعِبْرِ الْمَقْدَمِ^(٤) ،
وَيَصْرِفُوا قُلُوبَ أَهْلِ عَصْرِهِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ عَنْ مَحَيِّهِ وَتَقْلِيدهِ وَاتِّبَاعِهِ ، وَأَعْتَقَادِ
عَظَمَتِهِ وَإِمَامَتِهِ ، فَمَا قَدَرُوا عَلَى ذَلِكَ ، وَلَا يُفِيدُ كَلَامُهُمْ فِيهِ فِي مَسْلِكٍ مِنَ
الْمَسَالِكِ ؛ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ أَمْرَهُ سَماوِيٌّ ، لَا حِيلَةَ لِأَحَدٍ فِي رُفْعِهِ ، وَمَنْ
يَرْفَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيُعْطِيهِ مِنْ خَزَانَتِهِ الْوَاسِعَةِ ؛ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى خَفْضِهِ وَلَا
مُنْعِهِ .

(١) أي : أرض واسعة قد تكافف فيها الظلام وأسود .

(٢) التَّقِيرُ : النَّكْتَةُ فِي ظَهَرِ النَّوَافِذِ ، وَالْفَتِيلُ : مَا يَكُونُ فِي شَقِّ النَّوَافِذِ ، وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ تُضَرِّبُ
مَثَلًا لِلشَّيْءِ التَّافِهِ الْحَقِيرِ الْقَلِيلِ .

(٣) لَعْلَ الصَّوَابُ : (وَتَحَولُوا إِلَى ...) .

(٤) العِبْرُ : الْعَالَمُ .

جَعَلَنَا اللَّهُ مِمَّنْ قَامَ بِمَا لَلَّا تَمْتَعُ بِهِ الْقَطْعَيْةَ
وَالْعُقُوقَ ، وَعَرَفَ لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، فَأَدَاهُ كَمَا يَجْبُ ، وَشَمِلَتْهُ عِنْ الْعَنَايَا كَمَا
يُحْبَثُ ، وَلَمْ يَخْفَ فِي جَنْبِ نُصْرَةِ مَصَابِحِ الدُّجَى وَنَجْوَمِ السَّمَاءِ لَوْمَةً لَائِمَ حُرْمَ
الْتَّوْفِيقِ ، وَلَا تَقْيِيقَ^(١) مَحْرُومٌ هُوَيْ بِهِ تَعْصِبَهُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ^(٢) ، وَلَا غَيْظَ
مَمْقوِتٍ^(٣) مُصْلَّ بِهِ رَأْيُهُ السَّخِيفُ حَتَّى حَطَّهُ عَنْ مَرَاتِبِ أُولَى الْإِنْصَافِ
وَالشَّرِيفِ .

فَضْرَاعَةً إِلَيْكَ اللَّهَمَّ ، أَنْ تَجْعَلَنَا مِمَّنْ قَامَ بِحَقِّ الْآبَاءِ فِي الدِّينِ ، لَا سِيمَّا
أَكَابِرِ السَّلْفِ الْمَاضِينَ ، الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمُ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ بِأَنَّهُمْ مِنْ خَيْرِ
الْقَرْوَنَ^(٤) ، الْمُبَرَّئَيْنَ مِنْ كُلِّ وَصْمَةٍ وَعَيْبٍ ، عَلَى رَغْمِ أَنْفِ الْحَسَادِ الَّذِينَ رَمَوْهُمْ
بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرِيئُونَ ، وَمِمَّنْ أَنْتَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ ، بِالدُّعَاءِ لِكُلِّ عَامِلٍ
عَلَيْهِمْ ، بِقَوْلِهِ عَزَّ قَاتِلًا : «وَالَّذِينَ جَاءُوكُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا
وَلَا يُؤْخِذْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِإِيمَانِنَا وَلَا يَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَالًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ
رَّحِيمٌ» [الْحَسْرَ : ١٠] ، وَأَنْ تَجْحِسْرَنَا مَعَهُمْ ؛ فَإِنَّا نُحِبُّهُمْ ، وَمَنْ أَحَبَّ قَوْمًا ؛ حُسْنَرَ
مَعَهُمْ^(٥) ، وَأَنْ تُدْخِلَنَا فِي زُمْرَتِهِمْ ، وَتَجْعَلَنَا فِي جَمْلَةِ خَدَمَتِهِمْ^(٦) ، وَتُعِيدَ
عَلَيْنَا مِنْ صَالِحِ مَعَالَاتِهِمْ وَأَحْوَالِهِمُ الْبَاهِرَةُ ، وَكَرَامَاتِهِمُ الظَّاهِرَةُ الْمُتَكَاثِرَةُ ،
حَتَّى نَكُونَ مِنْ جَمْلَةِ أَتَابِعِهِمْ ، وَجَمْلَةِ أَشْيَاعِهِمْ^(٧) ، إِنَّكَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ ،
الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ .

(١) التَّقْيِيقُ فِي الْكَلَامِ : هُوَ التَّنْطُعُ وَالتَّوْسُعُ فِيهِ .

(٢) أَيْ : بَعِيدٌ .

(٣) الْمَمْقوِتُ : الْمَبْغُوضُ .

(٤) سَبْقُ تَخْرِيجِهِ (ص ٨٠) .

(٥) سَبْقُ تَخْرِيجِهِ (ص ٤٥) .

(٦) أَيْ : جَمِيعُهُمْ .

(٧) الْأَشْيَاعُ : هُمُ الْأَتَابِعُ وَالْأَنْصَارُ .

يا ربنا ، لك الحمد كما يُبغي لجلال وجهك ، وعظيم سلطانك القديم ،
ولك الشكر الكامل ؛ إذ أهَلتنا للخضوع تحت إشارة أوليائك ، وجعلتنا من أهل
ولاتك ، وصل اللهم وسلم وبارك ، أفضل صلاة ، وأفضل سلام ، وأفضل
بركة ، على أفضل الخلق ، سيّدنا محمد ، وعلى آله وصحبه ، عدداً معلوماتك
أبداً ، ومداد كلماتك سريراً ، كلما ذكرك وذكره الذاكرون ، وغفل عن ذكرك
وذكره الغافلون ، **«سُبْحَنَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ***
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [الصفات : ١٨٠-١٨٢].

* * *

فهرس المصادر والمراجع

- ١- الآداب للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البهقي ، تحقيق أبو عبد الله السعید المندوه ، مؤسسة الكتب الثقافية (١٩٨٨ م) .
- ٢- الإتقان في علوم القرآن للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي ، تحقيق عصام فارس الحرستاني ، دار الجيل - بيروت (١٩٩٨ م) .
- ٣- إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالى ، دار الفكر - بيروت ، الطبعة الثالثة (١٩٩١ م) .
- ٤- اختلاف العلماء لأبي عبد الله محمد بن نصر المروزى ، تحقيق صبحي السامرائي ، عالم الكتب - بيروت ، الطبعة الثانية .
- ٥- الاختيار لتعليق المختار للإمام ابن مودود الموصلى ، مراجعة وتصحيح محسن أبو دقیقة ، الطبعة الثالثة (١٩٧٥ م) .
- ٦- الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، للإمام الحافظ الخليل بن عبد الله الخلili القزويني ، تحقيق عامر أحمد حيدر ، دار الفكر - بيروت (١٩٩٣ م) .
- ٧- الإصابة في تمييز الصحابة للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، دار إحياء التراث العربي - بيروت (١٣٢٨ هـ) .
- ٨- الأعلام لخير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين - بيروت ، الطبعة الثانية عشرة (١٩٩٧ م) .
- ٩- إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام الحافظ القاضي عياض بن موسى البحصي ، تحقيق د. يحيى إسماعيل ، دار الوفاء ، الطبعة الثالثة (٢٠٠٥ م) .
- ١٠- البحر الزخار المعروف بمسند البزار للحافظ الإمام أحمد بن عمرو البزار ، تحقيق عادل بن سعد ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، الطبعة الثانية (٢٠٠٦ م) .

- ١١- تاريخ بغداد للإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٢- تاريخ مدينة دمشق للإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر ، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر - بيروت (١٩٩٥م) .
- ١٣- تأثيث الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب للإمام الفقيه المحدث محمد زاهد الكوثري ، الطبعة الخامسة (١٩٩٠م) ، علق عليها الأستاذ أحمد خيري .
- ١٤- تبيين الحقائق لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي ، المكتب الإسلامي - القاهرة .
- ١٥- تفسير ابن أبي حاتم لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية - صيدا .
- ١٦- تفسير الطبرى للإمام محمد بن جرير الطبرى ، دار الفكر - بيروت .
- ١٧- تفسير الفاتحة الكبير للإمام أبي العباس أحمد بن عجيبة ، تحقيق بسام محمد بارود ، دار الحاوي (١٩٩٩م) .
- ١٨- تنزية الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنية الموضوعة ، للحافظ ابن عراق الكنانى ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية (١٩٨١م) .
- ١٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للإمام الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة السادسة (١٩٩٤م) .
- ٢٠- جامع بيان العلم وفضله للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر ، تحقيق أبي الأشبال الزهيري ، دار ابن الجوزي (١٩٩٤م) .

- ٢١- الجامع الصحيح للإمام الحافظ الحجة أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق د. محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة (١٤٢٢هـ).
- ٢٢- الجامع الصحيح للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٢٣- الجامع لأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة (٢٠٠٦م).
- ٢٤- الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع للإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب ، مؤسسة الرسالة (١٩٩١م).
- ٢٥- الجامع لشعب الإيمان للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق د. عبد العلي عبد الحميد حامد ، مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة الثانية (٢٠٠٤م).
- ٢٦- الجواهر المضية في طبقات الحنفية لمحيي الدين القرشي ، تحقيق د. عبد الفتاح محمد الحلو ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية (١٩٩٣م).
- ٢٧- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، دار الفكر - بيروت (١٩٩٦م).
- ٢٨- حياة الحيوان الكبير للإمام كمال الدين الدميري ، تحقيق الأستاذ إبراهيم صالح ، دار البشائر (٢٠٠٥م).
- ٢٩- الدر المثور في التفسير بالتأثر للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي ، تحقيق الشيخ نجت نجيب ، دار إحياء التراث العربي - بيروت (٢٠٠١م).

- ٣٠- ديوان أبي العتاهية ، دار صادر - بيروت (٢٠٠٣ م) .
- ٣١- ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات ، تحقيق وشرح د. محمد يوسف نجم ، دار صادر - بيروت .
- ٣٢- ديوان العرجي ، جمع وتحقيق د. سجيع جميل الجبيلي ، دار صادر - بيروت (١٩٩٨ م) .
- ٣٣- الرسالة القشيرية للإمام أبي القاسم القشيري ، تحقيق د. عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف ، نشر رضا توفيق عفيفي .
- ٣٤- روضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام الحافظ محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف التوسي ، إشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة (١٩٩١ م) .
- ٣٥- الزهد لناصر السنة الإمام الحجة أحمد ابن حنبل ، تحقيق د. محمد جلال شرف ، دار النهضة العربية - بيروت (١٩٨١ م) .
- ٣٦- الزهد للإمام أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ، تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد ، دار الريان للتراث - القاهرة .
- ٣٧- سنن أبي داود للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاناني الأزدي ، تحقيق عزت عبيد الدعايس وعادل السيد ، دار الحديث - حمص (١٩٧٤ م) .
- ٣٨- سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد الفزويي ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الريان للتراث - القاهرة .
- ٣٩- سنن الدارقطني للإمام الكبير علي بن عمر الدارقطني ، دار الفكر - بيروت (١٩٩٤ م) .
- ٤٠- سنن سعيد بن منصور ، تحقيق د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد ، دار الصميعي - الرياض (١٩٩٣ م) .
- ٤١- السنن الصغيرة للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البهقي ، تحقيق عبد الله عمر ، دار الفكر .

- ٤٢- السنن الكبرى للإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي ، مؤسسة الرسالة (٢٠٠١ م) .
- ٤٣- السنن الكبرى للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البهقي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مكتبة مصطفى الباز - مكة المكرمة (١٩٩٤ م) .
- ٤٤- سنن النسائي للإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الثالثة (١٩٩٤ م) .
- ٤٥- سير أعلام النبلاء للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة العاشرة (١٩٩٤ م) .
- ٤٦- شذرات الذهب في أخبار من ذهب للإمام شهاب الدين ابن العماد ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط ، دار ابن كثير دمشق (١٩٩١ م) .
- ٤٧- شرح صحيح مسلم للإمام الحافظ محبي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، تحقيق خليل مأمون شيخا ، دار المعرفة - بيروت (١٩٩٤ م) .
- ٤٨- شرح المواقف للقاضي عضد الدين الإيجي ، تحقيق السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني - منشورات الشريف الرضي - الطبعة الثانية (١٩٠٧ م) .
- ٤٩- صحيح ابن حبان للإمام الحافظ محمد بن حبان ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية (١٩٩٣ م) .
- ٥٠- صحيح ابن خزيمة للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية (١٩٩٢ م) .
- ٥١- صحيح مسلم للإمام الحافظ العمدة أبي الحسين مسلم بن الحجاج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث - القاهرة (١٩٩١ م) .

- ٥٢- صفة الصفوة للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، تحقيق محمود فاخوري ، ود. محمد رواس قلعة جي ، دار المعرفة - بيروت (١٩٧٩ م) .
- ٥٣- الصمت للحافظ عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا ، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا ، مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الثانية (١٩٩٦ م) .
- ٥٤- طبقات الشافعية الكبرى للإمام تاج الدين السبكي ، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو .
- ٥٥- عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان للمؤرخ الإمام شمس الدين محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي ، الطبعة الهندية ، توزيع مكتبة الإيمان - المدينة المنورة .
- ٥٦- علوم الحديث للإمام ابن الصلاح ، تحقيق نور الدين العتر ، دار الفكر - دمشق (١٩٨٦ م) .
- ٥٧- عمدة القاري للإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني ، دار إحياء التراث - بيروت .
- ٥٨- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الريان للتراث - القاهرة ، الطبعة الثانية (١٩٨٨ م) .
- ٥٩- فردوس الأخبار بمأثور الخطاب للإمام الحافظ شيرويه بن شهردار الديلمي ، تحقيق فواز أحمد الزمرلي ومحمد المعتصم بالله البغدادي ، دار الريان للتراث - القاهرة (١٩٨٧ م) .
- ٦٠- الكامل في ضعفاء الرجال للإمام الحافظ عبد الله بن عدي الجرجاني ، قراءة وتدقيق يحيى مختار غزاوي ، الطبعة الثالثة (١٩٨٨ م) .
- ٦١- كتاب الطبقات الكبير للإمام محمد بن سعد الزهري ، تحقيق د. علي محمد عمر ، نشر مكتبة الخانجي - القاهرة (٢٠٠١ م) .

- ٦٢- الكفاية في علم الرواية للإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية - بيروت (١٩٨٨م) .

٦٣- لسان الميزان للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر الإسلامية - بيروت (٢٠٠٢م) .

٦٤- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي ، دار المعرفة - بيروت .

٦٥- مجمع الأحباب وتذكرة أولي الألباب للشيخ الإمام محمد بن الحسن بن عبد الله الحسيني الواسطي ، دار المنهاج - جدة (٢٠٠٢م) .

٦٦- مجمع الزوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار الريان للتراث .

٦٧- المدخل إلى السنن الكبرى للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البهقي ، تحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، دار الخلفاء للكتاب - الكويت .

٦٨- المراسيل للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة .

٦٩- المستخرج على صحيح مسلم للإمام الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، تحقيق محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية - بيروت .

٧٠- المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحكم النسابوري ، إشراف د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، دار المعرفة - بيروت .

٧١- مسند إبراهيم بن أدهم للإمام محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن منده ، تحقيق مجدي السيد إبراهيم ، مكتبة القرآن - القاهرة .

٧٢- مسند أبي يعلى لأحمد بن علي أبو يعلى الموصلي ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث - دمشق (١٩٨٤م) .

٧٣- المسند ، لناصر السنة الإمام الحجة أحمد ابن حنبل ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة (١٩٩٨م) .

- ٧٤- مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي للإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، تحقيق حسين سليم أسد الداراني ، دار المغنى - الرياض (٢٠٠٠ م) .
- ٧٥- مسند الروياني للإمام الحافظ محمد بن هارون الروياني ، علق عليه أيمن علي أبو يمانى ، مؤسسة قرطبة (١٩٩٥ م) .
- ٧٦- المسند للإمام الحافظ أبي سعيد الهيثم بن كلبي الشاشي ، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة .
- ٧٧- مسند الشاميين للإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة (١٩٩٦ م) .
- ٧٨- مسند الشهاب ، القاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة القضايعي ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة (١٩٨٥ م) .
- ٧٩- المسند للحافظ الكبير سليمان بن داود الطيالسي ، دار المعرفة - بيروت .
- ٨٠- المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، توزيع المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية (١٩٨٣ م) .
- ٨١- المعجم الأوسط للإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف - الرياض (١٩٩٥ م) .
- ٨٢- المعجم الكبير للإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، دار إحياء التراث الإسلامي ، الطبعة الثانية (١٩٨٥ م) .
- ٨٣- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة (١٩٩٣ م) .

- ٨٤- معرفة علوم الحديث للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النسابوري ، تحقيق د. معظم حسين ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية (١٩٧٧ م) .
- ٨٥- المغني للشيخ الإمام العلامة ابن قدامة ، تحقيق د. محمد شرف الدين خطاب ود. السيد محمد السيد ، دار الحديث - القاهرة (١٩٩٦ م) .
- ٨٦- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار للإمام الحافظ زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، بهامش إحياء علوم الدين .
- ٨٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للإمام الخطيب الشريبي ، أعتنّى به محمد خليل عيتابي ، دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الثانية (٢٠٠٤ م) .
- ٨٨- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، دار الهجرة - بيروت (١٩٨٦ م) .
- ٨٩- المتنقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم للحافظ أبي محمد عبد الله بن الجارود ، تحقيق عبد الله عمر البارودي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، دار الجنان (١٩٨٨ م) .
- ٩٠- المتنقى من مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي ، أنتقاء الحافظ أحمد بن محمد السلفي ، تحقيق محمد مطیع الحافظ وغزوة بدیر ، دار الفكر (١٩٨٦ م) .
- ٩١- الموضوعات للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر ، الطبعة الثانية (١٩٨٣ م) .
- ٩٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق علي محمد الباجوبي ، دار المعرفة - بيروت .

- ٩٣- النشر في القراءات العشر ، للإمام محمد بن محمد ابن الجزري ، تحقيق زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثالثة (٢٠٠٦) .
- ٩٤- النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين ابن الأثير ، تحقيق محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٩٥- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للإمام أحمد بن حمزة الرملي ، دار الفكر - بيروت (٢٠٠٤) .

* * *

فِهْرِس مُوْضُعَاتِ الْكِتَابِ

٥	بَيْنَ يَدِي الْكِتَابِ
٧	عِنْيَةُ الْأَئِمَّةِ بِمَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةِ النَّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
١٣	تَرْجِمَةُ الْإِمَامِ شَهَابِ الدِّينِ ابْنِ حَجْرِ الْهِيْتَمِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى
١٧	مَنهَجُ الْعَمَلِ فِي الْكِتَابِ
١٩	وَصْفُ النُّسُخِ الْخَطِيْةِ
٢٧	مَقْدِمةُ الْمُؤَلِّفِ
المقدمة الأولى : في ردّ ما نُسب إلى الإمام الغزالى حجة الإسلام من القَدْح في الإمام أبي حنيفة ، وتوجيه القول فيما لو فرض صحة ذلك عنه ، وذكر بعض كلامه في «الإحياء» في مدح الإمام أبي حنيفة رحمة الله .. . ٢٩	
المقدمة الثانية : في بيان تصويب كل من الأئمة المجتهدين ، وأنَّ اختلافهم رحمة لهذه الأمة ، والنهي عن التبَلَّغِ مِنْ أحدهم .. . ٣٥	
المقدمة الثالثة : فيما ورد من تبشير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .. . ٤٦	
الفصل الأول : في بيان الأسباب الحاملة على تأليف هذا الكتاب .. . ٥٠	
الفصل الثاني : في ذكر نسبة رضي الله عنه .. . ٥٧	
الفصل الثالث : في مولده .. . ٥٩	
الفصل الرابع : في أسمه .. . ٦٠	
الفصل الخامس : في صورته .. . ٦٢	
الفصل السادس : فيمن أدركه مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُم .. . ٦٣	
الفصل السابع : في ذكر شيوخه .. . ٦٩	

الفصل الثامن : في ذكر الآخذين عنه الحديث والفقه	٧٠
الفصل التاسع : في مبدأ أمره ونشأته وسبب أشتغاله بالعلم	٧١
الفصل العاشر : في أبتداء جلوسه للإفتاء والتدريس	٧٥
الفصل الحادي عشر : فيما بنى عليه مذهبة	٧٧
الفصل الثاني عشر : في الصفات التي تميّز بها علىٰ مَنْ بعده	٨٠
الفصل الثالث عشر : في ثناء الأئمة عليه	٨٢
الفصل الرابع عشر : في شدَّةُ أجهادِه في العبادة	٩١
الفصل الخامس عشر : في خَوْفِه ومراقبته لربه سبحانه وتعالى	٩٦
الفصل السادس عشر : في حفظه لسانه عَمَّا لا يعنيه وعَنِ الشَّوْءِ مَا أُمْكِنَه ..	٩٩
الفصل السابع عشر : في كرمه	١٠١
الفصل الثامن عشر : في زهده وورعه	١٠٤
الفصل التاسع عشر : في أمانته	١٠٨
الفصل العشرون : في وفور عقله	١٠٩
الفصل الحادي والعشرون : في فراسته	١١١
الفصل الثاني والعشرون : في عظيم ذكائه وأجوبيته المسكتة عن الأسئلة العويصة المبهة	١١٣
الفصل الثالث والعشرون : في حلمه ونحوه	١٣١
الفصل الرابع والعشرون : في أكله من كسبه ورَدَّه للجواائز	١٣٦
الفصل الخامس والعشرون : في ملبيه	١٣٨
الفصل السادس والعشرون والسابع والعشرون : في شيءٍ مِنْ حِكْمَه وآدابه ..	١٣٩



3 9015 08218 3545

الفصل الثامن والعشرون : في محنته لما أرادوا توليه الوظائف الجليلة ، كالقضاء وبيت المال ، فامتنع ١٤٣
الفصل التاسع والعشرون : في سنته في القراءة ١٤٧
الفصل الثلاثون : في سنته في الحديث ١٤٨
الفصل الحادي والثلاثون : في سبب وفاته ١٥١
الفصل الثاني والثلاثون : في تاريخ وفاته ١٥٣
الفصل الثالث والثلاثون : في تجهيزه ١٥٤
الفصل الرابع والثلاثون : فيما سمع من الهواتف بعد موته ١٥٦
الفصل الخامس والثلاثون : في تأدب الأئمة معه في مماته كما هو في حياته ، وأن قبره يزار لقضاء الحوائج ١٥٧
الفصل السادس والثلاثون : في بعض منامات حسنة رآها ورؤيت له ١٥٩
الفصل السابع والثلاثون : في الرد على من قدح في أبي حنيفة بتقديمه القياس على السنة ١٦٣
الفصل الثامن والثلاثون : في رد ما قيل فيه من الجرح ١٦٦
الفصل التاسع والثلاثون : في رد ما نقله الخطيب في « تاريخه » عن القادحين فيه ١٧٠
الفصل الأربعون : في رد ما قيل : إله خالف فيه صرائح الأحاديث الصحيحة من غير حجة ١٧٢
خاتمة المؤلف
فهرس المصادر والمراجع
فهرس موضوعات الكتاب